

مختصر كتاب الأدب

للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي





اختصره وهذبه

د. مجيد الخليفة

مُخْتَصَرُ
كِتَابِ الأَدَبِ

الطبعة الأولى

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣ م

ردمك: 978-9921-789-51-5



حولي - شارع المثنى - مجمع البدري (مجمع المكتبات الإسلامية)

E-mail : darandalusia@hotmail.com

94747176 (+965)



البريد الإلكتروني: mw3ada@gmail .com

واتساب: 704094380 (+36)

الموزعون المعتمدون

الكويت: دار الظاهرية للنشر والتوزيع - 51155398 (+965) - daradahriah@hotmail.com

الكويت: مركز طروس للنشر والتوزيع - 90090146 (+965) - torousq8@gmail.com

الرياض: دار التدمرية للنشر والتوزيع - 114925192 (+966) - tadmoria@hotmail.com

المدينة المنورة: مكتبة الميمنة المدنية - 558343947 (+966) - daralmimna@gmail.com

جدة: مكتبة الشنقيطي للنشر والتوزيع - 504395716 (+966) - hassan_hyge@hotmail.com

مكة المكرمة: المكتبة الأسدية للنشر والتوزيع - 125273037 (+966) - alasadi2000@hotmail.com

اسطنبول (منطقة الفاتح): دار الأصالة - 2125118547 (+90) - asalet@asaletyayinlari.com.tr



للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي

اختصره وهذبه

د. مجيد الخليفة

دار أندلسية للنشر والتوزيع



بسم الله الرحمن الرحیم

المقدمة

الحمد لله نحمه ونستعينه ونستغفره ونستديه ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك الله ، ونشهد أن محمد خير الخلق عبده ورسوله ، عليه الصلاة والسلام ، وعلىٰ آله وصحبه الكرام .

فإن الله تعالىٰ قد أكرم هذه الأمة بأن بعث فيهم خاتمة رسالالته ، واصطفىٰ منهم نبيه ، سيد ولد آدم : محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام ، وجعل القرآن عربياً ليتدبروا آياته ، ويحملوه إلىٰ الأمم الأخرىٰ ، وما هذا الخير العظيم الذي حباه الله تعالىٰ لهذه الأمة إلا نعمة عظيمة لا بد من صيانتها والاعتزاز بها بين الأمم ، فإن ابتغينا العزة في غيرها أذلنا الله عزوجل .

وإلىٰ هذا المعنىٰ أشار الرسول صلىٰ الله عليه وسلم في الحديث المشهور : «**خياركم فِي الْجَاهِلِيَّة خياركم فِي الإسلام اذا فقهوا** » أي عملوا علىٰ آداب الإسلام التي أُقرت في معظمها مثل : الكرم والنجدة والمروءة وحسن الجوار وغيرها ، لكن يجب أن يكون كل هذا تحت مظلة الإسلام ، حتىٰ يفوز صحباها بخيري الدنيا والآخرة ، فالرباط بين الإيمان والأخلاق قوي محكم ، فليست الآداب شعارات تردد ، أو مقولاتٍ تنقل ، بل هي سلوك وعمل ، ويتقرب بها إلىٰ الله عز وجل ، مصداقـًا لقول الصادق المصدوق ﷺ : « ما شيءٌ أثقل في ميزان المؤمن يومَ القيامة من خُلُق حسنٍ، فإن الله ليُبغِضُ الفاحِشَ البذيءَ » .

وقد أولىٰ الرهط الأول من علماء هذه الأمة عناية عظيمة بإصلاح الأخلاق والحث علىٰ محاسن الآداب ، فكان لكل واحدٍ منهم نصيبه في هذا الباب ، فصنف فيه ، وجمع وهذب ، وكتاب الأدب لابن أبي شيبة يدخل في هذا الباب ، فقد جاء جامعـًا لأسس الأدب والأخلاق ، مما يهم حياة المسلم الخاصة والعامة ، وبناه علىٰ أبواب كثيرة ، تجاوزن المائة باب ، ورتبه علىٰ الموضوعات مما يسهل علىٰ كل أحد الرجوع إليه ، والانتفاع به .

والذي يميز كتاب الأدب لابن أبي شيبة عن غيره من الكتب ، هو المزاوجة الموفقة بين الأدب الإيماني والأدب الأخلاقي ، وهو أمر لم يسبق إليه في هذا الباب، ولتوضيح هذا الأمر : أن تناول في الصفحات الأولىٰ من الكتاب آداب العلم ، وما ينبغي أن يتعلمه الرجل ويعلمه ولده من خلق وأدب ، ثم ما يجب عليه من أن يكون دائم الثقة بالله والتوكل عليه ، وعدم التطير والتشاؤم ، وأنه لا عدوىٰ ولا طيرة إلا بإذن الله .

وهذه المزاوجة العجيبة قلما نجدها في كتاب آخر في المضمون نفسه ، لذا فمن المهم جداً تيسير هذا الكتاب بين يدي الناس في هذا الزمان الذي تقاربت فيه العلم وتشعبت ، وأصبح الناس لا ينظرون في المطولات إلا من رحم الله تعالىٰ ، فكان من فضل الله علينا أن أرشدنا لاختصاره وتيسيره ، لعل الله تعالىٰ أن يجعله زاداً للمؤمن في تعامله مع الآخر أيما كان .

ابن أبي شيبة :

هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي ، قال الذهبي : « هو الإمام ، العلم ، سيد الحفاظ وصاحب الكتب الكبار : (المسند)، و (المصنف) ، و (التفسير) .. من أقران : أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني في السن والمولد والحفظ ... طلب أبو بكر العلم وهو صبي، وأكبر شيخ له هو شريك بن عبد الله القاضي ... وكان بحراً من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ ، حدث عنه: الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه، وروىٰ النسائي عن أصحابه، ولا شيء له في (جامع أبي عيسىٰ) »[1].

وثَّق ابن كثير وفاته في حوادث سنة ٢٣٥ فقال : « وفيها توفي : أبو بكر بن أبي شيبة أحد الأعلام وأئمة الإسلام ، وصاحب المصنف الذي لم يصنف أحدٌ مثله قط ولا قبله ولا بعده ، ودفن في الكوفة رحمه الله تعالىٰ »[2].

كتاب الأدب :

كانت خطة اختصار كتاب الأدب لابن أبي شيبة قائمة علىٰ تهذيب واختصار كتابه المطبوع تحت هذا العنوان ، والذي طبع باسم: كتاب الأدب بتحقيق الدكتور محمد رضا القهوجي، وقد صدر عن دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولىٰ، سنة ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

---

(١) السير : ١٢٢/١١ .

(٢) البداية والنهاية : ٣١/١١.

وقد أثبت القهوجي نسبة الكتاب إلىٰ المؤلف -رحمه الله تعالىٰ- ودلل علىٰ ذلك ما يلي:

١. رواية الكتاب بسند صحيح متصل إلىٰ مؤلفه.

٢. كثرة السماعات المثبتة في النسخ والتي تدل علىٰ اعتناء العلماء بسماعها وروايتها.

٣. رواية أصحاب الصحاح والمسانيد لمرويات الكتاب وذلك من طريق ابن أبي شيبة، فضلاً عن إخراج المصنف لأحاديث الكتاب في كتب أخرىٰ له، كالمصنَّف.

٤. نقل عنه العجلوني في كشف الخفاء ، ونسبه إليه سزگين في تاريخ التراث العربي.

ومع تقديرنا للجهد المبذول في نسبة الكتاب بهذا الشكل المستقل لابن أبي شيبة ؛ إلا أننا لا يمكن أن نسلم بأن ابن أبي شيبة قد صنف كتابه هذا لعدة اعتبارات:

١. لم يذكر أحد من المتقدمين ، ممن ترجم لابن أبي شيبة كتاب (الأدب) .

٢. إن راوي الكتاب عن ابن أبي شيبة مجهول ، ومن رواه عنه هو: أبو علي محمد ابن القاسم بن معروف بن أبان التميمي (ت ٣٥٠هـ)، قال الكتاني : «حدث عن أحمد بن أبي علي (ابن أبي شيبة) بأكثر كتبه ، واتهم في ذلك ، وقيل: إن أكثرها إجازة»[1]، ولا نستبعد أن يكون كتاب (الأدب) من إفراده.

---

(١) الذهبي ، السير : ١٥/٥٧٣.

٣. يعلم كل من له معرفة بعلم المخطوطات أن اثبات العنوان علىٰ صفحة المخطوط لا يشكل دليلاً قوياً علىٰ صحة نسبة الكتاب لمصنف بعينه، ذلك أن هذه الصفحات قد تتداخل مع كتب أخرىٰ فيحل عنوان كتاب محل كتاب آخر.

٤. لم يذكر ابن النديم كتاب (الأدب) من ضمن مصنفات ابن أبي شيبة ، ومن ذكره من المتأخرين مثل العجلوني ، لا يعد حجة خاصة بعد عدم ذكر المتقدمين له .

ومع الإقرار بأن هذه النقطة تحتاج إلىٰ مزيد من البحث والتدقيق إلا أنه من المرجح لدينا أن كتاب (الأدب) الذي نشره القهوجي مستقلاً ، ما هو – في واقع الحال - إلا كتاب مستل من كتاب المصنف ، وأفرده بمجلد مستقل ، لأن غالب الأحاديث والآثار موجودة فعلاً في الكتاب المشار إليه.

ووفقاً لما تقدم فقد عملنا مطابقة بين الكتابين ، ووجدنا غالب الآثار متطابقة فيهما ، فاتخذنا ما في كتاب المصنف هو الأصل ، وما في كتاب (الأدب) تبعٌ له ، واثبتنا ترقيمي الكتابين مع ترقيمنا للمختصر ، لذا سيجد القارئ لكتابنا هذه أنا ما أوردناه في هذه الأرقام هي لكتاب (الأدب) : (٥٣٩-٦٩١ ، ٦٩٢-٧٠٧، ٧٠٨-٧١٢، ٧١٣-٧٥٥ ، ٧٥٦-٨٠٢ ، ٨٠٣-٨٢١ ، ٨٤١-٨٨٦) .

أما منهجنا في اختصار الكتاب فهو كالآتي :

١. حذف الأسانيد كلها من النصوص الواردة بالكتاب ، والاكتفاء بالراوي المباشر للخبر.

٢. إثبات الأحاديث الصحيحة المرفوعة للنبي ﷺ ، وتخريجها باختصار .

٣. إثبات الآثار عن السلف ، بغض النظر عن أسانيدها .

٤. ترقيم الكتاب ترقيمين : الأول للمختصر ، والثاني : للأصل وهو بين قوسين .
٥. ضبط النصوص من مظانها فقد جاءت مصحفة في بعض الأخبار.

ونحن إذ نقدم مختصراً لهذا الكتاب ، لابد أن نذكر من ساعدنا في اختصاره ومراجعته ، وهما الباحثان : **إيهاب الدوري وولاء إبراهيم** ، سائلين الله تعالىٰ أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم ، ويثقل به موازيننا يوم الدين .

مختصر

كتاب الأدب

للحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة

مَا ذُكِرَ فِي الرِّفْقِ وَالتُّؤَدَةِ

١. (٢٥٣٠٣) عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ**»(١).

٢. (٢٥٣٠٤) عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ الْبَدَاوَةِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْدُو إِلَىٰ هَذِهِ التِّلَاعِ، وَأَنَّهُ أَرَادَ الْبَدَاوَةَ مَرَّةً، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَاقَةً مُحَرَّمَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِي: «**يَا عَائِشَةُ: ارْفُقِي، فَإِنَّ الرِّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ**»(٢).

٣. (٢٥٣٠٥) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ**»(٣).

٤. (٢٥٣٠٦) عن جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ**»(٤).

٥. (٢٥٣٠٨) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: الرِّفْقُ رَأْسُ الْحِكْمَةِ.

٦. (٢٥٣٠٩) عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «مَنْ يُؤْتَ الرِّفْقَ فِي الدُّنْيَا، يَنْفَعْهُ فِي الْآخِرَةِ».

---

(١) مسلم (٦٦٩٠)، أبو داود (٤٨٠٩).

(٢) أحمد (٢٤٣٥٢)، أبو داود (٢٤٧٨).

(٣) أحمد (٢٥٧٧٣) ؛ الترمذي (٢٠١٣) .

(٤) مسلم (٦٦٩٠)، أبو داود (٤٨٠٩).

٧. (٢٥٣١١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيَرْضَاهُ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ الْعُنْفِ**»[١].

مَا ذُكِرَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ وَكَرَاهِيَةِ الْفُحْشِ

٨. (٢٥٣١٤) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ؟ قَالَ: «**خُلُقٌ حَسَنٌ**»[٢].

٩. (٢٥٣١٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْفُحْشَ، وَالتَّفَحُّشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»[٣].

١٠. (٢٥٣١٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا**»[٤].

١١. (٢٥٣١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَكْمَلُ النَّاسِ إِيمَانًا وَأَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ**»[٥].

---

(١) أحمد (١٦٩٢٥)؛ أبو داود (٤٨٠٧).

(٢) ابن ماجه (٣٤٣٦٩)، الحميدي في مسنده (٨٤٥).

(٣) أحمد (٢٠٨٦٣)، الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٧٢).

(٤) البخاري (٣٥٥٩).

(٥) أبو يعلى في مسنده (٥٩٢٦)، أحمد (٧٣٩٦).

١٢. (٢٥٣٢٠) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «**إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْعَدَكُمْ مِنِّي، وَأَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ مَسَاوِيكُمْ أَخْلَاقًا: «الثَّرْثَارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ**[١]»[٢].

١٣. (٢٥٣٢١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»[٣].

١٤. (٢٥٣٢٢) عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَّاظُ، وَلَا الْجَعْظَرِيُّ**[٤]**، وَالْجَوَّاظُ: الْفَظُّ الْغَلِيظُ**»[٥].

١٥. (٢٥٣٢٣) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «**مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ**» [٦].

١٦. (٢٥٣٢٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: « **اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**»[٧].

١٧. (٢٥٣٢٥) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنَّ شِرَارَ النَّاسِ**

---

(١) (المتشدقون) أي المتكلمون بكل أشداقهم ويلوون ألسنتهم ، و(المتفيقهون) أي المتوسعون في الكلام الفاتحون أفواههم للتفصح.

(٢) أحمد (١٧٧٤٣)، البيهقي في السنن (٢٠٧٩٩).

(٣) أحمد (٧٤٠٢)، أبو داود (٤٦٨٢).

(٤) هو الذي يتنفخ بما ليس عنده .

(٥) أبو داود (٤٨٠١)، أبو يعلى في مسنده (١٤٧٦).

(٦) الترمذي (٢٠٠٢)، أحمد (٢٧٥١٧).

(٧) أحمد (٢١٣٥٤) ؛ الترمذي (١٩٨٧) .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِي يُتَّقَىٰ مَخَافَةَ فُحْشِهِ» (١).

١٨ . **(٢٥٣٢٦)** عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ: آلَمُ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ : الْفُحْشُ.

١٩ . **(٢٥٣٢٧)** عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَجُلٍ: أَوْصِنِي، قَالَ: أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ خُلُقًا حَسَنًا.

٢٠ . **(٢٥٣٢٨)** عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ أَفْكَهِ النَّاسِ إِذَا خَلَا مَعَ أَهْلِهِ، وَأَرْصَنِهِمْ إِذَا جَلَسَ مَعَ الْقَوْمِ.

٢١ . **(٢٥٣٢٩)** عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: **«يَا عَائِشَةُ، لَا تَكُونِي فَاحِشَةً»** (٢).

٢٢ . **(٢٥٣٣٠)** عَنِ الْجَدَلِيِّ أَبِي عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها : كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: «كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا سَخَّابًا(٣) فِي الْأَسْوَاقِ»(٤).

٢٣ . **(٢٥٣٣٢)** عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ شُرَيْحٍ، عَنْ جَدِّهِ - هَانِئِ بْنِ يَزِيدَ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ، يُوجِبُ لِيَ الْجَنَّةَ، قَالَ: **«عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبَذْلِ الطَّعَامِ»**(٥).

---

(١) أحمد (**٢٤٧٩٩**) ؛ أبو داود (**٤٧٩٣**) .

(٢) مسلم (**٧٩٣٣**).

(٣) ولا سخابا: أي: صياحاً، قال النووي : جمع سخب وَهُوَ قلادة من قرنفل وَنَحْوه.

(٤) أحمد (**٢٥٩٨٩**) ؛ الترمذي (**٢٠١٦**) .

(٥) ابن أبي عاصم (الآحاد والمثاني : **٢٤٨٧**) ؛ ابن حبان (الصحيح : **٧٣٥**) .

٢٤. (٢٥٣٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «**لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، فَلْيَسَعْهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ وَجْهٍ، وَحُسْنُ خُلُقٍ**»[1].

٢٥. (٢٥٣٣٤) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : « حَسَبُ الرَّجُلِ: دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ : خُلُقُهُ، وَأَصْلُهُ: عَقْلُهُ ».

٢٦. (٢٥٣٣٥) عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ قَالَ: «**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**»[2].

٢٧. (٢٥٣٣٦) عن أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا**»[3].

٢٨. (٢٥٣٣٧) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأُمِّ الدَّرْدَاءِ: أَسَمِعْتِ مِنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ أَوْ قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ ذَكَرَتْ غَيْرَهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**أَوَّلُ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ: الْخُلُقُ الْحَسَنُ**» [4].

٢٩. (٢٥٣٣٨) عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: « مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ يَكُونُ وَجْهُكَ بَسْطًا وَكَلِمَتُكَ طَيِّبَةً، تَكُونُ أَحَبَّ إِلَىٰ النَّاسِ مِنَ الَّذِينَ يُعْطُونَهُمُ الْعَطَاءَ» .

---

(١) أبو يعلى (المسند : ٦٥٥٠) ؛ البزار (المسند : ٨٥٤٤) .

(٢) مسلم (٢٥٥٣) ؛ الترمذي (٢٣٩٠).

(٣) البخاري (٦٢٠٣) ؛ مسلم (٦٥٩).

(٤) الترمذي (٢٠٠٣)، الطيالسي (١٠٧١).

مَا ذُكِرَ فِي الْحَيَاءِ وَمَا جَاءَ فِيهِ

٣٠. (٢٥٣٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ بَابًا، أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا أَعْظَمُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»**(١).

٣١. (٢٥٣٤٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيّ صلى الله عليه وآله وسلم سَمِعَ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: **«الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»** (٢).

٣٢. (٢٥٣٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»** (٣).

٣٣. (٢٥٣٤٢) عَنْ يُونُسَ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَشَجُّ بَنِي عَصَرَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ»، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: «الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ»، قَالَ: قُلْتُ: أَقَدِيمًا كَانَ فِيَّ أَمْ حَدِيثًا؟ قَالَ: «بَلْ قَدِيمًا» قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَىٰ خُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ** (٤).

٣٤. (٢٥٣٤٣) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»**(٥).

---

(١) مسلم (٦٢)، أبو داود (٤٦٧٦)، الترمذي (٢٦١٤).

(٢) البخاري (٢٤)، مسلم (٣٦).

(٣) البخاري بنحوه (٩).

(٤) النسائي (٧٦٩٩)، أحمد (١٧٨٢٨)، البخاري في الأدب المفرد (٥٨٤).

(٥) أبو داود (٤٧٩٦)، أحمد (١٩٨١٧)، مسلم بنحوه (٣٧).

٣٥. (٢٥٣٤٤) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْحَيِيَّ الْعَفِيفَ الْحَلِيمَ، وَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ»** (١).

٣٦. (٢٥٣٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»** (٢).

٣٧. (٢٥٣٤٦) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ» (٣).

٣٨. (٢٥٣٤٨)عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ»**(٤).

٣٩. (٢٥٣٤٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«قِلَّةُ الْحَيَاءِ كُفْرٌ»**(٥).

٤٠. (٢٥٣٥٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : «إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ».

٤١. (٢٥٣٥١) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **« الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ »**(٦).

---

(١) ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٣٤٤)، الطبراني عن ابن مسعود (١٠٤٤٢).

(٢) الترمذي (٢٠٠٩)، أحمد (١٠٥١٩).

(٣) البخاري (٣٥٦٢)، مسلم (٢٣٢٠).

(٤) البخاري (٦١٢٠)، أبو داود (٤٧٩٧)، ابن ماجه (٤١٨٣).

(٥) ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٣٤٩).

(٦) البخاري (الأدب المفرد : ١٣١٤) ؛ ابن ماجه (٤١٨٤) . والبذاء :هو الفحش في القول .

٤٢. (٢٥٣٥٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَسَيِّدًا﴾ [آل عمران: ٣٩]، قَالَ: الْحَلِيمُ.

٤٣. (٢٥٣٥٣) عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ خُلُقًا، وَخُلُقُ الْإِيمَانِ الْحَيَاءُ**»(١).

مَا ذُكِرَ فِي الرَّحْمَةِ مِنَ الثَّوَابِ

٤٤. (٢٥٣٥٥) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»(٢).

٤٥. (٢٥٣٥٦) عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَرْحَمُ اللهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ**»(٣).

٤٦. (٢٥٣٥٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، يَرْوِيهِ، قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا**»(٤).

٤٧. (٢٥٣٦٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ أَبَا الْقَاسِمِ صَاحِبَ هَذِهِ الْحُجْرَةِ: «**لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ**»(٥).

---

(١) جاء هنا مرسلاً، وقد صح من حديث أنس بلفظ قريب، أخرجه: ابن ماجه (٢٧٧).

(٢) أحمد (٦٤٩٤)؛ الترمذي (١٩٢٤).

(٣) البخاري (٧٣٧٦)، مسلم (٦١٠٠)، الترمذي (١٩٢٢).

(٤) أبو داود (٤٩٤٣)، الترمذي (١٩٢٠)، البخاري في الأدب المفرد (٣٥٤).

(٥) أحمد (٩٧٠٢)؛ أبو داود (٤٩٤٢)، الترمذي (١٩٢٣).

٤٨. (٢٥٣٦١) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ وَإِنِّي أَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ إِذَا ذَبَحْتُهَا، فَقَالَ: **«إِنَّ الشَّاةَ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللهُ مَرَّتَيْنِ»**[1].

٤٩. (٢٥٣٦٢) عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْحَمُ بِرَحْمَتِهِ الْعُصْفُورَ».

(٢٥٣٦٤) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : «ارْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَرْحَمْكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

٥٠.(٢٥٣٦٥) عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ:« كَمَا تَرْحَمُونَ تُرْحَمُون ».

٥١. (٢٥٣٦٦) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ»**[2].

٥٢. (٢٥٣٦٧) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ»**[3].

---

(١) أحمد (**١٥٥٩٢**)، البخاري في الأدب المفرد (**٣٧٣**).

(٢) البخاري (**١٢٨٤**)؛ مسلم (**٩٢٣**).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (**١٠٠٦**) ؛ البيهقي (الكبرى : **٧٢٣٢**) مطولاً عن جابر قال : خرج النبي ﷺ بعبد الرحمن بن عوف إلى النخل .. فذكره .

مَا لَا يَنْبَغِي مِنْ هِجْرَانِ الرَّجُلِ أَخَاهُ

٥٣. (٢٥٣٦٨) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ يَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»**[١].

٥٤. (٢٥٣٦٩) عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»**[٢].

٥٥. (٢٥٣٧٠) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

٥٦. (٢٥٣٧١) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَهُوَ فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَهُ اللهُ مِنْهُ بِتَوْبَةٍ»**[٣].

٥٧. (٢٥٣٧٢) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«أَلَا لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَهْجُرَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»**[٤].

٥٨. (٢٥٣٧٣) عَنْ أَبي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ **«لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا»**.

٥٩. (٢٥٣٧٤) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

٦٠. (٢٥٣٧٦) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

---

(١) البخاري (٦٢٣٧)، مسلم (٢٥٦٠)، أبو داود (٤٩١١).

(٢) البخاري (٦٢٣٧)؛ مسلم (٢٥٦٠).

(٣) الطبراني (الكبير: ٣١٥/١٨)؛ قال الهيثمي (المجمع: ٦٧/٨): «ورجاله رجال الصحيح».

(٤) البخاري (٦٠٦٥)، مسلم (٢٥٥٨)، أبو داود (٤٩١٠).

٦١. (٢٥٣٧٧)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم **«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»**[1].

مَا ذُكِرَ فِي الْغَضَبِ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ

٦٢. (٢٥٣٧٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، **«مَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟» قَالَ: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، قَالَ: «لَا ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»**[2].

٦٣. (٢٥٣٧٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم **«يَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا»**، قَالَهَا ثَلَاثًا، **«فَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ»**[3].

٦٤. (٢٥٣٨٠) عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ مِنْ تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي قَوْلًا، وَأَقْلِلْ لَعَلِّي أَعِيهِ، قَالَ: **«لَا تَغْضَبْ»**، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: **«لَا تَغْضَبْ»** [4].

٦٥. (٢٥٣٨٢) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ، وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: **«إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا**

---

(١) الترمذي (٢٠٢٣)، البخاري عن أبي أيوب (٦٢٣٧).

(٢) مسلم (٢٦٠٨)، أبو داود (٤٧٧٩).

(٣) أحمد (٢١٣٦) ؛ أبو داود (٢٤٤٦) .

(٤) أحمد (١٥٩٦٤)، الطبراني في الكبير (٢٠٩٧٩).

هَذَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَىٰ بِي مِنْ جُنُونٍ؟ [1].

٦٦. (٢٥٣٨٣) عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَمَزَّعُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا هَذَا الْغَضْبَانُ لَذَهَبَ غَضَبُهُ: أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ مِنِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»[2].

٦٧. (٢٥٣٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ**»[3].

٦٨. (٢٥٣٨٦) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ: فَقَالَ: أَوْصِنِي ﷺ بِكَلِمَةٍ وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ، قَالَ: «**اجْتَنِبِ الْغَضَبَ**»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**اجْتَنِبِ الْغَضَبَ**»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**اجْتَنِبْ الْغَضَبَ**»[4].

مَا قَالُوا فِي الْبِرِّ وَصِلَةِ الرَّحِمِ

٦٩. (٢٥٣٨٧) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، عَادَ أَبَا الرَّدَّادِ، فَقَالَ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَوْنٍ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) مسلم (٢٦١٠)، أبو داود (٤٧٨١)، النسائي (١٠١٥٣).

(٢) الطبراني في الكبير (٢٨٩)، مسلم عن سليمان (٢٦١٠).

(٣) البخاري (٦١١٤)، مسلم (٢٦٠٩)، النسائي (١٠١٥٤).

(٤) أحمد (٢٣٤٦٨).

يَقُولُ: «**قَالَ اللهُ: أَنَا اللهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنِ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ**»[1].

٧٠. (٢٥٣٨٨) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ**»[2].

٧١. (٢٥٣٨٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ[3] النَّاسُ نَحْوَهُ فَأَتَيْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ وَجْهَ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**»[4].

٧٢. (٢٥٣٩٠) عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَالنَّوَى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّ فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوبٌ: « يَا ابْنَ آدَمَ، اتَّقِ رَبَّكَ، وَابْرُرْ وَالِدَيْكَ، وَصِلْ رَحِمَكَ، أَمُدُّ لَكَ فِي عُمْرِكَ، وَأُيَسِّرُ لَكَ يُسْرَكَ، وَأَصْرِفُ عَنْكَ عُسْرَكَ » .

٧٣. (٢٥٣٩١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: « مَنِ اتَّقَى رَبَّهُ وَوَصَلَ رَحِمَهُ نُسِئَ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَثَرَا مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ» .

٧٤. (٢٥٣٩٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَارِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ بِلِسَانٍ لَهُ ذَلِقٍ: « إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تُنَادِي بِلِسَانٍ لَهَا ذَلِقٍ: اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلَنِي، وَاقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي» .

---

(١) أحمد (١٦٨١)، أبو داود (١٦٩٤)، الترمذي (١٩٠٧).

(٢) البخاري (٢٦٦٥) ؛ مسلم (٧٨٨) .

(٣) انجفل النَّاس نحوه أي مضوا اليه .

(٤) أحمد (٢٣٧٨٤) ؛ الترمذي (٢٤٨٥) ؛ ابن ماجه (٣٢٥١).

٧٥. (٢٥٣٩٣) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: **«تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهَا حِجْنَةٌ[١] كَحِجْنَةِ الْمِغْزَلِ، تكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقٍ ذَلِقٍ[٢] ، فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا ، وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا»**[٣].

٧٦. (٢٥٣٩٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ قُطِعْتُ، يَا رَبِّ ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ، أُسِيءَ إِلَيَّ»**[٤].

٧٧. (٢٥٣٩٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَيْسَ الْمُوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»** [٥].

مَا ذُكِرَ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

٧٨. (٢٥٣٩٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: صلى الله عليه وآله وسلم **«لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»**[٦].

---

(١) يعني صنَّارة المغزل وهي الحديدة العقفاء التي يعلق بها الخَيط، ثم يُفْتل المِغزَل.

(٢) ويقال لسان ذلق طلق ، والذلاقة في اللسان خفته وسرعة مروره على الكلام.

(٣) أحمد (٦٩٥٠) ؛ البخاري (الأدب المفرد ، رقم ٥٤) .

(٤) أحمد (٧٩٣١) ؛ البخاري (الأدب المفرد : ٦٥) .

(٥) الترمذي (١٩٠٨)، أحمد (٦٥٢٤).

(٦) مسلم (١٥١٠)، أبو داود (٥١٣٧)، الترمذي (١٩٠٦).

٧٩. (٢٥٣٩٩) عَنِ ابْنِ مَسْعُود رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«الصَّلَاةُ لِمِيقَاتِهَا»**، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: **«بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»**[١].

٨٠. (٢٥٤٠٠) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، يَقُولُ: **«الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ فَاحْفَظْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَضَيِّعْهُ»**[٢].

٨١. (٢٥٤٠١) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: لِلْأُمِّ ثُلُثَا الْبِرِّ وَلِلْأَبِ الثُّلُثُ.

٨٢. (٢٥٤٠٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَبِّئْنِي بِأَحَقِّ النَّاسِ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ، فَقَالَ: **«نَعَمْ وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ، أُمُّكَ»**، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**أُمُّكَ**»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **«أَبُوكَ»**[٣].

٨٣. (٢٥٤٠٤) عَنْ عُمَارَةَ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: إِلَىٰ مَا يَنْتَهِي الْعُقُوقُ؟ قَالَ: «أَنْ تُحَرِّمَهُمَا، وَتَهْجُرَهُمَا، وَتَحُدَّ النَّظَرَ إِلَىٰ وَجْهِ وَالِدَيْكَ» يَا عُمَارَةُ، كَيْفَ الْبِرُّ لَهُمَا؟!.

٨٤. (٢٥٤٠٥) عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: يُرْجَىٰ لِلْمُرَهَّقِ[٤] بِالْبِرِّ الْجَنَّةُ، وَيُخَافُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ بِالْعُقُوقِ النَّارُ.

٨٥. (٢٥٤٠٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ أَبَوَانِ فَيُصْبِحُ وَهُوَ مُحْسِنٌ إِلَيْهِمَا إِلَّا فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَا يُمْسِي وَهُوَ مُسِيءٌ إِلَيْهِمَا إِلَّا فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابَيْنِ مِنَ النَّارِ، وَلَا سَخِطَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَيَرْضَىٰ اللهُ عَنْهُ حَتَّىٰ يَرْضَىٰ عَنْهُ،

---

(١) البخاري (٧٥٣٤)، الترمذي (١٨٩٨).

(٢) الترمذي (١٩٠٠)، ابن ماجه (٣٦٦٣)، أحمد بنحوه (٢١٧١٧).

(٣) مسلم (٢٥٤٨)؛ ابن ماجه (٢٧٠٦).

(٤) الرهق: أي الذي يصبر مع الإرهاق على البر.

قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ كَانَا ظَالِمَيْنِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَا ظَالِمَيْنِ.

٨٦. (٢٥٤٠٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ وَلَا مَنَّانٌ»**(١).

٨٧. (٢٥٤٠٩) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: « مَا بَرَّ وَالِدَهُ مَنْ شَدَّ الطَّرْفَ إِلَيْهِ » .

٨٨. (٢٥٤١٠) عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]، قَالَ: « إِذَا بَلَغَا مِنَ الْكِبَرِ مَا كَانَ يَلِيَانِ مِنْهُ فِي الصِّغَرِ، فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ».

٨٩. (٢٥٤١١) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَابِرٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ مَعَكَ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَالَ: فَقَالَ: **«أُمُّكَ حَيَّةٌ؟»** قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **«الْزَمْ رِجْلَيْهَا فَثَمَّ الْجَنَّةُ»**(٢).

٩٠. (٢٥٤١٢) عَنْ عُرْوَةَ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]، قَالَ: لَا تَمْنَعْهُمَا شَيْئًا أَرَادَاهُ، أَوْ قَالَ: أَحَبَّاهُ .

٩١. (٢٥٤١٣) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، قَالَ: قِيلَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَا حَقُّ الْوَالِدِ عَلَىٰ الْوَلَدِ؟ قَالَ: « لَوْ خَرَجْتَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ مَا أَدَّيْتَ حَقَّهُمَا ».

٩٢. (٢٥٤١٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مَنَّانٌ»**(٣).

---

(١) النسائي (الكبرى، رقم **٤٨٩٩**).

(٢) ابن ماجه (**٢٧٨١**)، الطبراني (الصغير : **٨١٦٢**).

(٣) أحمد (**٦٨٩٢**) ؛ النسائي (**٤٨٩٤**).

مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجِوَارِ

٩٣. (٢٥٤١٦) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»**(١).

٩٤. (٢٥٤١٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«يُوصِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ خَشِينَا أَوْ رَأَيْنَا أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»**(٢).

٩٥. (٢٥٤١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ»** (٣).

٩٦. (٢٥٤٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«أَوْصَانِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ»** (٤).

٩٧. (٢٥٤٢١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ»**(٥).

٩٨. (٢٥٤٢٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، يَقُولُ: **«مَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»**(٦).

---

(١) مسلم (٢٦٢٤)؛ البخاري (الأدب المفرد: ١٠٦) ؛ أبو داود (٥١٥١).

(٢) البخاري في الأدب المفرد (١٢٨)، الطبراني في الكبير (٦٩٧٢).

(٣) البخاري (٦٠١٨)، أبو داود (٥١٥٤)، أحمد (٧٦٢٦).

(٤) أحمد (٩٩١٢)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٩٢٩).

(٥) البخاري في الأدب المفرد (١١٧)، ابن حبان (١٠٣٣).

(٦) أحمد (١٢٥٦١) ؛ وابن حبان (الصحيح : ٥١٠) .

٩٩. (٢٥٤٢٤) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَصُومُ، فَكَانَ يَجْعَلُ لِسُحُورِهِ قُرْصًا فَجَاءَتِ الشَّاةُ فَأَخَذَتِ الْقُرْصَ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَفَكَّتْ لِحْيَتَي الشَّاةِ فَأَخَذَتِ الْقُرْصَ، فَثَغَتِ[1] الشَّاةُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا يُدْرِيكَ مَا بَلَغَ ثُغَاهَا مِنْ أَذَىٰ جَارِكَ؟.

مَا جَاءَ فِي اصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ

١٠٠. (٢٥٤٢٦) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ .

١٠١. (٢٥٤٢٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيّ ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ».

١٠٢. (٢٥٤٢٩) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ»**[2].

١٠٣. (٢٥٤٣٠) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: مَنْ صَنَعَ مَعْرُوفًا إِلَىٰ غَنِيٍّ وَفَقِيرٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

١٠٤. (٢٥٤٣١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»**[3].

١٠٥. (٢٥٤٣٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«كُلُّ مَعْرُوفٍ**

(١) الثغاء: صوت الشاء والمعز وما شاكلها.

(٢) جاء هنا مرسلاً ، وقد جاء من حديث سليمان الفارسي ا، أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٢٣) ؛ والبيهقي (شعب الإيمان : ١٠٦٦٧) .

(٣) أحمد (١٨٧٤١) ؛ البخاري (الأدب المفرد : ٢٣١) .

صَدَقَةٌ»[١].

١٠٦. (٢٥٤٣٣) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه ، قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

فِي الْعَطْفِ عَلَى الْبَنَاتِ

١٠٧. (٢٥٤٣٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِي صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ يَكْفِيهِنَّ، وَيَرْحَمُهُنَّ، وَيَرْفِقُ بِهِنَّ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ»** أَوْ قَالَ: **«مَعِي فِي الْجَنَّةِ»**[٢].

١٠٨. (٢٥٤٣٦) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَنْ كَانَ لَهُ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»** ، يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى[٣].

١٠٩. (٢٥٤٣٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَنْ أَدْرَكَتْ لَهُ ابْنَتَانِ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ أَوْ صَحِبَهُمَا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِهِمَا»**[٤].

١١٠. (٢٥٤٣٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: **«لَا يَكُونُ لِأَحَدِكُمْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»**[٥].

١١١. (٢٥٤٣٩) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ**

---

(١) البخاري (٦٠٢١)، الترمذي (١٩٧٠).

(٢) أحمد (١٤٢٤٧)، البخاري في الأدب المفرد (٧٨).

(٣) مسلم (٢٦٣١) ؛ أحمد (١٢٤٩٨) .

(٤) أحمد (٢١٠٤) ؛ البخاري (الأدب المفرد: ٧٧) ؛ ابن ماجه (٣٦٧٠).

(٥) الترمذي (١٩١٢)، البخاري في الأدب المفرد (٧٩).

حَتَّىٰ تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ هَكَذَا»، وَضَمَّ إِصْبَعَيْهِ[1] .

١١٢ . (٢٥٤٤٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : **«مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَىٰ لَأْوَائِهِنَّ، وَسَرَّائِهِنَّ، وَضَرَّائِهِنَّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ»**، قَالَ رَجُلٌ: وَابْنَتَانِ؟ قَالَ: «وَابْنَتَانِ » قَالَ رَجُلٌ:وَوَاحِدَةٌ؟ قَالَ: « وَوَاحِدَةٌ»[2].

مَا قَالُوا فِي التَّصَبُّحِ نَوْمَةَ الضُّحَى وَمَا جَاءَ فِيهَا

١١٣ . (٢٥٤٤١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: مَرَّ بِي عَمْرُو بْنُ بُلَيْلٍ – وَأَنَا مُتَصَبِّحٌ[3] فِي النَّخْلِ – فَحَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: « أَتَرْقُدُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يَنْتَشِرُ فِيهَا عِبَادُ اللهِ؟! ».

١١٤ . (٢٥٤٤٢) عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ الزُّبَيْرُ يَنْهَىٰ بَنِيهِ عَنِ التَّصَبُّحِ، قَالَ: وَقَالَ عُرْوَةُ: « إِنِّي لَأَسْمَعُ بِالرَّجُلِ يَتَصَبَّحُ فَأَزْهَدُ فِيهِ » .

١١٥ . (٢٥٤٤٣) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّهُ مَرَّ بِابْنٍ لَهُ تَصَبَّحَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ فَقَدَهُ، وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ .

١١٦ . (٢٥٤٤٤) عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: الْتَقَىٰ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ فَتَذَاكَرَا أَشْيَاءَ، فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْأَرْضَ تَعِجُّ إِلَىٰ رَبِّهَا مِنْ نَوْمَةِ غِلْمَانِهَا.

١١٧ . (٢٥٤٤٥) عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: إِنِّي لَأَزْهَدُ فِي الرَّجُلِ يَتَصَبَّحُ.

---

(١) مسلم (٢٦٣١)، الترمذي (١٩١٤)، البخاري في الأدب المفرد (٨٩٤).

(٢) أحمد (٨٤٢٥)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٤٤٠).

(٣) نائم بعد صلاة الفجر .

١١٨. (٢٥٤٤٦) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ سَالِمٌ لَا يَتَصَبَّحُ، وَكَانَ يَقِيلُ.

مَنْ رَخَّصَ فِي التَّصَبُّحِ

١١٩. (٢٥٤٤٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ تُصَبِّحُ.

١٢٠. (٢٥٤٥٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشَّمَّاسِ، قَالَ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَوَجَدْتُهَا نَائِمَةً – يَعْنِي: بَعْدَ الصُّبْحِ.

١٢١. (٢٥٤٥١) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ نَامَتْ نَوْمَةَ الضُّحَىٰ.

١٢٢. (٢٥٤٥٢) عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالَ: أَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَوَجَدْتُهُ نَائِمًا نَوْمَةَ الضُّحَىٰ.

١٢٣. (٢٥٤٥٣) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَتَصَبَّحُ.

١٢٤. (٢٥٤٥٤) عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: غَدَا عُمَرُ عَلَىٰ صُهَيْبٍ فَوَجَدَهُ مُتَصَبِّحًا، فَقَعَدَ حَتَّىٰ اسْتَيْقَظَ، فَقَالَ صُهَيْبٌ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَاعِدٌ عَلَىٰ مَقْعَدَتِهِ، وَصُهَيْبٌ نَائِمٌ مُتَصَبِّحٌ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ تَدَعَ نَوْمَةً تُرْفِقُ بِكَ.

فِي الرَّجُلِ يُؤَدِّبُ امْرَأَتَهُ

١٢٥. (٢٥٤٥٥) عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ الزُّبَيْرُ شَدِيدًا عَلَىٰ النِّسَاءِ، وَكَانَ يُكَسِّرُ عَلَيْهِنَّ عِيدَانَ الْمَسَاجِبِ.

١٢٦. (٢٥٤٥٦) عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَضْرِبُ النِّسَاءَ، وَالْخَدَمَ.

١٢٧. (٢٥٤٥٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: « لَا تَضْرِبْ خَادِمَكَ، وَاضْرِبِ امْرَأَتَكَ وَوَلَدَكَ » .

١٢٨. (٢٥٤٥٨) عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّ رِجَالًا نُهُوا عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ، وَقِيلَ: لَنْ يَضْرِبَ خِيَارُكُمْ، قَالَ الْقَاسِمُ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم خَيْرَهُمْ كَانَ لَا يَضْرِبُ.

١٢٩. (٢٥٤٥٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم خَادِمًا لَهُ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا ضَرَبَ شَيْئًا بِيَدِهِ»[١].

١٣٠. (٢٥٤٦٠) عَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : «**لَا تَضْرِبَنَّ ظَعِينَتَكَ**[٢] **ضَرْبَ أَمَتِكَ**»[٣].

١٣١. (٢٥٤٦١) قَالَ عَمَّارٌ: « مَنْ ضَرَبَ عَبْدَهُ ظَالِمًا أُقِيدَ[٤] مِنْهُ ».

١٣٢. (٢٥٤٦٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَهُمْ فِيهِنَّ، فَقَالَ: « **إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْأَمَةِ، لَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ** »[٥].

---

(١) مسلم (٢٣٢٨)، أبو داود (٤٧٨٦)، ابن ماجه (١٩٨٤).

(٢) (الظعينة): الزوجة، من (الظعن) بمعنى: الذهاب ؛ لأنها تظعن إلى بيت زوجها.

(٣) أبو داود (١٤٢) ؛ النسائي (الكبرى : ١١٦) مطولاً .

(٤) اقتص منه.

(٥) مسلم (٢٨٥٥)، ابن ماجه (١٩٨٣)، أحمد (١٦٢٢٢).

مَا جَاءَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

١٣٣. (٢٥٤٦٣) عَنْ عمارٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان له وجهان في الدنيا له الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ»**[١]

١٣٤. (٢٥٤٦٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَوالْوَجْهَيْنِ»**[٢].

١٣٥. (٢٥٤٦٦) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: « لَقَمِنٌ ذُو الْوَجْهَيْنِ بِأَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَ اللهِ أَمِينًا».

١٣٦. (٢٥٤٦٧) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: « إِنَّ ذَا اللِّسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا ، لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

كَيْفَ يَتَمَخَّطُ الرَّجُلُ وَبِأَيِّ يَدَيْهِ

١٣٧. (٢٥٤٦٨) عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: رَآنِي إِبْرَاهِيمُ وَأَنَا أَتَمَخَّطُ بِيَمِينِي فَنَهَانِي، وَقَالَ: « عَلَيْكَ بِيَسَارِكَ، وَلَا تَعْتَادَنَّ تَمْتَخِطُ بِيَمِينِكَ ».

١٣٨. (٢٥٤٦٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ يَمِينُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِطَعَامِهِ، وَصَلَاتِهِ، وَكَانَ شِمَالُهُ لِمَا سِوَىٰ ذَلِكَ[٣].

١٣٩. (٢٥٤٧٠) عَنْ زُرَيْقِ بْنِ سَوَّارٍ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ امْتَخَطَ بِيَمِينِهِ.

---

(١) أبو داود (٤٨٧٣)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٩٤٦).

(٢) البخاري (٦٠٥٨)، أحمد (٨٤٣٨).

(٣) أحمد (٢٥٣٢١) ؛ البيهقي (الكبرى : ٥٥٢) .

١٤٠. (٢٥٤٧١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَمَخَّطَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ».

١٤١. (٢٥٤٧٢) عَنِ الْحَكَمِ أَبِي مُعَاذٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ يَتَمَخَّطُ بِيَمِينِهِ.

مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ وَفِرَاشِهِ

١٤٢. (٢٥٤٧٣) عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وَإِذَا رَجَعَ إِلَىٰ مَجْلِسِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»**[1].

١٤٣. (٢٥٤٧٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ وَفِرَاشِهِ.

١٤٤. (٢٥٤٧٥) عَنْ سُفْيَانَ الْعَطَّارِ، قَالَ: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ مُرْتَدِفًا خَلْفَ رَجُلٍ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِمُقَدَّمِهَا».

١٤٥. (٢٥٤٧٦) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَال: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وَالرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ فِرَاشِهِ.

١٤٦. (٢٥٤٧٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«رَبُّ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا»**، قَالَ: فَقَالَ مُعَاذٌ: فَهِيَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللهِ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ وَأَرْدَفَ مُعَاذًا[2].

---

(١) الدارمي (٢٧٠٨)؛ البيهقي (الكبرى: ٥٣٢٢).

(٢) أبو داود (٢٥٧٢)، الترمذي (٢٧٧٣)، أحمد (٢٢٩٩٢).

مَنْ كَانَ لَا يُحْفِي شَارِبَهُ

١٤٧. (٢٥٤٧٨) عن سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: رَأَيْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ، وَالْحَسَنَ، وَابْنَ سِيرِينَ، وَعَطَاءً، وَبَكْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ: لَا يُحْفُونَ شَوَارِبَهُمْ.

١٤٨. (٢٥٤٧٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَالِمًا، وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَجَعْفَرَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: لَا يُحْفُونَ شَوَارِبَهُمْ جِدًّا، يَأْخُذُونَ مِنْهَا أَخْذًا حَسَنًا.

مَا قَالُوا فِي الْأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَةِ

١٤٩. (٢٥٤٨٠) عَنْ سِمَاكِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ.

١٥٠. (٢٥٤٨١) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْبِضُ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا فَضَلَ عَنِ الْقُبْضَةِ.

١٥١. (٢٥٤٨٢) عَنْ عَطَاءِ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يُعْفُوا اللِّحْيَةَ إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ يَأْخُذُ مِنْ عَارِضِ لِحْيَتِهِ.

١٥٢. (٢٥٤٨٣) عَنِ طَاوُسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ، وَلَا يُوجِبُهُ.

١٥٣. (٢٥٤٨٤) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: كَانُوا يُرَخِّصُونَ فِيمَا زَادَ عَلَىٰ الْقُبْضَةِ مِنَ اللِّحْيَةِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهَا.

١٥٤. (٢٥٤٨٥) عَنْ أَفْلَحَ، قَالَ: كَانَ الْقَاسِمُ إِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ وَشَارِبِهِ.

١٥٥. (٢٥٤٨٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مَا فَوْقَ الْقُبْضَةِ، وَقَالَ وَكِيعٌ: مَا جَاوَزَ الْقُبْضَةَ.

١٥٦. (٢٥٤٨٧) قَالَ جَابِرٌ: «لَا نَأْخُذُ مِنْ طُولِهَا إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ».

١٥٧. (٢٥٤٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مَا جَاوَزَ الْقُبْضَةَ.

١٥٨. (٢٥٤٨٩) عَنْ أَبِي هِلَالٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ، وَابْنَ سِيرِينَ فَقَالَا: «لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ طُولِ لِحْيَتِكَ».

١٥٩. (٢٥٤٩٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: كَانُوا يُطَيِّبُونَ لِحَاهُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنْ عَوَارِضِهَا.

فِي إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ، وَالْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ

١٦٠. (٢٥٤٩٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«انْهَكُوا[1] الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى»**[2].

١٦١. (٢٥٤٩٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ»**[3].

١٦٢. (٢٥٤٩٤) عَنْ عُثْمَانَ الْحَاطِبِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحْفِي شَارِبَهُ.

١٦٣. (٢٥٤٩٥) عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَدْ جَزَّ شَارِبَهُ كَأَنَّهُ قَدْ حَلَقَهُ.

---

(١) أي: خذوا منها مايؤثر فيها، ولايستأصلها.

(٢) البخاري (٥٨٩٣)، مسلم (٢٥٩)، الترمذي (٢٧٦٣).

(٣) النسائي (٩٢٤٨)، الترمذي (٢٧٦١)، أحمد (١٩٢٦٣).

١٦٤. (٢٥٤٩٦) عَنِ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ: أَنَّهُمَا كَانَا يُحْفِيَانِ شَوَارِبَهُمَا.

١٦٥. (٢٥٤٩٧) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ يُحْفِي شَارِبَهُ.

١٦٦. (٢٥٤٩٨) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَرَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، وَابْنَ عُمَرَ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وَأَبَا أُسَيْدٍ: يُنْهِكُونَ شَوَارِبَهُمَا أَخِي الْحَلْقِ.

١٦٧. (٢٥٤٩٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نَبْشُرَ الشَّوَارِبَ، بَشْرًا[١].

١٦٨. (٢٥٥٠٠) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مَا السُّنَّةُ فِي فَضْلِ الشَّارِبِ؟ قَالَ: قَصُّ حَتَّىٰ يَبْدُوَ الْإِطَارُ، وَيُقْطَعُ فَضْلُ الشَّارِبَيْنِ .

١٦٩. (٢٥٥٠١) عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَعْتَرِضُ شَارِبَهُ، فَيَجُزُّهُ كَمَا يَجُزُّ الْغَنَمَ.

١٧٠. (٢٥٥٠٢) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجُوسِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، وَحَلَقَ لِحْيَتَهُ، وَأَطَالَ شَارِبَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مَا هَذَا؟»** قَالَ: هَذَا فِي دِينِنَا، قَالَ: **«فِي دِينِنَا أَنْ نَجُزَّ الشَّارِبَ، وَأَنْ نُعْفِيَ اللِّحْيَةَ»**[٢].

١٧١. (٢٥٥٠٤) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُوفِيَ السِّبَالَ، وَنَأْخُذَ مِنَ الشَّوَارِبِ.

١٧٢. (٢٥٥٠٥) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ»**[٣].

---

(١) أي نحفيها حتى تبين بشرتها، وهي ظاهر الجلد.

(٢) ابن أبي شيبة (**٢٥٥٠٢**).

(٣) مسلم (**٢٦١**)، أبو داود (**٥٣**)، الترمذي (**٢٧٥٧**)، ابن ماجه (**٢٩٣**).

فِي الرَّجُلِ يَجْلِسُ وَيَجْعَلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى

١٧٣. (٢٥٥٠٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَجْلِسِ قَدْ وَضَعَ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ»(١).

١٧٤. (٢٥٥٠٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَىٰ عُمَرَ رضي الله عنه أُرَىٰ فَرَآهُ مُسْتَلْقِيًا، وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٧٥. (٢٥٥٠٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ رَأَىٰ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ جَالِسًا، وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٧٦. (٢٥٥٠٩) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَضْطَجِعُ فَيَضَعُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٧٧. (٢٥٥١٠) عَنْ نَافِعٍ: قَالَ:كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَلْقِي عَلَىٰ قَفَاهُ، وَيَضَعُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ، لَا يَرَىٰ بِذَلِكَ بَأْسًا، وَيَفْعَلُهُ وَهُوَ جَالِسٌ، لَا يَرَىٰ بِذَلِكَ بَأْسًا.

١٧٨. (٢٥٥١١) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: إِنَّمَا يَنْهَىٰ عَنْ ذَلِكَ أَهْلُ الْكِتَابِ.

١٧٩. (٢٥٥١٢) عَنِ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو: إِنَّ بِلَالًا فَعَلَهُ وَضَعَ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٨٠. (٢٥٥١٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، كَانَا يَفْعَلَانِهِ.

١٨١. (٢٥٥١٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فِي الْأَرَاكِ مُسْتَلْقِيًا، وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [يُونُس : ٨٥].

---

(١) البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠).

١٨٢. (٢٥٥١٥) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسًا وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٨٣. (٢٥٥١٦) عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مِجْلَزٍ عَنِ الرَّجُلِ يَجْلِسُ وَيَضَعُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ ؟ فَقَالَ: « لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كَرِهَتْهُ الْيَهُودُ، قَالُوا: إِنَّهُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ اسْتَوَىٰ يَوْمَ السَّبْتِ ، فَجَلَسَ تِلْكَ الْجِلْسَةَ»[1].

١٨٤. (٢٥٥١٧) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ هَارُونَ بْنَ رِئَابٍ، قَالَ لَهُ - وَهُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ سَرِيرِهِ وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ- : يُكْرَهُ هَذَا يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا .

١٨٥. (٢٥٥١٨) عن الرَّبِيعِ بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ.

١٨٦. (٢٥٥١٩) عَنْ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ الشَّعْبِيَّ يَضَعُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ؟ قَالَ: نَعَمْ .

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَضَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى

١٨٧. (٢٥٥٢٠) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: اسْتَلْقَيْتُ فَرَفَعْتُ إِحْدَىٰ رِجْلَيَّ عَلَىٰ رُكْبَتِي، فَرَمَانِي سَعِيدٌ بِحَصَيَاتٍ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَنْهَىٰ عَنْ هَذَا.

١٨٨. (٢٥٥٢١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَضْطَجِعَ، وَيَضَعَ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: ضَعْهَا، فَهَذَا لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ.

---

(١) هذا الأثر يدخل في باب الاسرائيليات ، لذا وجب التنبيه.

١٨٩. (٢٥٥٢٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ: أَنَّ كَعْبًا قَالَ لَهُ: ضَعْهَا فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ.

١٩٠. (٢٥٥٢٣) عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: رَآنِي مُحَمَّدٌ وَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلَيَّ هَكَذَا -وَوَضَعَ قَدَمَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُسْرَىٰ- قَالَ: فَقَالَ: ارْفَعْهَا، قَدْ تَوَاطَئُوا عَلَىٰ الْكَرَاهِيَةِ لَهَا، قَالَ:فَذَكَرْتُ لِلْحَسَنِ البَصْرِيِّ قَالَ:« فَكَانَتِ الْيَهُودُ يَكْرَهُونَهُ، فَخَالَفَهُمُ الْمُسْلِمُونَ».

١٩١. (٢٥٥٢٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فَيَضَعَ عَقِبَهُ عَلَىٰ فَخِذِهِ، وَيَقُولُ: هُوَ التَّوَرُّكُ.

١٩٢. (٢٥٥٢٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْهُ.

١٩٣. (٢٥٥٢٦) عَنْ طَاوُسٍ: أَنَّهُ كَرِهَ التَّرَبُّعَ، وَقَالَ: «جِلْسَةُ مَمْلَكَةٍ» .

مَا يُؤْمَرُ بِهِ الرَّجُلُ فِي مَجْلِسِهِ

١٩٤. (٢٥٥٢٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ: يَا بُنَيَّ، إِنِّي أَرَىٰ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُقَرِّبُكَ، وَيَسْتَشِيرُكَ مَعَ أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَخْلُو بِكَ، فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا: «اتَّقِ اللهَ ، لَا يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كِذْبَةً، وَلَا تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرًّا، وَلَا تُعَاتِبَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا» قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ، قَالَ: وَمِنْ عَشَرَةِ آلَافٍ.

١٩٥. (٢٥٥٢٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : « لَا تَعْتَرِضْ فِيمَا لَا يَعْنِيكَ، وَاعْتَزِلْ عَدُوَّكَ، وَاحْتَفِظْ مِنْ خَلِيلِكَ إِلَّا الْأَمِيرَ فَإِنَّ الْأَمِيرَ لَا يُعَادِلُهُ شَيْءٌ، لَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ فَيُعَلِّمَكَ مِنْ فُجُورِهِ، وَلَا تُفْشِ إِلَيْهِ سِرَّكَ، وَاسْتَشِرْ فِي أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللهَ ».

١٩٦. (٢٥٥٢٩) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: لَا تُحَدِّثْ بِالْحَدِيثِ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ، فَإِنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ.

١٩٧. (٢٥٥٣٠) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَمَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ بَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ وَجَلَسَ فِي جِدَارٍ، أَوْ فِي ظِلٍّ حَتَّىٰ أَتَيْتُهُ فَأَبْلَغْتُهُ حَاجَتَهُ، فَلَمَّا أَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ: بَعَثَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فِي حَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: فَاحْفَظْ سِرَّ رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«فَمَا حَدَّثْتُ بِهَا أَحَدًا قَطُّ»**[1].

فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ

١٩٨. (٢٥٥٣١) عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ - يَحْيَىٰ بْنِ عَبَّادٍ - قَالَ: الْمُسْلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ، فَإِذَا أَخَذَ عَنْهُ شَيْئًا فَلْيُرِهِ.

١٩٩. (٢٥٥٣٢) عَنْ غَالِبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيّ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ، فَيَقُولُ: « لَا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ » أَوْ « صَرَفَ عَنْكَ السُّوءَ؟» قَالَ: فَقَالَ: يَقُولُ: «لَا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ» فَإِنَّهُ : لَا يَكُنْ بِكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِهِ، ثُمَّ يُصْرَفَ.

٢٠٠. (٢٥٥٣٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : « إِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَنْ أَخِيهِ شَيْئًا فَلْيُرِهِ ».

---

(١) مسلم (٢٤٨٢)، أحمد (١٣٣٨٠)، البخاري في الأدب المفرد (١١٣٩).

فِي النَّهْيِ وَالْوَقِيعَةِ فِي الرَّجُلِ وَالْغِيبَةِ

٢٠١. (٢٥٥٣٥) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَبَيْنَ سَعْدٍ كَلَامٌ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ رَجُلٌ خَالِدًا عِنْدَ سَعْدٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: « مَهْ، فَإِنَّ مَا بَيْنَنَا لَمْ يَبْلُغْ دِينَنَا».

٢٠٢. (٢٥٥٣٦) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : « مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَخْرِقُ أَعْرَاضَ النَّاسِ لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْهِ؟» قَالُوا: نَتَّقِي لِسَانَهُ، قَالَ: « ذَاكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَكُونُوا شُهَدَاءَ».

٢٠٣. (٢٥٥٣٧) عَنْ قَيْسٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، مَرَّ عَلَىٰ بَغْلٍ مَيِّتٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَنْ يَأْكُلَ أَحَدُكُمْ مِنْ هَذَا حَتَّىٰ يَمْلَأَ بَطْنَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ».

٢٠٤. (٢٥٥٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَا الْغِيبَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»**، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«إِنْ كَانَ فِي أَخِيكَ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ»**[١].

٢٠٥. (٢٥٥٣٩) عَنِ ابْنٍ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا، وَقَعَ فِي رَجُلٍ فَرَدَّ عَنْهُ آخَرُ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: **«مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»**[٢].

(١) مسلم (٢٥٨٩)، أبو داود (٤٨٧٤)، الترمذي (١٩٣٤).

(٢) أحمد (٢٧٥٣٦)؛ الترمذي (١٩٣١) .

٢٠٦. (٢٥٥٤٠) عَنْ عَوْنٍ، قَالَ: وَقَعَ رَجُلٌ فِي رَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: « لَقَدْ غَبَطْتُكَ، إِنَّهُ مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، وَقَاهُ اللهُ نَفْحَ أَوْ لَفْحَ النَّارِ» .

٢٠٧. (٢٥٥٤١) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ: « إِذَا قُلْتَ مَا فِي الرَّجُلِ فَلَمْ تُزَكِّهِ».

٢٠٨. (٢٥٥٤٢) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَعْرَابَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: «**عِبَادَ اللهِ، وَضَعَ اللهُ الْحَرَجَ إِلَّا مَنِ اقْتَرَضَ مِنْ عِرْضِ أَخِيهِ شَيْئًا فَذَلِكَ الَّذِي حَرَّجَ**»[١].

٢٠٩. (٢٥٥٤٣) عَنْ شُعْبَةَ،عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: «لَوْ رَأَيْتَ أَقْطَعَ فَذَكَرْتَهُ ، فَقُلْتَ : الْأَقْطَعُ) كَانَتْ غِيبَةً » ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي إِسْحَاقَ فَقَالَ: صَدَقَ.

٢١٠. (٢٥٥٤٤) قَالَ أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ: » لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَرْضَعُ شَاةً فِي الطَّرِيقِ، فَسَخِرْتُ مِنْهُ خِفْتُ أَنْ لَا أَمُوتَ حَتَّىٰ أَرْضَعَهَا » .

٢١١. (٢٥٥٤٥) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: « إِذَا قُلْتَ مَا هُوَ فِيهِ، وَهُوَ يَسْمَعُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِذَا قُلْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ » .

٢١٢. (٢٥٥٤٦) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: « لَوْ سَخِرْتُ مِنْ كَلْبٍ، لَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ كَلْبًا» .

٢١٣. (٢٥٥٤٧) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : « الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ» .

٢١٤. (٢٥٥٤٨) عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: « إِذَا قُلْتَ مَا فِيهِ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ قُلْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ» .

---

(١) أبو داود (٢٠١٥) ؛ ابن ماجه (٣٤٣٦) .

٢١٥. (٢٥٥٤٩) عَنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِيَدِ إِبْرَاهِيمَ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْمَسْجِدَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ رَجُلًا فَاغْتَبْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «ارْجِعْ فَتَوَضَّأْ، كَانُوا يَعُدُّونَ هَذَا هُجْرًا».

يَمْتَشِطُ بِالْمُشْطِ الْعَاجِ وَيَدَّهِنُ بِالْعَاجِ

٢١٦. (٢٥٥٥٠) عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ مُشْطٌ مِنْ عِظَامِ الْفِيلِ، وَمَدْهَنٌ مِنْ عِظَامِ الْفِيلِ.

٢١٧. (٢٥٥٥١) عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي يَدَّهِنُ فِي مَدْهَنٍ مِنْ عِظَامِ الْفِيلِ.

٢١٨. (٢٥٥٥٣) عَنْ سُرِّيَّةٍ، لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَتْ: أَتَيْتُهُ بِمَدْهَنٍ مِنْ عَاجٍ، أَوْ مُشْطٍ مِنْ عَاجٍ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ: هُوَ مَيْتَةٌ.

٢١٩. (٢٥٥٥٤) عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ: كَرِهَ الْعَاجَ.

٢٢٠. (٢٥٥٥٦) عَنْ طَاوُسٍ: أَنَّهُ كَرِهَ الْعَاجَ كُلَّهُ، وَأَنْ يَتَّخِذَ مِنْهُ مُشْطًا.

فِي الدَّهْنِ كُلَّ يَوْمٍ

٢٢١. (٢٥٥٥٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا[1].

٢٢٢. (٢٥٥٥٨) عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما: كَانَ رُبَّمَا ادَّهَنَ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ.

---

(١) أبو داود (٤١٥٩)، الترمذي (١٧٥٦)؛ وما بين المعقوفيتن من كتب الحديث،

٢٢٣. (٢٥٥٦٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: التَّرَجُّلُ غِبًّا.

٢٢٤. (٢٥٥٦١) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّرَجُّلَ كُلَّ يَوْمٍ.

فِي الثَّلَاثَةِ يَتَسَارُّ اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ

٢٢٥. (٢٥٥٦٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَسَارَّ اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ»**[1].

٢٢٦. (٢٥٥٦٣) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : «**إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَىٰ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ حَتَّىٰ يَخْتَلِطَ بِالنَّاسِ**»[2].

٢٢٧. (٢٥٥٦٤) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ : « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسُوءُهُ » .

٢٢٨. (٢٥٥٦٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما وَهُوَ يُنَاجِي رَجُلًا، فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي بَيْنَهُمَا فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ صَدْرِي، وَقَالَ: « إِذَا رَأَيْتَ اثْنَيْنِ يَتَنَاجَيَانِ، فَلَا تَدْخُلْ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» .

٢٢٩. (٢٥٥٦٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: « إِذَا كَانَ الْقَوْمُ أَرْبَعَةً، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَنَاجَىٰ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا » .

---

(١) أحمد (٤٦٦٤) .

(٢) مسلم (٢١٨٤) ؛ البخاري في الأدب المفرد (١١٦٨).

النهي عِنْ إِظْهَارِ السِّلَاحِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُولًا

٢٣٠. (٢٥٥٦٧) عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا»**[١].

٢٣١. (٢٥٥٦٨) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُمْسِكْ بِنِصَالِهَا».

٢٣٢. (٢٥٥٧٠) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «مَلْعُونٌ مَنْ نَاوَلَ أَخَاهُ السَّيْفَ مَسْلُولًا فِي الْمَسْجِدِ».

٢٣٣. (٢٥٥٧١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ: «أَنَّهُ كَرِهَ سَلَّ السَّيْفِ فِي الْمَسْجِدِ».

٢٣٤. (٢٥٥٧٢) عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ نَاوَلَ أَخَاهُ السَّيْفَ فَلْيَغْمِدْهُ»**[٢].

٢٣٥. (٢٥٥٧٣) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَىٰ السَّيْفُ مَسْلُولًا»[٣].

---

(١) البخاري (٤٥١)، مسلم (٢٦١٤)، ابن ماجه (٣٧٧٧).

(٢) جاء هنا مرسلاً، وينظر الحديث الذي بعده.

(٣) أحمد (١٤٢٠١)؛ أبو داود (٢٥٨٨)؛ الترمذي (٢١٦٣).

مَنْ كَرِهَ قِيَامَ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ

٢٣٦. (٢٥٥٧٦) عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ: «**لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ**»، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ[1].

٢٣٧. (٢٥٥٧٧) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**لَا يُقِيمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَنْ مَقْعَدِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**»[2].

٢٣٨. (٢٥٥٧٨) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ دُعِيَ إِلَىٰ شَهَادَةٍ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «نَهَىٰ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ عَنْ مَجْلِسِهِ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، وَنَهَىٰ النَّبِيُّ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لَا يَكْسُوهُ»[3].

٢٣٩. (٢٥٥٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**لَا يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ عَنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا يَفْسَحِ اللهُ لَكُمْ**»[4].

٢٤٠. (٢٥٥٨٠) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: « كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ لِلرَّجُلِ لِيَجْلِسَ فِيهِ ».

---

(١) مسلم (٢١٧٧)، أحمد (٦٠٦٢)، البخاري في الأدب المفرد (١١٤٠).

(٢) مسلم بنحوه (٢١٧٧)، البخاري في الأدب المفرد بنحوه (١١٤٠).

(٣) أبو داود (٤٨٢٧)، أحمد (٢٠٤٥٠).

(٤) أحمد (١٠٢٦٦).

فِي الرَّجُلِ يَقُومُ لِلرَّجُلِ إِذَا رَآهُ

٢٤١. (٢٥٥٨١) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ عَصًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: **«لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا»**[١].

٢٤٢. (٢٥٥٨٢) عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ بَيْتًا فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ، وَلَمْ يَقُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ، لِابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**[٢].

٢٤٣. (٢٥٥٨٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: « مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ»[٣].

الْوِسَادَةُ تُطْرَحُ لِلرَّجُلِ

٢٤٤. (٢٥٥٨٤) عَنْ طَارِقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ الشَّعْبِيِّ فَجَاءَ جَرِيرُ بْنُ يَزِيدَ، فَدَعَا لَهُ الشَّعْبِيُّ بِوِسَادَةٍ فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، نَحْنُ عِنْدَكَ أَشْيَاخٌ، دَعَوْتَ لِهَذَا الْغُلَامِ بِوِسَادَةٍ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: **«إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ»**[٤].

---

(١) أحمد (٢٢١٨١)؛ أبو داود (٥٢٣٠).

(٢) أبو داود (٥٢٢٩)، الترمذي (٢٧٥٥)، البخاري في الأدب المفرد (٩٧٧).

(٣) أحمد (١٢٣٤٥) ؛ البخاري (الأدب المفرد : ٩٤٦) .

(٤) جاء هنا مرسلا ، وورد موصولاً عند : ابن ماجه (٣٧١٢) عن ابن عمر ب.

٢٤٥. (٢٥٥٨٦) عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: طَرَحَ أَبُو قِلَابَةَ لِرَجُلٍ وِسَادَةً، فَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: «لَا تَرُدَّ عَلَىٰ أَخِيكَ كَرَامَتَهُ».

٢٤٦. (٢٥٥٨٧) عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ وَرَجُلٌ، فَطَرَحَ لَهُمَا وِسَادَتَيْنِ، فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَلَمْ يَجْلِسِ الْآخَرُ، فَقَالَ عَلِيٌّ ﵁ : « لَا يَرُدُّ الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ ».

مَنْ قَالَ: خُذِ الْحُكْمَ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ

٢٤٧. (٢٥٥٨٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ ، قَالَ: « خُذِ الْحُكْمَ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ الرَّمْيَةِ مِنْ غَيْرِ رَامٍ» .

فِي الرَّجُلِ يُؤْمَرُ أَنْ يُجَالِسَ وَيُدَاخِلَ

٢٤٨. (٢٥٥٨٩) عن أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: « جَالِسُوا الْكُبَرَاءَ، وَخَالِطُوا الْحُكَمَاءَ، وَسَائِلُوا الْعُلَمَاءَ».

٢٤٩. (٢٥٥٩٠) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ : أَنَّ جَدَّهُ وَهُوَ عُمَيْرُ بْنُ حَبِيبٍ أَوْصَىٰ بَنِيهِ، فَقَالَ: « يَا بَنِيَّ، إِيَّاكُمْ، وَمُجَالَسَةَ السُّفَهَاءِ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ دَاءٌ، إِنَّهُ مَنْ يَحْلُمْ عَنِ السَّفِيهِ يُسَرَّ بِحِلْمِهِ، وَمَنْ يُجِبْهُ يَنْدَمْ، وَمَنْ لَا يُقِرُّ بِقَلِيلِ مَا يَجِيءُ بِهِ السَّفِيهُ يُقِرُّ بِالْكَثِيرِ، وَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ عَلَىٰ الصَّبْرِ عَلَىٰ الْأَذَىٰ، فَإِنَّهُ مَنْ يَصْبِرْ لَا يَجِدُ لِلْأَذَىٰ مَسًّا».

٢٥٠. (٢٥٥٩١) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: « إِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ مَمْشَاهُ، وَمَدْخَلَهُ» ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ، قَاتَلَ اللهُ الشَّاعِرَ حَيْثُ يَقُولُ:

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ   وَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ مُهْتَدِي

(٢٥٥٩٢) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: « اعْتَبِرُوا النَّاسَ بِإِخْوَانِهِمْ » .

إِذَا دَخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ فَاجْلِسْ حَيْثُ يُجْلِسُونَكَ

٢٥١. (٢٥٥٩٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ: « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتًا فَأَيْنَمَا أَجْلَسُوهُ فَلْيَجْلِسْ، هُمْ أَعْلَمُ بِعَوْرَةِ بَيْتِهِمْ » .

الرَّجُلُ يَمْشِي وَهُوَ مُخْتَصِرٌ

٢٥٢. (٢٥٥٩٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ شُرَيْحًا يَمْشِي مُخْتَصِرًا.

٢٥٣. (٢٥٥٩٥) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: « إِنَّمَا يُكْرَهُ الِاخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ، لِأَنَّ إِبْلِيسَ أُهْبِطَ مُخْتَصِرًا».

إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ: اكْتُمْ عَلَيَّ، فَهُوَ أَمَانَةٌ

٢٥٤. (٢٥٥٩٦) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصريّ قَالَ: « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ بِحَدِيثٍ وَقَالَ: اكْتُمْ عَلَيَّ، فَهِيَ أَمَانَةٌ» .

٢٥٥. (٢٥٥٩٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «**إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ**»[١].

---

(١) أبو داود (٤٨٦٨)، الترمذي (١٩٥٩)، أحمد (١٥٠٦٢).

مَا جَاءَ فِي الْكَذِبِ

٢٥٦. (٢٥٥٩٩) عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ بِرٌّ، وَالْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا»**(١).

٢٥٧. (٢٥٦٠٠) عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ: « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ لِلْفُجُورِ فِي قَلْبِهِ مَوْضِعُ إِبْرَةٍ يَسْتَقِرُّ فِيهِ، وَإِنَّهُ لَيَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ لِلصِّدْقِ فِي قَلْبِهِ مَوْضِعُ إِبْرَةٍ يَسْتَقِرُّ فِيهِ».

٢٥٨. (٢٥٦٠١) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: (لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ فِي جِدٍّ وَلَا هَزْلٍ) ثُمَّ تَلَا عَبْدُاللهِ : ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التَّوْبَة : ١١٩] » .

٢٥٩. (٢٥٦٠٢) قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه : « إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ مُجَانِبُ الْإِيمَانَ» .

٢٦٠. (٢٥٦٠٣) عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ، قَالَ: « الْمُؤْمِنُ يَطْوِي عَلَىٰ الْخِلَالِ كُلِّهَا غَيْرِ الْخِيَانَةِ، وَالْكَذِبِ ».

٢٦١. (٢٥٦٠٤) عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: « الْمُؤْمِنُ يُطْبَعُ عَلَىٰ الْخِلَالِ كُلِّهَا غَيْرِ الْخِيَانَةِ، وَالْكَذِبِ» .

---

(١) مسلم (**٢٦٠٧**) ؛ أبو داود (**٤٨٦٨**) ؛ الترمذي (**١٩٥٩**).

٢٦٢. (٢٥٦٠٥) عنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَامِرٍ أَنَّ الْمُنَافِقَ الَّذِي إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، فَقَالَ عَامِرٌ: « لَا أَدْرِي مَا تَقُولُونَ؟ إِنْ كَانَ كَذَّابًا فَهُوَ مُنَافِقٌ» .

٢٦٣. (٢٥٦٠٦) عَنْ عُمَر رضي الله عنه، قَالَ: « لَا تَبْلُغُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ تَدعَ الْكَذِبَ فِي الْمُزَاحِ».

٢٦٤. (٢٥٦٠٧) عن عَوْنٍ، قَالَ: ذُكِرَ الْكَذِبُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ فِي الْحَرْبِ، أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: « لَا أَعْلَمُ الْكَذِبَ إِلَّا حَرَامًا».

٢٦٥. (٢٥٦٠٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا، فَقَالَتْ: هَا تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيَهُ؟»** قَالَتْ: تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ»**[١].

مَا ذُكِرَ مِنْ عَلَامَةِ النِّفَاقِ

٢٦٦. (٢٥٦١٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»**[٢].

٢٦٧. (٢٥٦١١) عنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ : « اعْتَبِرُوا الْمُنَافِقَ بِثَلَاثٍ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ » : قَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ

---

(١) أحمد (١٥٧٠٢) ؛ أبو داود (٤٩٩١) ؛ البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٨٤٠).

(٢) البخاري (٢٤٥٩)، مسلم (٥٨) .

ءَاتَىٰنَا مِن فَضۡلِهِۦ﴾ [التَّوۡبَة : ٧٥] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿نِفَاقٗا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾ [التَّوۡبَة : ٧٧] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَبِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ ﴾ [التَّوۡبَة : ٧٧] ».

٢٦٨. (٢٥٦١٣) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، فَهُوَ مُنَافِقٌ - وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ - إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ » .

٢٦٩. (٢٥٦١٤) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ، وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[1] .

٢٧٠. (٢٥٦١٥) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[2].

مَنْ كَرِهَ لِلرَّجُلِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

٢٧١. (٢٥٦١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «**كَفَىٰ بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**»[3].

٢٧٢. (٢٥٦١٨) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : « حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .

٢٧٣. (٢٥٦١٩) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، قَالَ: « حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » .

---

(١) أحمد (١٨٢٤٠) ؛ الترمذي (٢٦٦٢)، ابن ماجه (٤١).

(٢) أحمد (٢٠١٦٣) ؛ ابن ماجه (٣٩).

(٣) مسلم (١٠) ؛ أبو داود (٤٩٩٢).

مَا قَالُوا فِي الْحِلْمِ وَمَا ذُكِرَ فِيهِ

٢٧٤. (٢٥٦٢٠) قَالَ شُرَيْحٌ: الْحِلْمُ كَنْزٌ مُوفَرٌ.

٢٧٥. (٢٥٦٢١) قَالَ الشَّعْبِيُّ: زَيْنُ الْعِلْمِ حِلْمُ أَهْلِهِ.

٢٧٦. (٢٥٦٢٢) قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَا حِلْمَ إِلَّا التَّجَارَةَ.

٢٧٧. (٢٥٦٢٣) عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: مَا جُعِلَ الْعِلْمُ أَوْ مَا حُمِلَ الْعِلْمُ فِي مِثْلِ جِرَابِ حِلْمٍ.

٢٧٨. (٢٥٦٢٤) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَ: مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَىٰ شَيْءٍ أَزْيَنَ مِنْ حِلْمٍ إِلَىٰ عِلْمٍ.

٢٧٩. (٢٥٦٢٥) قَالَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ: إِنِّي لَسْتُ بِحَلِيمٍ، وَلَكِنِّي أَتَحَالَمُ.

مَنْ قَالَ: لَا يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ إِلَّا مَنْ يُرِيدُهُ

٢٨٠. (٢٥٦٢٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: لَا تَنْشُرْ بَزَّكَ[١] إِلَّا عِنْدَ مَنْ سَمِعَهُ.

٢٨١. (٢٥٦٢٨) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: لَا تُحَدِّثْ بِالْحَدِيثِ إِلَّا مَنْ يَعْرِفُهُ، فَإِنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ.

٢٨٢. (٢٥٦٢٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَا أَنْشُرُ بَزِّي عِنْدَ مَنْ لَا يُرِيدُهُ.

٢٨٣. (٢٥٦٣٠) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَا تَنْشُرْ سِلْعَتَكَ إِلَّا عِنْدَ مَنْ يُرِيدُهَا.

---

(١) هي الثياب .

فِي الِاكْتِحَالِ بِالْإِثْمِدِ

٢٨٤. (٢٥٦٣١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**خَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمِدُ، يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**»(١).

٢٨٥. (٢٥٦٣٢) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ ، فَإِنَّهُ يَشُدُّ الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**»(٢).

فِي الْكُحْلِ، وَكَمْ فِي عَيْنٍ، وَمَنْ أَمَرَ بِهِ

٢٨٦. (٢٥٦٣٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : أَنَّهُ كَانَ يَكْتَحِلُ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ.

٢٨٧. (٢٥٦٣٤) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَكْتَحِلُ اثْنَتَيْنِ فِي ذِهِ، وَاثْنَتَيْنِ فِي ذِهِ، وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا.

٢٨٨. (٢٥٦٣٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا ثَلَاثَةً فِي كُلِّ عَيْنٍ(٣).

٢٨٩. (٢٥٦٣٧) عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْكُحْلِ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَكْتَحِلُ ثَلَاثًا هَاهُنَا، وَثَلَاثًا هَاهُنَا، وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا .

٢٩٠. (٢٥٦٣٨)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ.

---

(١) أحمد (٢٠٤٧)؛ أبو داود (٣٨٧٨) ؛ ابن ماجه (٣٤٩٧).

(٢) ابن ماجه (٣٤٩٦)، الطبراني في الأوسط (٢٤٩٥).

(٣) أحمد (٣٣١٨)؛ الترمذي (١٧٥٧)، ابن ماجه (٣٤٩٩).

فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ الرَّجُلَ بِرِكَابِهِ

٢٩١. (٢٥٦٣٩) عَنْ سُدَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَرْكَبَ، أَخَذَ بِالرِّكَابِ، وَقَالَ: مَا عَلَيْكَ أَنْ أُوجَرَ، وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

٢٩٢. (٢٥٦٤٠) عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: دَعَا عُمَرُ رضي الله عنه : زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ، فَصَفَنَهُ[١] عَلَىٰ الرَّحْلِ كَمَا تَصْفِنُونَ أَنْتُمْ أُمَرَاءَكُمْ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَىٰ النَّاسِ، فَقَالَ: افْعَلُوا بِزَيْدٍ، وَأَصْحَابِهِ مِثْلَ هَذَا.

٢٩٣. (٢٥٦٤١) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: رُبَّمَا أَمْسَكَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَوِ ابْنُ عُمَرَ بِالرِّكَابِ.

٢٩٤. (٢٥٦٤٢) عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ غُلَامًا أَعْوَرَ، آخِذًا لِعَلْقَمَةَ بِالرِّكَابِ يَوْمَ جُمُعَةٍ .

٢٩٥. (٢٥٦٤٤) عنْ عَبْدِ اللهِ بْنُ صُبَيْحٍ الْحَنَفِيِّ - وَذَهَبَ لِيَرْكَبَ فَأَخَذَ رَجُلٌ بِرِكَابِهِ- فَقَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ مُطَرِّفًا كَانَ يَقُولُ: مَا كُنْتُ أَمْنَعُ أَخًا لِي يُرِيدُ كَرَامَتِي أَنْ يُكْرِمَنِي.

٢٩٦. (٢٥٦٤٥) عنْ غَالِبٍ الْقَطَّانِ، قَالَ: أَرَدْتُ يَوْمًا أَنْ أَرْكَبَ حِمَارًا، فَجَاءَ شُعَيْبٌ يَمْسِكُ لِي بِالرِّكَابِ، فَسَأَلْتُ الْحَسَنَ، فَقَالَ: اقْبَلْ كَرَامَةَ أَخِيكَ.

---

(١) قال ابن منظور : أي صف قدميه .

فِي تَعْلِيمِ النُّجُومِ مَا قَالُوا فِيهَا

٢٩٧. (٢٥٦٤٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»**[١].

٢٩٨. (٢٥٦٤٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النُّجُومِ وَالْقَمَرِ مَا يَهْتَدِي بِهِ.

٢٩٩. (٢٥٦٤٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: إِنَّ قَوْمًا يَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ، وَفِي حُرُوفِ أَبِي جَادٍ[٢]، قَالَ: أَرَىٰ أُولَئِكَ قَوْمًا لَا خَلَاقَ لَهُمْ.

٣٠٠. (٢٥٦٤٩) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: تَعَلَّمُوا مِنْ هَذِهِ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلْمَةِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، ثُمَّ أَمْسِكُوا.

مَنْ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ وَيَضْرِبُهُمْ عَلَى اللَّحْنِ

٣٠١. (٢٥٦٥٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَىٰ اللَّحْنِ.

٣٠٢. (٢٥٦٥١) عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: أَمَّا بَعْدُ، فَتَفَقَّهُوا فِي السُّنَّةِ، وَتَفَقَّهُوا فِي الْعَرَبِيَّةِ.

٣٠٣. (٢٥٦٥٢) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لِابْنِهِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَغِيظَ عَدُوَّهُ فَلَا يَرْفَعِ الْعَصَا عَنْ وَلَدِهِ.

---

(١) أبو داود (**٣٩٠٥**)، ابن ماجه (**٣٧٢٦**)، أحمد (**٢٠٠٠**).

(٢) تعرف عند المتأخرين بحروف أبجد هوز، أو حساب الجمل، وكانت تستخدم قديماً بالتنجيم.

٣٠٤. (٢٥٦٥٣) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْرِمْ وَلَدَكَ، وَأَحْسِنْ أَدَبَهُ.

٣٠٥. (٢٥٦٥٤) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: سُئِلَ مُحَمَّدٌ عَنِ النَّحْوِ، قَالَ: لَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا، إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بَغْيٌ.

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: لَا بِحَمْدِ اللَّهِ

٣٠٦. (٢٥٦٥٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّهُ كَرِهَ: لَا بِحَمْدِ اللهِ.

٣٠٧. (٢٥٦٥٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: لَا بِحَمْدِ اللهِ، وَلَكِنْ قُولُوا: نَعَمْ نَحْمَدُ اللهَ .

٣٠٨. (٢٥٦٥٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: لَا بِحَمْدِ اللهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: لَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

مَا يُؤْمَرُ بِهِ الرَّجُلُ إِذَا احْتَجَمَ، أَوْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ

٣٠٩. (٢٥٦٥٨) عَنْ هِشَامٍ: أَنَّ مُحَمَّدًا: كَانَ إِذَا قَلَّمَ أَظْفَارَهُ دَفَنَهَا.

٣١٠. (٢٥٦٥٩) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ فَجَلَسَ ثُمَّ أَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: لَقَدِ اسْتَأْذَنْتَ عَلَيَّ وَإِنِّي لَأَدْفِنُ بَعْضَ وَلَدِي ، قَالَ: وَكَانَ بَعْضُ نِسَائِهِ أَسْقَطَتْ فَدَفَنَهَا.

٣١١. (٢٥٦٦٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ أَمَرَ حَجَّامًا يَحْجُمُهُ أَنْ يُفْرِغَ مِحْجَمَهُ لِكَلْبٍ أَنْ يَلَغَهَا.

٣١٢. (٢٥٦٦٢) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَلَّمَ أَظْفَارَهُ دَفَنَهَا، أَوْ أَمَرَ بِهَا، فَدُفِنَتْ.

٣١٣. (٢٥٦٦٣) عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّهُ كَانَ يَدْفِنُ شَعْرَهُ بِمِنًىٰ.

٣١٤. (٢٥٦٦٤) عَنْ مَهْدِيٍّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ يَوْمَ جُمُعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَدَعَا بِمِقْصَرٍ فَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَجَمَعَهَا، قَالَ مَهْدِيٌّ: فَأَنْبَأَنَا هِشَامٌ: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَا أَنْ تُدْفَنَ.

فِي الرَّجُلِ يَجْلِسُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَهُ

٣١٥. (٢٥٦٦٥) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ جَلَسْتَ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْقِيَامَ.

٣١٦. (٢٥٦٦٦) عَنْ أَشْعَثَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ: أَنَّ رَجُلًا جَلَسَ إِلَىٰ الْحَسَنِ، فَقَالَ لَهُ: جَلَسْتَ إِلَيْنَا عَلَىٰ حِينِ قِيَامٍ مِنَّا، أَفَتَأْذَنُ؟.

٣١٧. (٢٥٦٦٧) عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ رَجُلٌ مُتَعَمِّدًا، فَلَا تَقُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنَهُ.

٣١٨. (٢٥٦٦٩)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ: مَا جَلَسَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَحَدٌ فَقَامَ حَتَّىٰ يَقُومَ.

٣١٩. (٢٥٦٧٠) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ إِلَىٰ الرَّجُلِ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَسْتَأْذِنَهُ.

٣٢٠. (٢٥٦٧١) عَنْ مُوسَىٰ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، قَالَ: أَتَأْذَنُونَ؟ إِنَّكُمْ جَلَسْتُمْ إِلَيَّ.

فِي الاِسْتِئْذَانِ

٣٢١. (٢٥٦٧٢) عَنْ رِبْعِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَأَلِجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: « **اخْرُجْ إِلَىٰ هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، وَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟** » فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ[1].

٣٢٢. (٢٥٦٧٣) عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي رَيْحَانَةُ أَنَّ أَهْلَهَا أَرْسَلُوهَا إِلَىٰ عُمَرَ رضي الله عنه فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَعَلَّمَهَا ، فَقَالَ لَهَا: « اخْرُجِي فَسَلِّمِي، فَإِذَا رُدَّ عَلَيْكِ فَاسْتَأْذِنِي ».

٣٢٣. (٢٥٦٧٥) عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَأَلِجُ؟ فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِذَا قِيلَ: وَعَلَيْكُمْ ، فَادْخُلْ» .

٣٢٤. (٢٥٦٧٧) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ - وَهُوَ يُصَلِّي بِالْغُلَامِ - فَتَنَحْنَحَ لِي).

فِي الرَّجُلِ يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى الرَّجُلِ كَيْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِ

٣٢٥. (٢٥٦٧٨) عَنْ زُهْرَةَ بْنِ خَمِيصَةَ، قَالَ: رَدِفْتُ أَبَا بَكْرٍ فَكُنَّا نَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْنَا أَكْثَرَ مِمَّا نُسَلِّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا زَالَ النَّاسُ غَالِبِينَ لَنَا مُنْذُ الْيَوْمِ.

٣٢٦. (٢٥٦٧٩) عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ فَضَلَنَا النَّاسُ الْيَوْمَ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ.

---

(١) البخاري (الأدب المفرد :١٠٨٤)؛ النسائي (١٠٠٧٥)،

٣٢٧. (٢٥٦٨٠) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَا تَرُدُّ عَلَيَّ لِمَا أَقُولُ لَكَ؟ قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ فَعَلْتُ؟ .

٣٢٨. (٢٥٦٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ: جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّىٰ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ**»[1].

٣٢٩. (٢٥٦٨٢) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ مِنَ الشَّامِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَفِيهِ عُثْمَانُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ؟، قَالَ: بِخَيْرٍ، كَيْفَ أَنْتَ يَا عُثْمَانُ؟.

٣٣٠. (٢٥٦٨٣) عَنْ مَيْمُونٍ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: سَلْمَانُ: «حَسْبُكَ»، ثُمَّ رَدَّ عَلَىٰ الَّذِي قَالَ، ثُمَّ أَرَادَ أُخْرَىٰ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْرِفُنِي يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ فَقَالَ: «أَمَّا رُوحِي فَقَدْ عَرَفَ رُوحَكَ».

٣٣١. (٢٥٦٨٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ السَّلَامَ كَمَا يُقَالُ لَهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

٣٣٢. (٢٥٦٨٥) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: أَوْصَانِي أَبِي، قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ، فَلَا تَقُلْ: وَعَلَيْكَ، قُلْ: وَعَلَيْكُمْ، فَإِنَّهُ مَعَهُ مَلَائِكَةٌ.

٣٣٣. (٢٥٦٨٦) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّحَّالِ، قَالَ: كَانَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ إِذَا رَدَّ السَّلَامَ، يَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ يَعْنِي يَنْوِي الرَّدَّ عَلَىٰ مَا سُلِّمَ عَلَيْهِ.

---

(١) البخاري (**٦٢٥١**)، الترمذي (**٢٦٩٢**).

٣٣٤. (٢٥٦٨٧) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أَنَّ شُرَيْحًا إِذَا رَدَّ قَالَ، وَعَلَيْكُمْ.

٣٣٥. (٢٥٦٨٨) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا رَدَّ الرَّجُلُ فَلْيَقُلْ: وَعَلَيْكُمْ ، يَعْنِي: مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ.

٣٣٦. (٢٥٦٨٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَدَّ قَالَ: وَعَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ.

٣٣٧. (٢٥٦٩٠) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا رَدَّ، قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ».

فِي الرَّجُلِ يُبَلِّغُ الرَّجُلَ السَّلَامَ مَا يَقُولُ لَهُ

٣٣٨. (٢٥٦٩١) عَنْ غَالِبٍ، قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ بِبَابِ الْحَسَنِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: ائْتِهِ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: «**وَعَلَيْكَ، وَعَلَىٰ أَبِيكَ السَّلَامُ**»[1].

٣٣٩. (٢٥٦٩٢) عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ بَنِي أَخِيكَ يُقْرِئُونَكَ السَّلَامَ، ثُمَّ أَهْلَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «وَعَلَيْكَ، وَعَلَيْهِمْ».

٣٤٠. (٢٥٦٩٣) عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا لَقِيتَ عُمَرَ أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوُهَا فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، فَلَقِيتُهُ فَأَقْرَأْتُهُ السَّلَامَ، فَقَالَ: عَلَيْهِ، أَوْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ.

٣٤١. (٢٥٦٩٤) عنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لَهَا: « **إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ**»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ[2].

---

(١) أبو داود (٥٢٣١)، النسائي (١٠١٣٣)، أحمد (٢٣١٠٤).

(٢) مسلم (٢٤٤٧)، أبو داود (٥٢٣٢)، الترمذي (٣٨٨٢).

٣٤٢. (٢٥٦٩٥) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، قَالَ: « وَعَلَيْكَ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ».

مَنْ كَانَ يَكْرَهُ إِذَا سَلَّمَ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ

٣٤٣. (٢٥٦٩٦) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَوْصَانِي أَبِي قَالَ: إِذَا لَقِيتَ رَجُلًا فَلَا تَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ قُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

٣٤٤. (٢٥٦٩٧) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: « مِنْ بَيْنِ هَؤُلَاءِ أَجْمَعِينَ ».

٣٤٥. (٢٥٦٩٨) عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ قَالَ: دَخَلَ ابْنُ سِيرِينَ عَلَىٰ ابْنِ هُبَيْرَةَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: مَا هَذَا السَّلَامُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ.

٣٤٦. (٢٥٦٩٩) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ مِنَ الشَّامِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَفِيهِ عُثْمَانُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

٣٤٧. (٢٥٧٠٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ بَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: « السَّلَامُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ »[١].

٣٤٨. (٢٥٧٠١) عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: كَانَ يُسَلَّمُ عَلَىٰ عُمَرَ رضي الله عنه : « السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » ، يَعْنِي: عَلَىٰ مَنْ عِنْدَهُ .

---

(١) أحمد (٢٩٩٢)، البخاري في الأدب المفرد (١٠٨٥).

٣٤٩. (٢٥٧٠٢) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ «السَّلَامُ عَلَيْكَ» حَتَّىٰ يَقُولَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

٣٥٠. (٢٥٧٠٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا سَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ الرَّجُلِ - وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ - فَلْيَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، يَعْنِي: مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ.

٣٥١. (٢٥٧٠٤) عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَىٰ رَجُلٍ يَمْشِي مَعَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَالَ لِي مُسْلِمٌ: مَهْ فَقُلْتُ: إِنِّي عَرَفْتُهُ فَقَالَ: وَإِنْ: (إِذَا سَلَّمْتَ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ مَعَهُ حَفَظَةً).

فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: أَقْرِئْ فُلَانًا السَّلَامَ

٣٥٢. (٢٥٧٠٥) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ سَلْمَانَ، فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: مُذْ كَمْ؟ فَذَكَرَ أَيَّامًا، فَقَالَ: أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَكَانَتْ أَمَانَةً تُؤَدِّيهَا.

٣٥٣. (٢٥٧٠٦) عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: يُقْرِئُ فُلَانًا السَّلَامَ، قَالُوا: هِيَ أَمَانَةٌ إِلَّا أَنْ يَنْسَىٰ.

٣٥٤. (٢٥٧٠٧) عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مِجْلَزٍ: قَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: أَقْرِئْ فُلَانًا السَّلَامَ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: هِيَ أَمَانَةٌ، وَإِذَا قَالَ: أُبَلِّغُ عَنْكَ، كَانَ فِي سَعَةٍ.

مَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ

٣٥٥. (٢٥٧٠٨) عَنْ أَبِي جُرَيٍّ الْهُجَيْمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَىٰ**»[1].

٣٥٦. (٢٥٧١٠) عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ، إِنَّمَا قَالَ: وَسَلَامٌ عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ.

الرَّجُلُ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ كُلَّمَا لَقِيَهُ

٣٥٧. (٢٥٧١١) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا فِي أَرْضِ الرُّومِ، فَبَالَتْ دَابَّتِي، فَقَامَتْ فَبَالَتْ، فَلَحِقْتُهُ فَقَالَ: أَلَا سَلَّمْتَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّمَا فَارَقْتُكَ الْآنَ، قَالَ: وَإِنْ فَارَقْتَنِي، كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَسَايَرُونَ فَتُفَرِّقُ بَيْنَهُمُ الشَّجَرَةُ فَيَلْتَقُونَ، فَيُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ.

٣٥٨. (٢٥٧١٢) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَسَايَرَانِ فَتُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا الشَّجَرَةُ، فَيَلْتَقِيَانِ فَيُسَلِّمُ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ الْآخَرِ.

٣٥٩. (٢٥٧١٣) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُمَا كَانَا: يَشْكِيَانِ بُطُونَهُمَا فَيَجِيئَانِ فَيُسَلِّمَانِ.

٣٦٠. (٢٥٧١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: كَانَ لَا يُفَارِقُنِي إِلَّا عَلَىٰ سَلَامٍ، أَجِيءُ ثُمَّ أَذْهَبُ فَيُسَلِّمُ عَلَيَّ، ثُمَّ أَجِيءُ، ثُمَّ أَذْهَبُ فَيُسَلِّمُ عَلَيَّ.

---

(١) أحمد (**١٥٩٥٥**)؛ أبو داود (**٥٢٠٩**)، النسائي (**٩٦١٤**).

٣٦١. (٢٥٧١٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ:إنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَيُفَارِقُ صَاحِبَهُ، مَا يَحُولُ بَيْنَهُ إِلَّا شَجَرَةٌ فَيَأْتِي فَيُسَلِّمُ.

فِي الْمُصَافَحَةِ عِنْدَ السَّلَامِ، مَنْ رَخَّصَ فِيهَا

٣٦٢. (٢٥٧١٦) عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: تَذَاكَرُوا الْمُصَافَحَةَ ، فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ حُمَيْدٍ: دَخَلْتُ عَلَىٰ سَلْمَانَ مَعَ خَالِي عَبَّادِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، فَلَمَّا رَآهُ صَافَحَهُ سَلْمَانُ.

٣٦٣. (٢٥٧١٧) عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا**»(١).

٣٦٤. (٢٥٧١٨) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُصَافِحُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» (٢).

٣٦٥. (٢٥٧٢٠) عَنْ غَالِبٍ [التَّمَّار] ، قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: إِنَّ ابْنَ سِيرِينَ كَانَ يَكْرَهُ الْمُصَافَحَةَ، قَالَ: فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ : يَتَصَافَحُونَ، وَإِذَا قَدِمَ أَحَدُهُمْ مِنْ سَفَرٍ عَانَقَ صَاحِبَهُ (٣).

٣٦٦. (٢٥٧٢١) عْن مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنِ الْمُصَافَحَةِ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ لَا يَفْعَلُهُ بِنَا وَلَا نَفْعَلُهُ بِهِ، وَكَانَ إِذَا مَدَّ رَجُلٌ يَدَهُ لَمْ يَمْنَعْ يَدَهُ مِنْ أَحَدٍ.

٣٦٧. (٢٥٧٢٣) عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: إِنَّ مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْمُصَافَحَةَ.

---

(١) أبو داود (**٥٢١٢**)، االترمذي (**٢٧٢٧**)، ابن ماجه (**٣٧٠٣**).

(٢) البخاري (**٦٢٦٣**) ؛ ابن حبان (الصحيح ، رقم **٤٩٢**) .

(٣) البيهقي (الكبرى ، رقم **١٣٥٧٥**) .

٣٦٨.(٢٥٧٢٤) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«تَمَامُ تَحِيَّتِكُمُ الْمُصَافَحَةُ»**[١].

٣٦٩. (٢٥٧٢٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْعَسْقَلَانِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَىٰ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ يُصَافِحُ نَصْرَانِيًّا فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ.

٣٧٠.(٢٥٧٢٦) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَافِحَ الْمُسْلِمُ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ.

٣٧١. (٢٥٧٢٧) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا تُصَافِحُوهُمْ، فَمَنْ صَافَحَهُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٣٧٢.(٢٥٧٢٨) عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:سَأَلْتُهُ[٢] عَنْ مُصَافَحَةِ الْمَجُوسِيِّ، فَكَرِهَ ذَلِكَ.

فِي الْمُعَانَقَةِ عِنْدَمَا يَلْتَقِي الرَّجُلَانِ

٣٧٣. (٢٥٧٣٠) عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ: أَنَّ عُمَرَ اعْتَنَقَ حُذَيْفَةَ.

٣٧٤. (٢٥٧٣١) عَنْ أَبِي بَلْجٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، وَالْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ الْتَقَيَا ، وَاعْتَنَقَ كُلٌّ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.

٣٧٥.(٢٥٧٣٢) عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مِجْلَزٍ، وَخَالِدًا الْأَثْبَجَ الْتَقَيَا، فَاعْتَنَقَ كُلٌّ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.

٣٧٦.(٢٥٧٣٣) عَنْ إِيَاسِ بْنِ دَغْفَلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا نَضْرَةَ قَبَّلَ خَدَّ الْحَسَنِ.

---

(١) الترمذي (**٢٧٣١**)، أحمد (**٢٢٢٣٦**).

(٢) يقصد الحسن البصري .

٣٧٧. (٢٥٧٣٤) عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، قَالَتْ: كَانَ أَصْحَابُ صِلَةَ بْنِ أَشْيَمَ إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ يَلْزَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبُولُ

٣٧٨. (٢٥٧٣٥) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ: أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّىٰ فَرَغَ[١].

٣٧٩. (٢٥٧٣٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ[٢].

مَا قَالُوا فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٣٨٠. (٢٥٧٣٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ[٣].

٣٨١. (٢٥٧٣٨) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«لِلْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ»**[٤].

---

(١) أبو داود (١٧)، النسائي (**٣٤**).

(٢) أبو داود (١٦)، الترمذي (٩٠)، ابن ماجه (**٣٥٣**).

(٣) ابن ماجه (**٣٦٩٣**)، الطبراني في المعجم الكبير (**٧٥٢٤**).

(٤) أحمد (**٦٧٣**) ؛ ابن ماجه (**١٤٣٣**) .

٣٨٢. (٢٥٧٣٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ»** (١).

٣٨٣. (٢٥٧٤٠) عَنْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِلَىٰ الْمَدِينَةِ انْجَفَلَ النَّاسُ قِبَلَهُ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ أَنْ قَالَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ»** (٢).

٣٨٤. (٢٥٧٤١) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِإِفْشَاءِ السَّلَامِ (٣).

٣٨٥. (٢٥٧٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»** (٤).

٣٨٦. (٢٥٧٤٣) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَىٰ ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا، وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا»**، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«هِيَ لِمَنْ قَالَ طَيِّبَ الْكَلَامِ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَىٰ السَّلَامَ، وَصَلَّىٰ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ»** (٥).

---

(١) البخاري في الأدب المفرد (٩٨١) ؛ الترمذي (١٨٥٥)، ابن ماجه (٣٦٩٤).

(٢) الترمذي (٢٤٨٥)، ابن ماجه (١٣٣٤)، أحمد (٢٣٧٨٤).

(٣) البخاري (٥١٧٥)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧٤١).

(٤) مسلم (٥٤)، أبو داود (٥١٩٣)، الترمذي (٢٦٨٨)، أحمد (٩٧٠٩).

(٥) الترمذي (١٩٨٤)، أحمد (١٣٣٧)، أبو يعلى في مسنده (٤٢٨).

٣٨٧. (٢٥٧٤٤) عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»**[1].

٣٨٨. (٢٥٧٤٥) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ فَأَفْشُوهُ.

٣٨٩. (٢٥٧٤٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ لَأَخْرُجُ إِلَىٰ السُّوقِ وَمَا لِي حَاجَةٌ إِلَّا أَنْ أُسَلِّمَ، وَيُسَلَّمَ عَلَيَّ.

٣٩٠. (٢٥٧٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلَامِ.

فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ يُبْدَءُونَ بِالسَّلَامِ

٣٩١. (٢٥٧٤٨)عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ.

٣٩٢. (٢٥٧٤٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا كَتَبْتَ إِلَىٰ الْيَهُودِيِّ، وَالنَّصْرَانِيِّ فِي الْحَاجَةِ فَابْدَأْ بِالسَّلَامِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: اكْتُبِ: السَّلَامُ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ.

٣٩٣. (٢٥٧٥٠) عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنَ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ فَقَالَ: نَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَلَا نَبْدَؤُهُمْ، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَرَىٰ بَأْسًا أَنْ نَبْدَأَهُمْ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: لِقَوْلِ اللهِ: ﴿فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ﴾ [الزُّخْرُف: ٨٩] .

٣٩٤. (**١٣٣**) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَمُرُّ بِمُسْلِمٍ وَلَا يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ إِلَّا بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ.

---

(١) أحمد (**١٤١٢**)، الترمذي (**٢٥١٠**).

٣٩٥.(١٣٤) عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبَا الدَّرْدَاءِ، وَفَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ كَانُوا يَبْدَؤُونَ أَهْلَ الشِّرْكِ بِالسَّلَامِ.

٣٩٦.(١٣٥) عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، فَمَرَّ عَلَيْنَا يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ عَلَيْهِ كَارَةٌ مِنْ طَعَامٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ، قَالَ: فَقَالَ شُعَيْبٌ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ، فَقَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الزُّخْرُفِ.

٣٩٧.(١٣٦) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مِنْ رَأْسِ التَّوَاضُعِ أَنْ تَرْضَى بِالدُّونِ مِنَ الْمَجْلِسِ، وَأَنْ تَبْدَأَ بِالسَّلَامِ مَنْ لَقِيتَ.

٣٩٨.(٢٥٧٥٤) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو بُرْدَةَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ قُلْتَ لَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ بَدَأَنِي بِالسَّلَامِ.

فِي الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ

٣٩٩.(٢٥٧٥٥) كان عَبْدُ اللهِ بْنُ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، يَقُولُ: مَا عَلَىٰ الْأَرْضِ رَجُلٌ يَبْدَأُ آخَرَ بِالسَّلَامِ، إِلَّا كَانَ ذَلِكَ صَدَقَةً عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٤٠٠.(٢٥٧٥٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَرَّ بِالْقَوْمِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ فَضْلُ دَرَجَةٍ عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُ أَذْكَرَهُمُ السَّلَامَ.

٤٠١.(٢٥٧٥٧) عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: الْبَادِئُ بِالسَّلَامِ يُرْبِي عَلَىٰ صَاحِبِهِ فِي الْأَجْرِ.

٤٠٢.(٢٥٧٥٨) عَنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: مَا الْتَقَىٰ رَجُلَانِ قَطُّ، إِلَّا كَانَ أَوْلَاهُمَا بِاللهِ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ.

فِي رَدِّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ

٤٠٣. (٢٥٧٥٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فقَالَ: **«وَعَلَيْكُمْ»**(١).

٤٠٤. (٢٥٧٦٠) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**(٢).

٤٠٥. (٢٥٧٦١) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَىٰ الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**(٣).

٤٠٦. (٢٥٧٦٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : **«إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا لَقُوكُمْ، وَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا لَهُمْ: وَعَلَيْكُمْ»**(٤).

٤٠٧. (٢٥٧٦٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: نُهِينَا أَوْ أُمِرْنَا أَنْ لَا نَزِيدَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَىٰ: وَعَلَيْكُمْ.

٤٠٨. (٢٥٧٦٤) عَنْ أَبِي بُصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«إِنَّا غَادُونَ إِلَىٰ يَهُودَ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنْ سَلَّمُوا فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**(٥).

---

(١) البخاري (٦٩٢٧)، مسلم (٢١٦٦).

(٢) ابن ماجه (٣٦٩٧)، الترمذي مطولا (٣٣٠١)، أحمد (١٣٧٦٦).

(٣) أحمد (١٨٠٤٥) ؛ ابن ماجه (٣٦٩٩).

(٤) أحمد (٥٢٢١)، الطبراني في الكبير (٢٧٥٩).

(٥) أحمد (٢٧٢٣٦)، البخاري في الأدب المفرد (١١٠٢).

٤٠٩. (٢٥٧٦٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَلْقِ اللهِ فَرُدُّوا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ مَجُوسِيًّا.

٤١٠. (٢٥٧٦٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُلْ: وَعَلَيْكَ.

٤١١. (٢٥٧٦٧) عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ.

٤١٢. (٢٥٧٦٨) عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ الْيَهُودِيُّ، وَالنَّصْرَانِيُّ قَالَ: عَلَاكَ السَّلَامُ.

فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: حَيَّاكَ اللَّهُ

٤١٣. (٢٥٧٦٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا قُلْتَ: حَيَّاكَ اللهُ فَقُلْ: بِالسَّلَامِ.

٤١٤. (٢٥٧٧٠) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: حَيَّاكَ اللهُ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ: بِالسَّلَامِ.

٤١٥. (٢٥٧٧١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، قَالَ: جَاءَنَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَيَّاكَ اللهُ، فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَكَذَا، هَذِهِ تَحِيَّةُ الشَّابِّ، وَلَكِنْ قُلْ: حَيَّاكُمُ اللهُ بِالسَّلَام.

٤١٦. (٢٥٧٧٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ حَيَّاكَ اللهُ، أَنْ يَقُولَ: بِالسَّلَامِ.

فِي الرَّجُلِ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ

٤١٧. (٢٥٧٧٣) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ كَرِهَ أَوْ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ السَّلَامُ بِالْيَدِ، وَلَمْ يَرَ بِالرَّأْسِ بَأْسًا.

فِي السَّلَامِ عَلَى الصِّبْيَانِ

٤١٨. (٢٥٧٧٤) عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا[1].

٤١٩. (٢٥٧٧٥) عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ، فَقَالَ: **«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا صِبْيَانُ»**[2].

٤٢٠. (٢٥٧٧٦) عَنْ شُرَيْحٍ: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَىٰ الصِّبْيَانِ.

٤٢١. (٢٥٧٧٧) عَنِ الْحَكَمِ، أَنَّ شُرَيْحًا: كَانَ يَمُرُّ عَلَىٰ الصِّبْيَانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ.

٤٢٢. (٢٥٧٧٨) عَنْ حَنَشِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ يَمُرُّ عَلَيْنَا وَنَحْنُ صِبْيَانٌ فَيُسَلِّمُ عَلَيْنَا.

٤٢٣. (٢٥٧٧٩) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ يُسَلِّمُ عَلَىٰ الصِّبْيَانِ، وَلَا يُسْمِعُهُمْ.

---

(١) أحمد (١٣٤٦٩)، البخاري في الأدب المفرد (١١٣٩)؛ ابن ماجه (٣٧٠٠).

(٢) أحمد (١٢٨٩٦).

فِي السَّلَامِ عَلَى النِّسَاءِ

٤٢٤. (٢٥٧٨٠) عَنِ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا[١].

٤٢٥. (٢٥٧٨١) عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ[٢].

٤٢٦. (٢٥٧٨٢) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ مَرَّ عَلَىٰ امْرَأَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا.

٤٢٧. (٢٥٧٨٣) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ عُمَرَ مَرَّ عَلَىٰ نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ .

٤٢٨. (٢٥٧٨٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ السَّلَامِ عَلَىٰ النِّسَاءِ فَقَالَ:إِنْ كُنَّ شَوَابَّ[٣] فَلَا.

٤٢٩. (٢٥٧٨٥) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: أُسَلِّمُ عَلَىٰ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

٤٣٠. (٢٥٧٨٦) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَىٰ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ الْمَرْأَةِ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا فِي بَيْتِهَا فَيُسَلِّمَ عَلَيْهَا.

٤٣١. (٢٥٧٨٧) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُرَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ الْحَسَنِ، فَقَالَ: أُسَلِّمُ عَلَىٰ النِّسَاءِ؟ قَالَ: الْحَقْ بِأَهْلِكَ.

٤٣٢. (٢٥٧٨٨) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ يُسَلِّمُ عَلَىٰ النِّسَاءِ، وَالصِّبْيَانِ.

---

(١) أحمد (٢٧٥٦١)؛ أبو داود (٥٢٠٤)، ابن ماجه (٣٧٠١).

(٢) أحمد (١٩١٥٤)، الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٨٦).

(٣) مفردها : شابة .

٤٣٣. (٢٥٧٨٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ مُوسَىٰ بْنَ طَلْحَةَ مَرَّ عَلَىٰ نِسْوَةٍ جُلُوسٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ.

٤٣٤. (٢٥٧٩٠) عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَكَمَ، وَحَمَّادًا: عَنِ السَّلَامِ عَلَىٰ النِّسَاءِ: فَكَرِهَهُ عَلَىٰ الشَّابَّةِ، وَالْعَجُوزِ، وَقَالَ الْحَكَمُ: كَانَ شُرَيْحٌ يُسَلِّمُ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ، قُلْتُ: النِّسَاءُ؟ قَالَ: عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ.

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: زَعَمُوا

٤٣٥. (٢٥٧٩١) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، لِأَبِي عَبْدِ اللهِ - أَوْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ - مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فِي زَعَمُوا؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ: زَعَمُوا** »[١].

٤٣٦. (٢٥٧٩٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ كَرِهَ زَعَمُوا.

٤٣٧. (٢٥٧٩٣) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَرِهَ زَعَمُوا ، ثُمَّ قَرَأَ سُفْيَانُ : ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ﴾ [التَّغَابُن : ٧] .

٤٣٨. (٢٥٧٩٤) عَنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: « زَعَمُوا » زَامِلَةُ الْكَذِبِ، فَلَا يَكُونُ الْكَذِبُ بِأَصْلِهِ.

٤٣٩. (٢٥٧٩٥) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ، هَبْ لِي فِي الْحَدِيثِ (زَعَمُوا) وَ (سَوْفَ)».

٤٤٠. (٢٥٧٩٦) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ وَثَّابٍ قَالَ: قَالَ لِي شُرَيْحٌ: «إِنَّ زَعَمُوا» كُنْيَةُ الْكَذِبِ.

---

(١) أحمد (**١٧٠٧٥**)، البخاري في الأدب المفرد (**٧٦٢**) ؛ أبو داود (**٤٩٧٢**).

مَنْ رَخَّصَ فِي «زَعَمُوا»

٤٤١. (٢٥٧٩٧) عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا قِلَابَةَ: فَقَالَ: زَعَمُوا.

٤٤٢. (٢٥٧٩٨) عَنْ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: زَعَمُوا وَاللهِ.

٤٤٣. **(٢٥٧٩٩)** عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَنُهِيَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: زَعَمُوا ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ: زَعَمُوا ذَلِكَ.

٤٤٤. (٢٥٨٠٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: زَعَمُوا.

٤٤٥. (٢٥٨٠١) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَنِ الرَّجُلِ يُوتِرُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، قَالَ:زَعَمُوا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُوتِرُ بِالْأَرْضِ.

فِي الرَّجُلِ يُقَالُ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ

٤٤٦. (٢٥٨٠٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: **«بِخَيْرٍ مِنْ قَوْمٍ، لَمْ يَشْهَدُوا جِنَازَةً، وَلَمْ يَعُودُوا مَرِيضًا»**[١].

٤٤٧. (٢٥٨٠٣) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِمًا، وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا»**[٢].

٤٤٨. (٢٥٨٠٤) عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ أَصْبَحْتِ؟ قَالَتْ: بِنِعْمَةِ اللهِ.

---

(١) البيهقي في شعب الايمان (٨٨١٧)، ابن أبي شيبة في مصنفه **(٢٥٨٠٢)**.

(٢) البخاري في الأدب المفرد **(١١٣٣)**، ابن أبي شيبة في مصنفه **(٢٥٨٠٣)**.

٤٤٩.(٢٥٨٠٥) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، وَهُوَ جَالِسٌ بِفِنَائِهِ فَقُلْتُ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: كَانَ شُرَيْحٌ إِذَا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِنِعْمَةٍ ، وَمَدَّ إِصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ إِلَىٰ السَّمَاءِ.

٤٥٠.(٢٥٨٠٦) عن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي تَمِيمَةَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ قَالَ: بَيْنَ نِعْمَتَيْنِ: بَيْنَ ذَنْبٍ مَسْتُورٍ ، وَثَنَاءٍ لَا يَعْلَمُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّاسِ، وَاللهِ مَا بَلَغْتُهُ وَلَا أَنَا بِذَلِكَ .

٤٥١. (٢٥٨٠٧) عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ - وَسُلِّمَ عَلَيْهِ - فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ.

٤٥٢. (٢٥٨٠٨) عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَمْرٍو؟ فَقَالَ: بِنِعْمَةٍ، قُلْتُ: مِمَّنْ؟ قَالَ: مِنَ اللهِ.

٤٥٣. (٢٥٨٠٩) عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا سُئِلَ وَهُوَ مَرِيضٌ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِشَرٍّ: وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَنَبۡلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلۡخَيۡرِ فِتۡنَةٗۖ﴾ [الأنبياء : ٣٥] .

٤٥٤. (٢٥٨١٠) عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: لَقِيَ رَجُلٌ عِكْرِمَةَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: " بشرٍ يداي مسقفان، وَأَنَا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَكَانَ يَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَنَبۡلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلۡخَيۡرِ فِتۡنَةٗۖ وَإِلَيۡنَا تُرۡجَعُونَ ٣٥﴾ [الأنبياء : ٣٥] .

٤٥٥. (٢٥٨١١) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ كَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِخَيْرٍ نَحْمَدُ اللهَ، قَالَ عَطَاءٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي الْبَخْتَرِيِّ فَقَالَ: أَنَّىٰ أَخَذْهَا؟ ثَلَاثًا.

٤٥٦. (٢٥٨١٢) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: لَقِيَ رَجُلٌ مُحَمَّدًا فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِشَرٍّ، أَجُوعُ فَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَشْبَعَ، وَأَعْطَشُ فَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرْوَىٰ.

بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يوطَأَ عَقِبُهُ

٤٥٧. (٢٥٨١٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ تُوطَأَ، أَعْقَابُهُمْ.

٤٥٨. (٢٥٨١٤) عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «مَا رُئِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ»[1].

٤٥٩. (٢٥٨١٥) عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ: أَنَّ عَمَّارًا دَعَا عَلَىٰ رَجُلٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فَابْسُطْ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَاجْعَلْهُ مُوطَأَ الْعَقِبَيْنِ.

فِي الرَّجُلِ يَدْخُلُ مَنْزِلَهُ مَا يَقُولُ

٤٦٠. (٢٥٨١٦) عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: انْطَلَقَ سَلْمَانُ وَأَبِي حَتَّىٰ أَتَيَا دَارَ سَلْمَانَ، وَدَخَلَ سَلْمَانُ الدَّارَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ أَذِنَ لِأَبِي قُرَّةَ.

٤٦١. (٢٥٨١٧) عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً.

٤٦٢. (٢٥٨١٨) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

٤٦٣. (٢٥٨١٩) عَنْ أَبِي خَلْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي الْعَالِيَةِ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، وَقَالَ شَيْئًا لَمْ أَفْهَمْهُ.

---

(١) أحمد (٦٥٤٩)؛ أبو داود (٣٧٧٠).

٤٦٤ . (٢٥٨٢٠) عَنْ مُحَمَّدٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ﴾ [النُّور : ٥٨] قَالَ: كَانَ أَهْلُونَا يُعَلِّمُونَا أَنْ نُسَلِّمَ، وَكَانَ أَحَدُنَا إِذَا جَاءَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيَدْخُلُ فُلَانٌ؟ .

٤٦٥ . (٢٥٨٢١) عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا، قَالَ: بِسْمِ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَالسَّلَامُ عَلَىٰ نَبِيِّ اللهِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَأَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ، وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ فَوْقِي أَنْ أُخْتَطَفَ، وَمِنْ تَحْتِ رِجْلِي أَنْ يُخْسَفَ بِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

٤٦٦ . (٢٥٨٢٢) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا دَخَلَ دَارَهُ اسْتَأْنَسَ، وَتَكَلَّمَ ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ.

فِي الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ يُدْعَى لَهُ

٤٦٧ . (٢٥٨٢٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ بَارَكَ اللهُ فِيكَ، لَقُلْتُ: وَفِيكَ.

فِي الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ وَلَا يُسَلِّمُ

٤٦٨ . (٢٥٨٢٦) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ، وَلَا يُسَلِّمُ آذَنُ لَهُ؟ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، وَالنَّاسُ يَفْعَلُونَهُ.

٤٦٩. (٢٥٨٢٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: لَا تَأْذَنُوا حَتَّىٰ تُؤْذَنُوا بِالسَّلَامِ.

٤٧٠. (٢٥٨٢٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه ، قَالَ: إِذَا دُعِيتُ فَهُوَ إِذْنُكَ، فَسَلِّمْ ثُمَّ ادْخُلْ.

٤٧١. (٢٥٨٣٠) عَنْ صَالِحٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلِي إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهَدِيَّةٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَىٰ الْبَابِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَقُلْتُ: أَدْخُلُ؟ فَسَكَتَ، ثَلَاثًا، قَالَ: قُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَقَالَ: لَمْ أَرَكَ تَهْتَدِي إِلَىٰ السُّنَّةِ فَعَلَّمْتُكَ.

٤٧٢. (٢٥٨٣١) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: **«مَنْ هَذَا؟»** فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **«أَنَا أَنَا»** (١).

فِي الرَّجُلِ يُقَالُ لَهُ: ادْخُلْ بِسَلَامٍ

٤٧٣. (٢٥٨٣٢) عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَأْذَنَ فَقِيلَ لَهُ: ادْخُلْ بِسَلَامٍ، رَجَعَ، قَالَ: لَا أَدْرِي أَدْخُلُ بِسَلَامٍ، أَوْ بِغَيْرِ سَلَامٍ.

٤٧٤. (٢٥٨٣٣) عَنْ أَبِي الْحَرَامِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: قَالَتِ امْرَأَتِي: ائْتِنِي بِأَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّىٰ أَسْتَفْتِيَهُ عَنْ بَعْضِ شَيْءٍ، فَأَتَيْتُهُ فَجَاءَ مَعِي، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَىٰ الْبَابِ قَالَ: ادْخُلِ الدَّارَ، فَدَخَلْتُ، فَقُلْتُ: هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَدْ جَاءَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟ فَقُلْنَا: ادْخُلْ بِسَلَامٍ، فَعَادَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟ فَقُلْنَا: ادْخُلْ بِسَلَامٍ، قَالَ: قُولُوا: ادْخُلْ، فَقَالَ: « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟ فَقُلْنَا لَهُ: ادْخُلْ، فَدَخَلَ ».

(١) البخاري (٦٢٥٠)، مسلم (٢١٥٥).

فِي الرَّجُلِ يَدْخُلُ الْبَيْتَ لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ

٤٧٥. (٢٥٨٣٤) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ.

٤٧٦. (٢٥٨٣٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، فِي الرَّجُلِ يَدْخُلُ فِي الْبَيْتِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، قَالَ: يَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ».

٤٧٧. (٢٥٨٣٦) عَنْ مَاهَانَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١] قَالَ: تَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا.

٤٧٨. (٢٥٨٣٧) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ.

٤٧٩. (٢٥٨٣٨) عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا.

فِي الرَّجُلِ يَكْتُبُ: بِسْمِ اللَّهِ لِفُلَانٍ

٤٨٠. (٢٥٨٣٩) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ رَجُلًا كَتَبَ لِابْنِ عُمَرَ: بِسْمِ اللهِ لِفُلَانٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَهْ، إِنَّ اسْمَ اللهِ هُوَ لَهُ وَحْدَهُ».

٤٨١. (٢٥٨٤٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ، أَوَّلَ الرِّسَالَةِ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِفُلَانٍ، وَلَا يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يُكْتَبَ فِي الْعِلْوَانِ.

٤٨٢. (٢٥٨٤١) عَنْ بَكْرٍ، عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ:اكْتُبْ إِلَىٰ فُلَانٍ، وَلَا تَكْتُبْ لِفُلَانٍ.

٤٨٣. (٢٥٨٤٢) عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُبَ: بِسْمِ اللهِ لِفُلَانٍ.

بَابُ كَيْفَ يَكْتُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ

٤٨٤. (٣٣٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ السَّلاَمُ عَلَيْكَ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ لِلْحَمْدِ أَهْلٌ، تبَارَكَ وَتَعَالَى، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فِي الرَّجُلِ يَكْتُبُ: أَمَّا بَعْدُ

٤٨٥. (٢٥٨٤٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ نُعَيْمَ بْنَ أَبِي هِنْدَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ صَحِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا: مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا: مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَمَّا بَعْدُ.

٤٨٦. (٢٥٨٤٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَتَبَتْ عَائِشَةُ، إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٨٧. (٢٥٨٤٧) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ: قَرَأَ كِتَابَ عُثْمَانَ أَوْ مَنْ قُرِئَ عَلَيْهِ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٨٨. (٢٥٨٤٨) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ رَسَائِلَ النَّبِيِّ ﷺ : كُلَّمَا انْقَضَتْ قِصَّةٌ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ**»[1].

٤٨٩. (٢٥٨٤٩) قَالَ زِيَادٌ: إِنَّ فَصْلَ الْخِطَابِ الَّذِي أُعْطِيَ دَاوُدُ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٩٠. (٢٥٨٥٠) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّهُ كَتَبَ فِي رِسَالَةٍ: أَمَّا بَعْدُ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ فِي رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَمَّا بَعْدُ».

---

(١) البخاري في الأدب المفرد (١١٢١).

٤٩١. (٢٥٨٥١) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ فَرَأَيْتُهُ يَكْتُبُ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ.

٤٩٢. (٢٥٨٥٢) عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي رَسَائِلَ مِنْ رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلَّمَا انْقَضَىٰ أَمْرٌ، قَالَ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٩٣. (٢٥٨٥٤) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ»**[١].

٤٩٤. (٢٥٨٥٥) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَكَلَّمَ فَقَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ»**[٢].

٤٩٥. (٢٥٨٥٦) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ»**[٣].

٤٩٦. (٢٥٨٥٨) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ، فَقَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ»**[٤].

٤٩٧. (٢٥٨٥٩) عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِلَىٰ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ وَهُوَ أَمِيرٌ بِمِصْرَ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٩٨. (٢٥٨٦٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَىٰ سَلْمَانَ: أَمَّا بَعْدُ.

٤٩٩. (٢٥٨٦١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: أَمَّا بَعْدُ.

٥٠٠. (٢٥٨٦٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

٥٠١. (٢٥٨٦٣) عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: «أَمَّا

---

(١) البخاري (٢٥٤٦)؛ مسلم (١٨٣٢).

(٢) البخاري (٤٧٥٧)، مسلم (٢٧٧٠)، مطولا في قصة الأفك.

(٣) أحمد (١٤٣٣٤)؛ النسائي (١٧٩٩).

(٤) مسلم (٢٤٠٨).

بَعْدُ».

٥٠٢. (٢٥٨٦٤) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الَّذِي كَانَ يُدْعَىٰ ابْنَ عَبْدِ الْقَيْسِ: «أَمَّا بَعْدُ».

فِي السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ

٥٠٣. (٢٥٨٦٥) عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ مِنَ السَّيْلَحِينِ فَصَحِبَهُ دَهَّاقِينُ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ، فَلَمَّا دَخَلُوا الْكُوفَةَ أَخَذُوا فِي طَرِيقٍ غَيْرِ طَرِيقِهِمْ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَرَآهُمْ قَدْ عَدَلُوا، فَأَتْبَعَهُمُ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: أَتُسَلِّمُ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ صَحِبُونِي، وَلِلصُّحْبَةِ حَقٌّ.

٥٠٤. (٢٥٨٦٦) عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: «مَا زَادَهُمْ عَبْدُ اللهِ عَنِ الْإِشَارَةِ».

٥٠٥. (٢٥٨٦٧) عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَارِقِيِّ، فَمَرَّ عَلَيْنَا يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ عَلَيْهِ كَارَةٌ مِنْ طَعَامٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ شُعَيْبٌ: فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ فَقَرَأَ عَلِيٌّ آخِرَ سُورَةِ الزُّخْرُفِ: ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمٞ لَّا يُؤۡمِنُونَ ۝٨٨ فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ۝٨٩﴾[الزُّخْرُف: ٨٨ - ٨٩].

٥٠٦. (٢٥٨٦٨) عَنْ مُعْتَمِرٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَّ عَلَىٰ يَهُودِيٍّ فَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: يَا يَهُودِيُّ، رُدَّ عَلَيَّ سَلَامِي، وَأَدْعُو لَكَ، قَالَ: قَدْ رَدَدْتُهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ كَثِّرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ.

فِي الرَّاكِبِ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

٥٠٧. (٢٥٨٦٩) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَىٰ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَىٰ الْقَاعِدِ، فَإِذَا الْتَقَيَا بَدَأَ آخِرُهُمَا.

٥٠٨. (٢٥٨٧٠) عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَالشَّعْبِيُّ، فَلَقِينَا رَجُلًا رَاكِبًا، فَبَدَأَهُ الشَّعْبِيُّ بِالسَّلَامِ، فَقُلْتُ: أَتَبْدَؤُهُ وَنَحْنُ رَاجِلَانِ وَهُوَ رَاكِبٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ شُرَيْحًا يُسَلِّمُ عَلَىٰ الرَّاكِبِ.

٥٠٩. (٢٥٨٧١) عَنْ مَكْحُولٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَا: يُسَلِّمُ الْكَبِيرُ عَلَىٰ الصَّغِيرِ، وَالْقَائِمُ عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَيُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَىٰ الْمَاشِي، وَالْقَلِيلُونَ عَلَىٰ الْكَثِيرِينَ.

فِي اتِّخَاذِ كَاتِبٍ نَصْرَانِيٍّ

٥١٠. (٢٥٨٧٢) عَنْ أَبِي الدِّهْقَانَةِ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِنَّ هَهُنَا غُلَامًا مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ، لَمْ يُرَ قَطُّ أَحْفَظُ مِنْهُ، وَلَا أَكْتَبُ مِنْهُ، فَإِنْ رَأَيْتُ أَنْ تَتَّخِذَهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، إِذَا كَانَتْ لَكَ الْحَاجَةُ شَهِدَكَ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: « قَدِ اتَّخَذْتُ إِذَنْ بِطَانَةً مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ».

٥١١. (٢٥٨٧٣) عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: «كَانَ لِعَبْدِ اللهِ كَاتِبٌ نَصْرَانِيٌّ».

٥١٢. (٢٥٨٧٤) عَنْ عِيَاضٍ الْأَشْعَرِيِّ: «أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ كَانَ لَهُ كَاتِبٌ نَصْرَانِيٌّ».

مَنْ كَانَ لَهُ كَاتِبٌ وَرَخَّصَ فِي اتِّخَاذِهِ

٥١٣. (٢٥٨٧٥) عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ أَبِي بَكْرٍ، وَنَحْنُ بِالْقَادِسِيَّةِ، وَكَتَبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْأَرْقَمِ.

٥١٤. (٢٥٨٧٧) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ لَهُ: قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاجْمَعِ الْقُرْآنَ، فَاكْتُبْهُ.

مَنْ كَانَ إِذَا كَتَبَ بَدَأَ بِنَفْسِهِ

٥١٥. (٢٥٨٨٢) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، كَتَبَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَبَدَأَ بِنَفْسِهِ(١).

٥١٦. (٢٥٨٨٣) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ، مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ إِلَىٰ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ.

٥١٧. (٢٥٨٨٤) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَتَبَ: مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِلَىٰ عُمَرَ، قَالَ جَعْفَرٌ: قَالَ مَيْمُونٌ: إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يُعَظِّمُ بِهِ الْأَعَاجِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٥١٨. (٢٥٨٨٥) عَنْ كَهْمَسٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ: «أَوَ حَرَجٌ عَلَيَّ أَلَّا أَبْدَأَ بِهِ فِي الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَا يُبْدَأُ إِلَّا بِأَمِينٍ، وَيَبْدَأُ الرَّجُلُ بِأَبِيهِ».

---

(١) أحمد (١٨٩٨٦)؛ أبو داود (٥١٣٥).

٥١٩. (٢٥٨٨٦) عن مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَىٰ شُعْبَةَ بِبَغْدَادَ فَبَدَأْتُ بِاسْمِهِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ يَنْهَانِي، وَيَذْكُرُ أَنَّ الْحَكَمَ كَانَ يَكْرَهُهُ.

فِي الرَّجُلِ يَكْتُبُ إِلَى الرَّجُلِ فَيَبْدَأُ بِهِ

٥٢٠. (٢٥٨٨٧) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَبَدَأَ بِمُعَاوِيَةَ.

٥٢١. (٢٥٨٨٨) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَكْتُبُ إِلَيْهِ فَبَدَأَ بِهِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

٥٢٢. (٢٥٨٨٩) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَتْ لِابْنِ عُمَرَ حَاجَةٌ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ فَقَالُوا: لَوْ بَدَأْتَ بِهِ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّىٰ كَتَبَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ.

٥٢٣. (٢٥٨٩٠) عَنْ يُونُسَ، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ كِتَابًا مِنَ الْحَسَنِ إِلَىٰ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَكَتَبَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الْحَسَنِ إِلَىٰ صَالِحٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، لَوْ بَدَأْتَ بِهِ، فَبَدَأَ بِهِ .

٥٢٤. (٢٥٨٩١) عَنِ الْحَسَنِ، وَالنَّخَعِيِّ: أَنَّهُمَا لَمْ يَرَيَا بَأْسًا أَنْ يَكْتُبَ الرَّجُلُ إِلَىٰ الرَّجُلِ فَيَبْدَأَ بِهِ.

٥٢٥. (٢٥٨٩٢) عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَبْدَأَ بِغَيْرِكَ إِذَا كَتَبْتَ إِلَيْهِ.

فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ

٥٢٦. (٢٥٨٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ زَيْنَبَ، كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَقِيلَ لَهَا: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم زَيْنَبَ[١].

٥٢٧. (٢٥٨٩٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ، كَانَ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ: فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم جَمِيلَةَ[٢].

٥٢٨. (٢٥٨٩٥) عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: كَانَ اسْمُ أَبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَزِيزًا: فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَبْدَ الرَّحْمَنِ[٣].

٥٢٩. (٢٥٨٩٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: كَانَ اسْمُ جُوَيْرِيَةَ بَرَّةَ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم اسْمَهَا[٤].

٥٣٠. (٢٥٨٩٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ، قَالَ: لَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ مِنْ عُصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرُ مُطِيعٍ، وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِ: فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم مُطِيعًا[٥].

٥٣١. (٢٥٩٠٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وآله وسلم وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ[٦].

---

(١) البخاري (٦١٩٢)؛ مسلم (٢١٤١).

(٢) مسلم (٢١٣٩)؛ ابن ماجه (٣٧٣٣).

(٣) أحمد (١٧٦٠٤).

(٤) أحمد (٢٩٠٠).

(٥) أحمد (١٥٤٠٨)؛ البخاري في الأدب المفرد (٨٢٦).

(٦) ابن ماجه (٣٧٣٤)، أحمد (٢٣٧٨٢).

٥٣٢.(٢٥٩٠١) عَنِ هَانِئِ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: وَفَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِهِ، فَسَمِعَهُمْ يُسَمُّونَ رَجُلًا عَبْدَ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ: «**مَا اسْمُكَ**»؟ قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنَّمَا أَنْتَ عَبْدُ اللهِ**»[١].

مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ

٥٣٣.(٢٥٩٠٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَنَّهُ كَرِهَ: عَبْدَ رَبِّهِ.

٥٣٤.(٢٥٩٠٤) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَرِهَ: عَبْدَ رَبِّهِ .

٥٣٥.(٢٥٩٠٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَرِهَ اللهُ مَلَكًا.

٥٣٦.(٢٥٩٠٦) عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَنَافِعًا، وَرَبَاحًا، وَيَسَارًا[٢].

٥٣٧.(٢٥٩٠٧) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنْ عِشْتَ إِنْ شَاءَ اللهُ، أَنْ أَنْهَىٰ أُمَّتِي أَنْ يُسَمُّوا نَافِعًا، وَأَفْلَحَ، وَبَرَكَةً**» ، قَالَ الْأَعْمَشُ: لَا أَدْرِي ذَكَرَ رَابِعًا أَمْ لَا، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ يَقُولُ: ثَمَّ بَرَكَةٌ، فَيَقُولُونَ: لَا[٣].

٥٣٨.(٢٥٩٠٨) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: تَفْعَلُونَ شَرًّا مِنْ ذَلِكَ، تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ أَسْمَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ.

---

(١) البخاري في الأدب المُفرد (٨١١) .

(٢) مسلم (٢١٣٦)، أبو داود (٤٩٥٩)، ابن ماجه (٣٧٣٠).

(٣) أبو داود (٤٩٦٠) ؛ أبو يعلى (المسند ، رقم ٢٢٧٧).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ

٥٣٩. **(٢٥٣)** عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ.

٥٤٠. **(٢٥٤)** عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ.

٥٤١. **(٢٥٥)** عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: «**أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**»[1].

بَابَ مَنْ رَخَّصَ أَنْ يُكْتَنَى بِأَبِي الْقَاسِمِ

٥٤٢. **(٢٥٦)** عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ : أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ.

٥٤٣. **(٢٥٧)** عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ يُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ.

٥٤٤. **(٢٥٨)** عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم : إِنَّ وُلِدَ لِي غُلَامٌ بَعْدَكَ أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟، قَالَ: «**نَعَمْ**»[2].

بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وَكُنْيَتِهِ

٥٤٥. **(٢٥٩)** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قال : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صلى الله عليه وآله وسلم «**تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**»[3].

---

(١) ابو داود (٤٩٤٩),وابن ماجه (٣٧٢٨).

(٢) ابو داود (٤٩٦٧) ؛ البخاري في الادب المفرد (٨٤٣).

(٣) مسلم (٢١٣٤) ؛ أبو داود (٤٩٦٥) .

٥٤٦.(٢٦٠) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي»**(١).

٥٤٧. (٢٦١) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَقِيعِ، فَنَادَى رَجُلٌ آخَرَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»**(٢).

٥٤٨.(٢٦٢) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»**(٣)

٥٤٩.(٢٦٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي»**(٤).

٥٥٠.(٢٦٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، قَالَ: فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، قَالَ: فَقُلْنَا لَا نُكَنِّيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: **«أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»**(٥).

---

(١) البخاري (٣١١٥)؛ مسلم (٢١٣٣).

(٢) البخاري (٢١٢٠)؛ مسلم (٢١٣١).

(٣) البخاري (٣١١٤).

(٤) أحمد (٩٥٩٦)؛ ابن راهويه في مسنده (١٢٧٥).

(٥) البخاري (٦١٨٩)؛ مسلم (٢١٣٣).

بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكَنَّى أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ اسْمُهُ مُحَمَّدًا

٥٥١.(٢٦٥) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: أَكَانَ يُكْرَهُ أَنْ يُكَنَّى الرَّجُلُ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ اسْمُهُ مُحَمَّدًا؟، قَالَ: (نَعَمْ)

٥٥٢.(٢٦٦) عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ قَالَ: كُنَّا نَطُوفُ وَمَعَنَا مِقْسَمٌ، فَجَعَلَ طَاوُسٌ يُحَدِّثُهُ وَيَقُولُ: أَيْ هِيَ ، فَقُلْتُ لَهُ: أَبُو الْقَاسِمِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أُكَنِّيهِ بِهَا؟ .

بَابُ إِطْفَاءِ النَّارِ عِنْدَ الْمَبِيتِ

٥٥٣.(٢٦٧)عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«**لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ**»[1].

٥٥٤.(٢٦٨) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ، فَحُدِّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ، فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ**»[2].

٥٥٥.(٢٦٩) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَانَا، فَأَمَرَنَا أَنْ نُطْفِئَ سُرُجَنَا**»[3].

٥٥٦.(٢٧٠)عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «كَانَ يُكْرَهُ أَنْ نَدَعَ السِّرَاجَ حَتَّى يُصْبِحَ»[4].

---

(١) البخاري (٦٢٩٣) ؛ مسلم (٢٠١٥) .

(٢) البخاري (٦٢٩٤) ؛ مسلم (٢٠١٦) .

(٣) ابن ماجه (٣٧٧١) ؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٥٩١٧).

(٤) ابن ابي شيبة في مصنفه (٢٦٤٣٨).

٥٥٧.(٢٧١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «**لَا تُوقِدُوا نَارًا بِلَيْلٍ**» ، ثُمَّ قَالَ: «**أَوْقِدُوا وَاصْطَنِعُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْرِكَ قَوْمٌ مُدَّكُمْ وَلَا صَاعَكُمْ**»[1].

٥٥٨.(٢٧٢)عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا**» ، يَعْنِي النَّارَ.

بَابُ كَنْسِ الدَّارِ وَتَنْظِيفِهَا

٥٥٩.(٢٧٣) عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْمُرُ بِدَارِهِ فَتُكْنَسُ حَتَّى لَوِ الْتَمَسْتَ فِيهَا تِبْنَةً أَوْ قَصَبَةً مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِمَا.

٥٦٠.(٢٧٤) عَنْ سُرِّيَّةَ الرَّبِيعِ قَالَتْ: كَانَ الرَّبِيعُ يَأْمُرُ بِالدَّارِ أَنْ تُنَظَّفَ كُلَّ يَوْمٍ.

٥٦١.(٢٧٥)عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْأَشْعَرِيُّ الْبَصْرَةَ، قَالَ لَهُمْ فِيمَا يَقُولُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ لِأُعَلِّمَكُمْ سُنَنَكُمْ وَأُنَظِّفَ لَكُمْ طُرُقَكُمْ.

بَابٌ فِي لَعْنِ الْبَهِيمَةِ وَغَيْرِهَا

٥٦٢.(٢٧٦) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: بَيْنَمَا الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَضَجِرَتْ، فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ: «**خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ**» ، قَالَ عِمْرَانُ: «فَكَأَنِّي أَرَاهَا وَهِيَ تَجُولُ فِي السُّوقِ وَمَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ»[2].

---

(١) النسائي (٨٨٥٥) ؛ احمد (١١٢٢٤) .

(٢) مسلم (٢٥٩٥) .

٥٦٣.(٢٧٧) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ﵁ أَنَّ جَارِيَةً بَيْنَمَا هِيَ عَلَى بَعِيرٍ أَوْ رَاحِلَةٍ عَلَيْهَا مَتَاعُ الْقَوْمِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَتَضَايَقَ بِهَا الْجَبَلُ، فَأَتَى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَبْصَرَتْهُ جَعَلَتْ تَقُولُ: حَلْ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، حَلْ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ صَاحِبُ الرَّاحِلَةِ؟، لَا يَصْحَبْنَا بَعِيرٌ أَوْ رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ**»[1].

٥٦٤.(٢٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ لَعَنَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَعِيرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ لَعَنَ بَعِيرَهُ؟**» ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «**أَخِّرْهُ عَنَّا فَقَدْ أُجِبْتَ**»[2].

٥٦٥.(٢٧٩) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ : أَنَّهَا قُرِّبَ إِلَيْهَا بَعِيرٌ لِتَرْكَبَهُ، فَالْتَوَى عَلَيْهَا، فَلَعَنَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«**لَا تَرْكَبِيهِ فَإِنَّكِ لَعَنْتِيهِ**»[3].

٥٦٦.(٢٨٠)عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ يَسِيرُ مَعَ أَصْحَابِهِ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ يَضَعُهُ مِنَ الْقَوْمِ حَيْثُ يَشَاءُ، فَلاَ أَدْرِي بِمَا الْتَوَى عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﵁ : «مَنْ هَذَا اللاَّعِنُ؟»، فَقَالُوا: فُلاَنٌ، فَقَالَ: « تَخَلَّفْ عَنَّا أَنْتَ وَبَعِيرُكَ، وَلَا تَصْحَبْنَا دَابَّةٌ مَلْعُونَةٌ».

---

(١) أحمد (١٩٧٧٦) ؛ أبو يعلى في مسنده (٧٤٢٨) .

(٢) النسائي (٨٨١٥) ؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٥٩٣٤).

(٣) أحمد (٢٥٠٧٤) ؛ أبو يعلى في مسنده (٤٧٣٥).

بَابُ الْجُلُوسِ قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ

٥٦٧.(٢٨١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا، وَشَرَفُ الْمَجَالِسِ مُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةِ ، وَمَا رَأَيْتُ سُلَيْمَانَ يَجْلِسُ إِلَّا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ.

٥٦٨.(٢٨٢) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا نَامَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرُبَّمَا اسْتَلْقَى.

٥٦٩.(٢٨٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ جَلَسَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ.

٥٧٠.(٢٨٤) عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: أَفْضَلُ الْمَجَالِسِ مُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةِ.

٥٧١.(٢٨٥) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدٌ، وَسَيِّدُ الْمَجَالِسِ مُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةِ.

بَابُ فَضْلِ الْعَقْلِ

٥٧٢.(٢٨٦) عَنْ أَبِي الْعَلاَءِ، قَالَ: مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ بَعْدَ الْإِسْلاَمِ أَفْضَلُ مِنْ عَقْلٍ صَالِحٍ يُرْزَقُهُ.

٥٧٣.(٢٨٧) قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﵁ : حَسَبُ الْمَرْءِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ خُلُقُهُ، وَأَصْلُهُ عَقْلُهُ.

٥٧٤.(٢٩٠) عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا ﴾ [النِّسَاء: ٦] قَالَ: عَقْلاً.

٥٧٥.(٢٩١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفَجْر: ٥] ، قَالَ: لِذِي النُّهَى وَالْعَقْلِ.

٥٧٦.(٢٩٢) عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفَجْر: ٥] قَالَ: لِذِي لُبٍّ، لِذِي عَقْلٍ.

٥٧٧.(٢٩٣) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفَجْر: ٥] ، قَالَ: «لِذِي عَقْلٍ».

٥٧٨.(٢٩٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفَجر: ٥] ، قَالَ: « لِذِي لُبٍّ، لِذِي حِجًى ».

٥٧٩.(٢٩٥) عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: لِذِي عَقْلٍ.

٥٨٠.(٢٩٦) عَنْ أَبِي مَالِكٍ: ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفَجر: ٥] ، قَالَ: لِذِي سَتْرٍ مِنَ النَّاسِ.

بَابُ كَرَاهِيَةِ الْقُعُودِ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ

٥٨١.(٢٩٧) قَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما : الْقُعُودُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ هُوَ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ.

٥٨٢.(٢٩٨) عَنْ قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: « **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ** »[1].

٥٨٣.(٢٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: حَرْفُ الظِّلِّ مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ.

٥٨٤.(٣٠١) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدُّ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ مَقَاعِدُ الشَّيْطَانِ.

٥٨٥.(٣٠٢) عَنْ عِكْرِمَةَ: فِي الَّذِي يَقْعُدُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ، قَالَ: ذَلِكَ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ.

٥٨٦.(٣٠٣) عن ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « **أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ** »[2].

---

(١) عبدالرزاق في مصنفه (٢٥٩٥٨)؛ ابن ماجه عن بريده (٣٧٢٢).

(٢) ابن ماجه (٣٧٢٢).

٥٨٧.(٣٠٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: الْقُعُودُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ.

فِي نَتْفِ الشَّيْبِ

٥٣٩. (٢٥٩٥٣) عَنْ أَنَسٍ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ نَتْفَ الشَّيْبِ.

٥٤٠.(٢٥٩٥٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: (عُذِّبَ رَجُلٌ فِي نَتْفِ الشَّيْبِ).

٥٤١.(٢٥٩٥٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٤٢.(٢٥٩٥٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ كَرِهَ نَتْفَ الشَّيْبِ، وَلَمْ يَرَ بِقَصِّهِ بَأْسًا.

بَابُ الِاسْتِمَاعِ إِلَى حَدِيثِ مَنْ يُكْرَهُ اسْتِمَاعُهُ

٥٨٨.(٣٠٥) عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: مَنِ اسْتَمَعَ حَدِيثَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَعْنِي الرَّصَاصَ.

بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٨٩. (٣٠٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَرِهَ الْوُقُوفَ عَلَى الدَّابَّةِ.

بَابٌ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٥٩٠.(٣٠٨) عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ، وَطَلْحَةَ مُتَوَاقِفَيْنِ عَلَى بَابِ دَارِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ).

٥٩١.(٣٠٩) عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ وَاقِفًا عَلَى بَغْلَةٍ.

بَابُ الِاسْتِئْذَانِ

٥٩٢.(٣١٠) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى أَسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه ثَلاَثًا، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ، فَانْصَرَفَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا ذَاكَ؟، فَقَالَ: « الِاسْتِئْذَانُ الَّذِي أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَنَا دَخَلْنَا، وَإِنْ لَمْ يُؤْذَنْ لَنَا رَجَعْنَا»، فَقَالَ: لَتَأْتِيَنِّ عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ، فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَاشَدَهُمْ فَشَهِدُوا لَهُ، فَخَلَّى عَنْهُ.

٥٩٣.(٣١١) قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : «الْأُولَى: إِذْنٌ، وَالثَّانِيَةُ: مُؤَامَرَةٌ، وَالثَّالِثَةُ: عَزْمَةٌ، فَإِمَّا أَنْ يَأْذَنُوا لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَرُدُّوا).

٥٩٤.(٣١٢) قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : الِاسْتِئْذَانُ ثَلاَثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ.

بَابٌ فِي القوم يستأذنون

٥٩٥.(٣١٣) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي الْقَوْمِ يَسْتَأْذِنُونَ، قَالَ: «إِنْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ أَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُمْ)

٥٩٦.(٣١٤) عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي رَزِينٍ وَنَحْنُ ذَوُو عَدَدٍ، فَكَانَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا يُسَلِّمُ، وَيَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا أُذِنَ لِأَوَّلِكُمْ أُذِنَ لِآخِرِكُمْ.

بَابٌ فِي الْعَاطِسِ لَا يُشَمَّتُ حَتَّى يَحْمَدَ اللَّهَ

٥٩٧.(٣١٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلاَنِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا أَوْ شَمَّتَهُ وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلاَنِ، فَشَمَّتَّ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ**»[١].

٥٩٨.(٣١٦) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ، فَعَطَسْتُ، فَلَمْ يشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا، قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ نُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمِدَتِ اللَّهَ فَشَمَّتُّهَا. وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، وَإِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلاَ تُشَمِّتُوهُ**»[٢].

٥٩٩.(٣١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِ تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ**»[٣].

٦٠٠.(٣١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**»، ثُمَّ عَطَسَ آخَرُ فَسَكَتَ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَطَسَ هَذَا فَقُلْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسْتُ فَلَمْ تَقُلْ لِي شَيْئًا. فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَأَنْتَ سَكَتَّ**»[٤].

---

(١) البخاري (٦٢٢٥)؛ مسلم (٢٩٩١).

(٢) مسلم (٢٩٩٢).

(٣) البخاري (٦٢٢٣)؛ الترمذي (٤٨٨٤).

(٤) عبدالرزاق في مصنفه (٢٥٩٧٦)؛ البخاري (الأدب المفرد، رقم ٩٣٠).

٦٠١.(٣١٩) عَنْ غَالِبٍ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ لَا يُشَمِّتَانِ الْعَاطِسَ حَتَّى يَحْمَدِ اللَّهَ .

٦٠٢.(٣٢٠) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: «قُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ» فَلَمَّا قَالَ شَمَّتَهُ.

بَابُ الْعَاطِسِ يُشَمَّتُ ثُمَّ يَعْطِسُ

٦٠٣.(٣٢١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ عِنْدَهُ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَطَسَ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَادَ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَادَ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: إِنَّكَ مَضْنُوكٌ.

٦٠٤.(٣٢٢) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: شَمِّتِ الْعَاطِسَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ثَلاَثًا، فَإِنْ زَادَ فَهُوَ رِيحٌ.

٦٠٥.(٣٢٣) عَنْ إِيَاس بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فَقَالَ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**» ، ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «**هُوَ مَزْكُومٌ**»[1].

٦٠٦.(٣٢٤) عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ذُؤَيْبٍ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَطَسَ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَطَسَ فِي الثَّالِثَةِ فَشَمَّتَهُ، ثُمَّ عَطَسَ فِي الرَّابِعَةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «إِنَّكَ مَضْنُوكٌ[2]، فَامْتَخِطْ».

٦٠٧.(٣٢٥) قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ زَادَ فَلاَ تُشَمِّتْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ دَاءٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ».

---

(١) أحمد (١٦٥٧٧) ؛ النسائي (١٠٠٥١) ؛ الترمذي (٢٧٤٣).

(٢) قال في اللسان : مضنوك : إذا زكم .

٦٠٨.(٣٢٧) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - فِي الرَّجُلِ يَعْطِسُ مِرَارًا - قَالَ: «شَمِّتْهُ مَرَّةً وَاحِدَةً».

٦٠٩.(٣٢٨) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «يُجْزِئُهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً» .

بَابٌ فِي الْإِذْنِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّة

٦١٠.(٣٣١) عَنْ أَبِي الْمُنَبِّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ الرَّجُلِ يَحْتَاجُ إِلَى الدُّخُولِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ مَطَرٍ أَوْ بَرْدٍ، يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦١١.(٣٣٢) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: كَيْفَ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى ».

٦١٢.(٣٣٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: « إِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا فِيهِ الْمُشْرِكُونَ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، يَحْسَبُونَ أَنَّكَ قَدْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ صَرَفْتَ السَّلَامَ عَنْهُمْ».

٦١٣.(٣٣٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ.

٦١٤.(٣٣٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ.

٦١٥.(٣٣٦) عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أندرايم[١].

---

(١) قال أبو عبيد: هي كلمة فارسية معناها أأدخل ؟ .

بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الْعَاطِسُ

٦١٦. **(٣٣٧)** عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَقَالَ: أَشْهَبُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَشْهَبُ اسْمُ شَيْطَانٍ، وَضَعَهُ إِبْلِيسُ بَيْنَ الْعَطْسَةِ وَالْحَمْدِ لِيُذْكَرَ.

٦١٧. **(٣٣٨)** عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَشْهَبُ إِذَا عَطَسَ».

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا عَطَسَ وَحْدَهُ

٦١٨. **(٣٣٩)** عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ وَهُوَ وَحْدَهُ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ لِيَقُلْ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ، فَإِنَّهُ يُشَمِّتُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ».

٦١٩. **(٣٤٠)** عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: إِذَا عَطَسْتَ وَأَنْتَ وَحْدَكَ، فَرُدَّ عَلَى مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

بَابُ مَا يَقُولُ الْعَاطِسُ وَمَا يُقَالُ لَهُ

٦٢٠. **(٣٤١)** عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**»[1].

٦٢١. **(٣٤٢)** قَالَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِمْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ».

---

(١) أحمد (٩٧٢)؛ ابن ماجه (٣٧١٥).

٦٢٢.(٣٤٣) قَالَ إِبْرَاهِيمَ: «كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالُوا: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ، وَيَقُولُ هُوَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ ».

٦٢٣.(٣٤٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا شَمَّتَ الْعَاطِسَ قَالَ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ ، وَإِذَا عَطَسَ فَشَمَّتَ، قَالَ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ.

٦٢٤.(٣٤٥) قال إِبْرَاهِيمَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا عَطَسَ فَشَمَّتَ قَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ.

٦٢٥.(٣٤٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا إِذَا شَمَّتُوا الْعَاطِسَ، قَالُوا: يَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ .

٦٢٦.(٣٤٧) قَالَ عَلِيٌّ ﵁ : إِذَا شَمَّتَ الْعَاطِسَ فَقُلْ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَيَقُولُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ .

٦٢٧.(٣٤٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: « **إِذَا رَدَّ فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ** »[(١)].

٦٢٨.(٣٤٩) عَنْ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ،قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُهُمْ فَقِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ.

٦٢٩.(٣٥٠) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «إِذَا رَدَّ قَالَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ ».

٦٣٠.(٣٥١) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ سِيرِينَ إِذَا عَطَسَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ».

٦٣١.(٣٥٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي وَائِلٍ: أَنَّهُمَا كَانَا إِذَا عَطَسَا فَشُمِّتَا يَقُولَانِ: « يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ» .

---

(١) البخاري (٥٨٧٠).

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الشِّعْرِ

٦٣٢. (٣٥٣) عَنْ أُبَيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً**»[١].

٦٣٣. (٣٥٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا**»[٢].

بَابُ اسْتِمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ الشِّعْرَ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٣٤. (٣٥٨) عَنِ ابْنِ الشَّرِيدِ، أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ، سَمِعَ أَحَدُهُمَا الشَّرِيدَ يَقُولُ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، فَقَالَ: «**هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**هِيهِ**» ، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «**هِيهِ**» ، فَلَمْ يزَلْ يَقُلْ «**هِيهِ هِيهِ**» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةً[٣].

٦٣٥. (٣٥٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا**»[٤].

٦٣٦. (٣٦٠) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَنْشَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ قَافِيَةٍ: «**هِيهِ**» ، وَقَالَ: «**إِنْ كَانَ لَيُسْلِمُ**»[٥].

---

(١) البخاري (٦١٤٥) .

(٢) أحمد (٢٧٦١) ؛ الترمذي (٢٨٤٥) ؛ ابن ماجه (٣٧٥٦) .

(٣) النسائي (١٠٨٣٦) ؛ أحمد (١٩٤٩٤) ؛ الطبراني (٧٢٣٩).

(٤) الترمذي (٢٨٤٥) ؛ الطبراني (١٠٣٤٥) .

(٥) احمد (١٩٤٨٢) ؛ البخاري في الادب المفرد (٨٦٩) .

٦٣٧.(٣٦١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَ أُمَيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ فِي بَيْتَيْنِ مِنْ شِعْرٍ:

رَجُلٌ وَثَوْرٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ ... وَالنَّسْرُ لِلأُخْرَى وَلَيْثٌ مُرْصَدُ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**صَدَقَ**» .

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ ... حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ

تَأْبَى فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رِسْلِهَا ... إِلَّا مُعَذَّبَةً وَإِلَّا تُجْلَدُ

فَقَالَ النَّبِيُّ : «**صَدَقَ**».

٥٣٩. (٣٦٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ مِنَ الْأَشْعَارِ: «**وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**»[١].

٦٣٨.(٣٦٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: «إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ» ، ثُمَّ تَمَثَّلَ أَوَّلَهُ وَتَرَكَ آخِرَهُ، فَقَالَ: « **أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلٌ وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ** »[٢].

٦٣٩. (٣٦٥) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ أَنْشَدَ النَّبِيَّ ﷺ :

شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّدًا ... رَسُولُ الَّذِي فَوْقَ السَّمَوَاتِ مِنْ عَلِ

وَأَنَّ أَبَا يَحْيَى وَيَحْيَى كِلاَهُمَا ... لَهُ عَمَلٌ فِي دِينِهِ مُتَقَبَّلُ

وَأَنَّ أَخَا الْأَحْقَافِ إِذْ قَامَ فِيهِمُ ... يَقُولُ بِذَاتِ اللَّهِ فِيهِمْ وَيَعْدِلُ[٣]

---

(١) البخاري في الادب المفرد (٧٩٣) ؛ عبد بن حميد في مسنده (٦١٤) .

(٢) البخاري (٣٨٤١) ؛ مسلم (٢٢٥٦).

(٣) ابو يعلى في مسنده (٢٦٥٣) ؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٦٠١٧).

٦٤٠. (٣٦٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ شَاعِرًا، وَكَانَ عُمَرُ شَاعِرًا، وَكَانَ عَلِيٌّ شَاعِرًا رضي الله عنهم.

٦٤١.(٣٦٧) عن رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ : أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ فِي نَفَرٍ مِنْ غَطَفَانَ فَرَوَوُا الشِّعْرَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّ شُعَرَائِكُمْ أَشْعُرُ؟، قَالُوا أَنْتَ أَعْلَمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟، قَالَ: مَنِ الَّذِي يَقُولُ:

أَتَيْتُكَ عَارِيًا خَلَقًا ثِيَابِي ... عَلَى خَوْفٍ يُظَنُّ بِيَ الظُّنُونُ

فَأَلْفَيْتُ الْأَمَانَةَ لَمْ تَخُنْهَا ... كَذَلِكَ كَانَ نُوحٌ لَا يَخُونُ

قُلْنَا: النَّابِغَةُ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: مَنِ الَّذِي يَقُولُ:

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِيَ رِيبَةً ... وَلَيْس وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبُ

ثمَّ قَالَ: مَنِ الَّذِي يَقُولُ:

كُنْ كَسُلَيْمَانَ إِذْ قَالَ الْإِلَهُ لَهُ ... قُمْ فِي الْبَرِيَّةِ فَازْجُرْهَا عَنِ الْفَنَدِ

قُلْنَا: النَّابِغَةُ، قَالَ: هُوَ أَشْعَرُ شُعَرَائِكُمْ.

٦٤٢.(٣٦٨) عَنْ أَبِي الضُّحَى، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَنْشَدَ مَعْدَ يَكْرِبَ فَأَنْشَدَهُ، وَقَالَ: «مَا اسْتَنْشَدْتُ فِي الْإِسْلَامِ أَحَدًا قَبْلَكَ».

٦٤٣.(٣٦٩) قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : رُبَّمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْكَلِمَةَ الْحَكِيمَةَ.

٦٤٤.(٣٧٠) عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ:

اشْدُدْ حَيَازِيمَكَ لِلْمَوْ ... تِ فَإِنَّ الْمَوْتَ لَاقِيكَا

وَلَا تَجْزَعْ مِنَ الْمَوْتِ ... إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَا

٦٤٥. (٣٧١) عن ابن سيرين قَالَ عَلِيٌّ ﵁ لِلْمُرَادِيِّ:

أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَيُرِيدُ قَتْلِي عَذِيرُكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادِي

٦٤٦. (٣٧٢) عَنْ مُجَمِّعٍ، قَالَ: بَنَى عَلِيٌّ ﵁ سِجْنًا، فَسَمَّاهُ نَافِعًا، ثُمَّ بَدَا لَهُ فَكَسَرَهُ، وَبَنَى أَحْكَمَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ:

أَلَمْ تَرَ كَيِّسًا مُكَيَّسًا بَنَيْتُ بَعْدَ نَافِعٍ مُخَيِّسًا

٦٤٧. (٣٧٣) عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عُمَرَ ﵁ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ: أَنْ يَسْتَنْطِقَ الشُّعَرَاءَ عِنْدَهُ.

٦٤٨.(٣٧٤) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ:كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَكُنْتُ أُنْشِدُهُ الشِّعْرَ، وَهُوَ يَفْتَحُ عَلَيَّ .

٦٤٩.(٣٧٥) عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ إِلَى الْكُوفَةِ فَكَانَ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا أَنْشَدْنَا فِيهِ الشِّعْرَ.

٦٥٠.(٣٧٦) عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، قَالَ: كَانَ آخِرُ مَجْلِسٍ جَالَسَنَا فِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَجْلِسًا تَنَاشَدْنَا فِيهِ الشِّعْرَ.

٦٥١.(٣٧٧) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ:قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَهِيَ وَبِئَةٌ، فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا أَفَاقَ يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي رَحْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

قَالَتْ: وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَفَاقَ يَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ   وَهَلْ يَبْدُونْ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

٦٥٢. (٣٧٨) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَ: كَانَتْ تَتَمَثَّلُ بِهَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ مِنْ قَوْلِ لَبِيدٍ:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ   وَبَقِيتُ فِـي خَلَفٍ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ

يَتَأَكَّلُونَ مَشِيحَةً وَخِيَانَةً   وَيُعَابُ قَائِلُهُمْ وَإِنْ لَمْ يَشْغَبِ

٦٥٣. (٣٧٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ عُمَرُ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ:

إِلَيْكَ تَغْدُو سَلَمًا وَضِينُهَا   مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَنِينُهَا

مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا

٦٥٤. (٣٨٠) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بَعْدَمَا كُفَّ بَصَرُهُ، فَقِيلَ لَهَا: أَتُدْخِلِينَ عَلَيْكِ هَذَا الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النُّور: ١١] قَالَتْ: أَوَلَيْسَ فِي عَذَابٍ عَظِيمٍ؟، قَدْ كُفَّ بَصَرُهُ، قَالَ: فَأَنْشَدَهَا بَيْتًا قَالَهُ لِابْنَتِهِ:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ   وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

قَالَتْ: (لَكِنْ أَنْتَ لَسْتَ كَذَلِكَ).

٦٥٥. (٣٨١) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي قُرَيْشٍ فَقَالَ: « **كَيْفَ تَصْنَعُ بِنَسَبِي فِيهِمْ؟** » ، قَالَ: أَسُلُّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ الْعَجِينِ [١].

٦٥٦. (٣٨٢)، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَسَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ قَدْ أَعَانَ

---

(١) جاء هنا مرسلاً ، وأخرجه موصلاً عن أم المؤمنين : البخاري (٥٧٩٨).

عَلَيْكِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ: مَهْلاً، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ فِي شِعْرِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ**»[1].

٦٥٧.(٣٨٣) عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: «**اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنْ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ**»[2].

٦٥٨.(٣٨٤) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَهْجُوَ أَبَا سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**فَكَيْفَ بِقَرَابَتِي؟**» ، قَالَ: «وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ سَلَّ الشَّعَرَةِ مِنَ الْعَجِينِ»[3].

٦٥٩.(٣٨٥) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ: «**اهْجُ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَكَ**»[4].

٦٦٠.(٣٨٦) عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيُّ قَالَ: كُنَّا نُجَالِسُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ وَيذْكُرُونَ أَمَرَ الْجَاهِلِيَّةِ.

٦٦١.(٣٨٨) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَارِيَةٌ، فَكَانَ يُكَاتِمُ امْرَأَتَهُ غِشْيَانَهَا. قَالَ: فَوَقَعَ عَلَيْهَا ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَاتَّهَمَتْهُ أَنْ يَكُونَ وَقَعَ عَلَيْهَا، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ لَهُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ إِذًا، فَقَالَ:

شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّدًا ... رَسُولُ الَّذِي فَوْقَ السَّمَوَاتِ مِنْ عَلِ

وَأَنَّ أَبَـا يَحْيَـى وَيَحْيَـى كِـلاَهُمَـا ... لَهُ عَمَـلٌ فِي دِينِـهِ مُتَقَبَّـلٌ

---

(١) ابن أبي شيبة (٢٦٥٢٧) .

(٢) جاء هنا مرسلاً ، وسيأتي من حديث البراء كما في الحديث بعد الآتي.

(٣) البيهقي (٢١١٠٥) ؛ ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٠٢١).

(٤) البخاري (٤١٢٤) .

فَقَالَتْ: أَوْلَى لَكَ .

٦٦٢.(٣٨٩) عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: أَتَى عُمَرَ شَاعِرٌ، فَقَالَ: أُنْشِدُكَ، فَاسْتَنْشَدَهُ فَجَعَلَ هُوَ يُنْشِدُهُ، وَذَكَرَ مُحَمَّدًا، فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ بِمَا صَبَرَ، فَقَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: قَدْ فَعَلَ ، قَالَ: ثُمَّ أَبَا بَكْرٍ جَمِيعًا وَعُمَرُ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ.

٦٦٣.(٣٩٠) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: تَمَثَّلَ الْبَرَاءُ بَيْتًا مِنْ شَعَرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: تَمَثَّلْ أَيْ أَخِي بِبَيْتٍ مِنْ شَعَرٍ لَا تَدْرِي لَعَلَّهُ آخِرُ شَيْءٍ تَكَلَّمْتُ بِهِ، قَالَ: « لَا أَمُوتُ عَلَى فِرَاشِي، لَقَدْ قَتَلْتُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ مِائَةً إِلَّا رَجُلاً».

٦٦٤.(٣٩١) عَنِ الْحَكَمِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنْشَدَ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ لَنَا.

٦٦٥.(٣٩٢) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِشِعْرٍ، وَلَا فَرِيضَةٍ، وَلَا أَعْلَمَ بِفِقْهٍ مِنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها .

٦٦٦.(٣٩٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: الْقَانِعُ: السَّائِلُ، ثُمَّ أَنْشَدَ أَبْيَاتِ شَمَّاخٍ:

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُغْنِي ... لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُغْنِي

٦٦٧. (٣٩٤) عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَتَمَثَّلُ بِبَيْتِ شَعَرٍ قَطُّ إِلَّا هَذَا الْبَيْتَ:

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ ... إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ

ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَيَكُونَ حَيًّا وَهُوَ مَيِّتُ الْقَلْبِ.

٦٦٨. (٣٩٥) عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: تَرَكْتُهَا، يَعْنِي عَائِشَةَ ﵂ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ بِثَلاَثِ سِنِينَ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَا بِسُنَّةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِشَعْرٍ، وَلَا فَرِيضَةٍ مِنْ عَائِشَةَ ﵂.

٦٦٩. (٣٩٦) قَالَ عِكْرِمَةَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَنْشَدَ شِعْرًا مِنْ أَشْعَارِهِمْ.

٦٧٠. (٣٩٧) عَنِ ابْنِ أَبْجَرَ، قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ بِرَجُلَيْنِ عِنْدَ مَجْمَعِ طَرِيقَيْنِ وَهُمَا يَغْتَابَانِهِ وَيَقَعَانِ فِيهِ، فَقَالَ:

هَنِيئًا مَرِيئًا غَيْرَ دَاءٍ مُخَامِرٍ لِعَزَّةُ مِنْ أَعْرَاضِنَا مَا اسْتَحَلَّتِ

٦٧١. (٣٩٩) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُونَ﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٢٤]، قَالَ: عُصَاةُ الْجِنِّ.

٦٧٢. (٤٠٢) عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ بَدْرٍ التَّمِيمِيَّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ:

أَلَا أَبْلِغَنْ هَمْدَانَ أَنَّى لَقِيتَهَا سَلاَمًا فَلاَ يَسْلَمْ عَدُوٌّ يَعِيبُهَا
لَعَمْرُ إِلَهِي إِنَّ هَمْدَانَ تَتَّقِي الْإِلَهَ وَيَقْضِي بِالْكِتَابِ خَطِيبُهَا
وَشَيَّبَ رَأْسِي وَاسْتَخَفَّ حُلُومَنَا وَشَيَّبَ رَأْسِي وَاسْتَخَفَّ حُلُومَنَا
وَإِنَّا لَتَسْتَحْلِي الْمَنَايَا نُفُوسَنَا وَتَتْرُكُ أُخْرَى مُرَّةً مَا تَذُوقُهَا

قَالَ عَامِرٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَقَالَ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ مِنْ هَمْدَانَ.

٦٧٣. (٤٠٤) قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: مَا لَكَ وَلِلشِّعْرِ؟، قَالَ: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ الْمَصْدُورُ إِلَّا أَنْ يُصْدَرَ؟.

٦٧٤.(٤٠٥) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْحَرِفِينَ، وَلَا مُتَمَاوِتِينَ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ فِي مَجَالِسِهِمْ وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَإِذَا أُرِيدَ أَحَدُهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ دَارَتْ حَمَالِيقُ عَيْنَيْهِ كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ[1].

٦٧٥.(٤٠٦) عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ:

يَسُرُّ الْفَتَى مَا كَانَ قَدَّمَ مِنْ تُقًى ... إِذَا عَرَفَ الدَّاءَ الَّذِي هُوَ قَاتِلُهُ

٦٧٦. (٤٠٧) عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ الْفَرَزْدَقُ أَشْعَرَ النَّاسِ.

٦٧٧.(٤٠٨)، عَنْ عَائِشَةَ، رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ طَرَفَةَ: «**وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**»[2].

٦٧٨.(٤٠٩) عن عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:كُنْتُ أُجَالِسُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَيَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ وَيَذْكُرُونَ حَدِيثَ الْجَاهِلِيَّةِ.

٦٧٩.(٤١٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيَجْلِسُ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي وَكَانُوا يَتَذَاكَرُونَ الشِّعْرَ، وَحَدِيثَ الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلاَ يَنْهَاهُمْ وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ[3].

٦٨٠.(٤١١) عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ فِي سَفَرٍ، فَمَا كَانَ يَوْمٌ إِلَّا يُنْشِدُ فِيهِ شِعْرًا.

٦٨١.(٤١٢) عن هِشَامٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مُحَمَّدًا وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَالرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ

---

(١) عبدالرزاق في مصنفه (٢٦٠٥٨)؛ البخاري في الادب المفرد (٥٥٥).

(٢) النسائي (١٠٨٣٣) ؛ البخاري في الأدب المفرد (٨٦٧) .

(٣) الترمذي (٢٨٥٠) ؛ احمد (٢٠٨٨٥) ؛ البيهقي (٢٠٩٠٧) ؛ ابن حبان (٥٧٨١).

يُصَلِّيَ: أَيَتَوَضَّأُ مَنْ يُنْشِدُ الشِّعْرَ؟ وَيُنْشَدُ الشِّعْرُ فِي الْمَسْجِدِ؟، قَالَ: وَأَنْشَدَهُ أَبْيَاتًا مِنْ شَعَرِ حَسَّانَ ذَلِكَ الدَّقِيقِ ثُمَّ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ.

٦٨٢.(٤١٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَضَرْتُ حَرْبًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ:

يَا نَفْسُ أَلَا أَرَاكِ تَكْرَهِينَ الْجَنَّةَ أَحْلِفُ بِاللَّهِ لَتَنْزِلِنَّهْ

طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرَهِنَّهْ

٦٨٣. (٤١٤) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَمَثَّلْتُ بِهَذَا الْبَيْتِ وَأَبُو بَكْرٍ يَقْضِي:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم »[1].

٦٨٤.(٤١٥) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لَمْ يَقُلْ بَيْتًا مِنَ الشِّعْرِ إِلَّا قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ إِلَّا هَذَا: هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ خَيْبَرْ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ»[2].

٦٨٥.(٤١٦) عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ الصَّدْرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الْأُولَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا[3]

---

(١) أحمد (٢٦) .

(٢) البخاري مطولا (٣٦٩٤).

(٣) أحمد (١٨٤٨٦) .

٦٨٦. (٤١٧) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دُبُرَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ. قَالَ: وَالْعَبَّاسُ وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذَانِ بِلِجَامِ بَغْلَتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**»[(١)].

٦٨٧.(٤١٨) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَارٍ، فَنُكِبَتْ إِصْبُعُهُ، فَقَالَ: «**هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَاقِيتِ**»[(٢)].

٦٨٨.(٤١٩) ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ**»[(٣)].

٦٨٩. (٤٢٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: (دَارَسْتَ) وَيَقُولُ: دَرَاس كَطَعْمِ الصَّابِ وَالْعَلْقَم.

٦٩٠.(٤٢١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الزَّنِيمُ: اللَّئِيمُ الْمُلْزَقُ، ثُمَّ أَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ:

زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً ... كَمَا زَادَ فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِعُ

٥٤٣. (٢٦٠٧٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَا كُنْتُ أَدْرِي مَا قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩] حَتَّىٰ سَمِعْتُ بِنْتَ ذِي يَزَنٍ تَقُولُ: تَعَالَىٰ أُفَاتِحْكَ.

٥٤٤. (٢٦٠٧٧) عَنْ عَامِرٍ: أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ اسْتَنْشَدَ أَبْيَاتَ خَالِدٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

٥٤٥.(٢٦٠٧٨) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَحْمِلُ عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ يُخْرِجَهُمْ مِنَ الْأَبْوَابِ وَيَقُولُ:لَوْ كَانَ قَرْنِي وَاحِدًا كَفَيْتُهُ :

---

(١) البخاري (٢٨٧٤) ؛ مسلم (١٧٧٦).

(٢) البخاري (٢٨٠٢) ؛ مسلم (١٧٩٦).

(٣) البخاري (٢٨٣٤) ؛ مسلم (١٨٠٥).

لَسْنَا عَلَىٰ الْأَعْقَابِ تَدْمَىٰ كُلُومُنَا   وَلَكِنْ عَلَىٰ أَقْدَامِنَا يَقْطُرُ الدَّمُ

٥٤٦. (٢٦٠٧٩) عن هِشَام ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ كَانُوا يُقَاتِلُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَيَصِيحُونَ بِهِ: يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: « تِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْكِ عَارُهَا» قَالَتْ أَسْمَاءُ: عَيَّرُوكَ بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَتْ: فَهُوَ وَاللهِ حَسَنٌ.

٥٤٧. (٢٦٠٨٠) عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

٥٤٨. (٢٦٠٨١) عَنْ دَاوُدَ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ حَتَّىٰ يَصْحَبَهَا ثَلَاثُمِائَةِ مَلَكٍ وَسَبْعُونَ مَلَكًا، أَمَا سَمِعْتَ أُمَيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ، يَقُولُ:

لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ لَنَا فِي رِسْلِهَا   إِلَّا مُعَذَّبَةً وَإِلَّا تُجْلَدُ

مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْتَبُ أَمَامَ الشِّعْرِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٤٩. (٢٦٠٨٢) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَ أَمَامَ الشِّعْرِ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

مَنْ كَرِهَ الشِّعْرَ وَأَنْ يَعِيَهُ فِي جَوْفِهِ

٥٥٠. (٢٦٠٨٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا»** (١).

---

(١) البخاري (٦١٥٥) ؛ ومسلم (٢٢٥٧) .

٥٥١. (٢٦٠٨٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ: «**لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**»[1].

٥٥٢. (٢٦٠٨٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا.

٥٥٣. (٢٦٠٨٧) عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا.

٥٥٤. (٢٦٠٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً.

٥٥٥. (٢٦٠٨٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرٌو: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا.

٥٥٦. (٢٦٠٩٠) عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ تَمَثَّلَ مَرَّةً بِبَيْتِ شِعْرٍ، فَسَكَتَ عَنْ آخِرِهِ وَقَالَ: إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ فِي صَحِيفَتِي بَيْتُ شِعْرٍ.

٥٥٧. (٢٦٠٩١) عن أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يُسَامَعُ عِنْدَهُ الشِّعْرُ، قَالَتْ: «**كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ**»[2].

٥٥٨. (٢٦٠٩٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ مِنَ الشِّعْرِ مَا ضَاهَىٰ الْقُرْآنَ.

---

(١) أحمد (١١٣٦٨).

(٢) أحمد (٢٥٠٢٠)؛ والطيالسي (١٤٩٠).

مَنْ كَرِهَ الْمَعَارِيضَ وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ

٥٥٩.(٢٦٠٩٤) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِمَا أَعْلَمُ مِنْ مَعَارِيضِ الْقَوْلِ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي ثُمَّ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي».

٥٦٠.(٢٦٠٩٥) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَا يَكُفُّ أَوْ يَعِفُّ الرَّجُلَ عَنِ الْكَذِبِ.

٥٦١.(٢٦٠٩٦) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ.

٥٦٢.(٢٦٠٩٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحِبُّ لِي بِالْمَعَارِيضِ كَذَا وَكَذَا.

٥٦٣.(٢٦٠٩٨) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ لَهُمْ كَلَامٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ يَدْرَءُونَ بِهِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ مَخَافَةَ الْكَذِبِ.

٥٦٤.(٢٦٠٩٩) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِنَصِيبِي مِنَ الْمَعَارِيضِ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي، وَوَدِدْتُ أَنَّ لِي مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي .

مَا يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ

٥٦٥.(٢٦١٠٠) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَا تَقُلْ لِصَاحِبِكَ: يَا حِمَارُ، يَا كَلْبُ، يَا خِنْزِيرُ، فَيَقُولَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَتُرَانِي خُلِقْتُ كَلْبًا أَوْ حِمَارًا أَوْ خِنْزِيرًا؟ .

٥٦٦.(٢٦١٠١) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ، لِقَوْمِهِ فَقَالَ: اشْرَبُوا يَا حَمِيرُ، قَالَ: فَقَالَ اللهُ لَهُ: لَا تُسَمِّ عِبَادِي حَمِيرًا.

٥٦٧. (٢٦١٠٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا حِمَارُ، يَا كَلْبُ، يَا خِنْزِيرُ؛ قَالَ اللهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَتَرَانِي خَلَقْتُ كَلْبًا أَوْ حِمَارًا أَوْ خِنْزِيرًا؟ .

٥٦٨. (٢٦١٠٣) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ لِرَجُلٍ كَلَّمَ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَمَّا أَنْتَ فَحِمَارٌ، وَأَمَّا صَاحِبُكَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ.

مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أو مَوَالِيهِ

٥٦٩. (٢٦١٠٤) عَنْ سَعْدٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ كِلَاهُمَا يَقُولُ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مُحَمَّدًا ﷺ ، يَقُولُ: **«مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»**[١].

٥٧٠. (٢٦١٠٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»**[٢].

٥٧١. (٢٦١٠٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَقَالَ: « **مَنْ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ** » أَوْ قَالَ: « **عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ** »[٣].

(١) البخاري (٦٧٦٦)، مسلم (٦٣) .

(٢) أحمد (٩٨٠٨) .

(٣) ابن ماجه (٢٧١٢)، أحمد (١٧٦٦٣).

٥٧٢. (٢٦١٠٨) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَلَّىٰ مَوْلًىٰ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ**»[١].

٥٧٣. (٢٦١٠٩) عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَفَرَ بِاللهِ مَنِ ادَّعَىٰ نَسَبًا لَا يُعْلَمُ، وَتَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ.

٥٧٤. (٢٦١١٠) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ،قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، وَانْتَمَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ الثَّابِتَةُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»[٢].

٥٧٥. (٢٦١١١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»[٣].

مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ

٥٧٦. (٢٦١١٢) عَنْ زِرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ؟، فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، قَالَ: فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ.

٥٧٧. (٢٦١١٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّىٰ الْحُوتُ فِي الْبَحْرِ.

٥٧٨. (٢٦١١٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَا سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهَا الْعِلْمَ، إِلَّا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ.

---

(١) أحمد (١٦٤٠)، أبو يعلى في مسنده (٩٥٥).

(٢) الترمذي (٢١٢٠)، أحمد (٢٢٢٩٤)، عبدالرزاق في مصنفه (١٦٩٥٧).

(٣) ابن ماجه (٢٦٠٩)، أحمد (٣٠٣٧).

٥٧٩.(٢٦١١٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَمِلَاكُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ»**[1].

٥٨٠.(٢٦١١٦) عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا.

٥٨١.(٢٦١١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ»**[2].

٥٨٢.(٢٦١١٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا»

٥٨٣.(٢٦١١٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: تَعَلَّمُوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَىٰ يَحِيلُ إِلَيْهِ.

٥٨٤.(٢٦١٢٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَغْدُ بَيْنَ ذَلِكَ.

٥٨٥.(٢٦١٢١) قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: تَعَلَّمُوا قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، فَإِنَّ الْعَالِمَ وَالْمُتَعَلِّمَ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ.

٥٨٦.(٢٦١٢٢) قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مُعَلِّمُ الْعِلْمِ وَمُتَعَلِّمُهُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ.

٥٨٧.(٢٦١٢٣) قَالَ عَبْدُ اللهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَا يُولَدُ عَالِمًا، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»

---

(١) جاء هنا مرسلاً ، وقد صح من حديث حذيفة عند الطبراني في الأوسط (**٣٩٦٠**) ؛ الحاكم (المستدرك : **٣١٧**) .

(٢) الترمذي (**٢٦٤٦**)، أحمد (**٨٢٩٩**).

فِي الرَّجُلِ يَطْلُبُ الْعِلْمَ يُرِيدُ بِهِ النَّاسَ

٥٨٨. (٢٦١٢٥) عَنْ عَائِذِ اللهِ، قَالَ: الَّذِي يَتَتَبَّعُ الْأَحَادِيثَ لِيُحَدِّثَ بِهَا لَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ.

٥٨٩. (٢٦١٢٦) عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَهُوَ فِي النَّارِ.

٥٩٠. (٢٦١٢٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ اللهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** يَعْنِي رِيحَهَا[1].

فِي الرِّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

٥٩١. (٢٦١٢٨) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ مِنْ مَسْرُوقٍ.

٥٩٢. (٢٦١٢٩) عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، لَمْ يُسَمِّهِ: أَنَّ مَسْرُوقًا رَحَلَ فِي حَرْفٍ، وَأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَحَلَ فِي حَرْفٍ.

٥٩٣. (٢٦١٣٠) عن عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، بِحَدِيثٍ ثُمَّ قَالَ لِي: أَعْطَيْتُكَهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَإِنْ كَانَ الرَّاكِبُ لَيَرْكَبُ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ فِيمَا دُونَهُ.

٥٩٤. (٢٦١٣١) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: حَدِيثٌ أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَإِنْ كَانَ الرَّاكِبُ لَيَرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَىٰ الْمَدِينَةِ.

---

(١) أبو داود (٣٦٦٤)، ابن ماجه (٢٥٢)، أحمد (٨٤٥٧).

٥٩٥. (٢٦١٣٢) عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ أَطْلُبُ الْعِلْمَ وَالشَّرَفَ.

تَذَاكُرُ الْحَدِيثِ

٥٩٦. (٢٦١٣٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: تَحَدَّثُوا فَإِنَّ الْحَدِيثَ يُهَيِّجُ الْحَدِيثَ.

٥٩٧. (٢٦١٣٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: تَزَاوَرُوا وَتَذَاكَرُوا الْحَدِيثَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا يَدْرُسْ.

٥٩٨. (٢٦١٣٥) كان عِكْرِمَةُ، يَقُولُ: تَذَاكَرُوا الْحَدِيثَ فَإِنَّ إِحْيَاءَهُ ذِكْرُهُ.

٥٩٩. (٢٦١٣٦) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي صِبْيَانَ الْكُتَّابِ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُ كَيْ لَا يَنْسَىٰ.

٦٠٠. (٢٦١٣٧) عن إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا، فَحَدِّثْ حِينَ تَسْمَعُهُ وَلَوْ أَنْ تُحَدِّثَ مَنْ لَا يَشْتَهِيهِ، وَإِنَّهُ يَكُونُ كَالْكِتَابِ فِي صَدْرِكَ.

٦٠١. (٢٦١٣٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: إِحْيَاءُ الْحَدِيثِ مُذَاكَرَتُهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ: كَمْ مِنْ حَدِيثٍ قَدْ أَحْيَيْتَهُ فِي صَدْرِي.

٦٠٢. (٢٦١٤٠) قَالَ عَبْدُ اللهِ: آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ.

فِي اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَمَا جَاءَ فِيهِ

٦٠٣. (٢٦١٤١) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ**

عَصَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ»[1].

٦٠٤. (٢٦١٤٢) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»**[2].

٦٠٥. (٢٦١٤٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالْكَعْبَيْنِ وَلَا يُقَامِرُ كَمَثَلِ الْمُدَّهِنِ بِشَحْمِهِ وَلَا يَأْكُلُ لَحْمَهُ.

٦٠٦. (٢٦١٤٧) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: لَأَنْ أَضَعَ يَدِي فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْعَبَ بِالنَّرْدِ.

٦٠٧. (٢٦١٤٨) عَنْ فَرْدِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّرْدَشِيرِ، قَالَتْ: «قَبَّحَ اللهُ النَّرْدَشِيرَ وَقَبَّحَ مَنْ لَعِبَ بِهَا».

٦٠٨. (٢٦١٤٩) عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَأَنْ يَتَلَطَّخَ الرَّجُلُ بِدَمِ خِنْزِيرٍ حَتَّىٰ يَسْتَوْسِخَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْعَبَ بِالْكِعَابِ».

٦٠٩. (٢٦١٥٠) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: النَّرْدُ أَوِ الشِّطْرَنْجُ مِنَ الْمَيْسِرِ.

٦١٠. (٢٦١٥١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ إِذَا وَجَدَ نَرْدًا فِي بَيْتٍ كَسَرَهَا وَضَرَبَ مَنْ لَعِبَ بِهَا.

٦١١. (٢٦١٥٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تُزْجَرُ زَجْرًا، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَيْسِرِ.

---

(١) أبو داود (٤٩٣٨)، ابن ماجه (٣٧٦٢)، أحمد (١٩٥٢١)، البخاري في الأدب المفرد (١٢٦٩).

(٢) مسلم (٢٢٦٠)، أبو داود (٤٩٣٩)، أحمد (٢٦١٤٢).

٦١٢. (٢٦١٥٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ قِمَارًا كَانَ كَآكِلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَمَنْ لَعِبَ بِهَا مِنْ غَيْرِ قِمَارٍ كَانَ كَالْمُدَّهِنِ بِوَدَكِ الْخِنْزِيرِ.

٦١٣. (٢٦١٥٥) عَنْ بَسَّامٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ فَكَرِهَهُ.

٦١٤. (٢٦١٥٦) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، قَالَ: لَأَنْ أُطْلَىٰ بِجِوَاءِ قِدْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أُطْلَىٰ بِخَلُوقٍ، وَلَأَنْ أُقَلِّبَ جَمْرَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقَلِّبَ كَعْبَيْنِ.

٦١٥. (٢٦١٥٧) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه : أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ يَلْعَبُونَ بِالنَّرْدَشِيرِ عَقَلَهُمْ إِلَىٰ نِصْفِ النَّهَارِ.

فِي اللَّعِبِ بِالشِّطْرَنْجِ

٦١٦. (٢٦١٥٨) عَنْ مَيْسَرَةَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ عَلَىٰ قَوْمٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ بِالشِّطْرَنْجِ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ؟!»

٦١٧. (٢٦١٥٩) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ اللَّعِبَ بِالشِّطْرَنْجِ.

٦١٨. (٢٦١٦٠) عَنِ الْحَكَمِ، فِي الشِّطْرَنْجِ، قَالَ: كَانُوا يُنْزِلُونَ النَّاظِرَ إِلَيْهَا كَالنَّاظِرِ إِلَىٰ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَالَّذِي يُقَلِّبُهَا كَالَّذِي يُقَلِّبُ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ.

فِي اللَّعِبِ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ

٦١٩. (٢٦١٦١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَىٰ بَنِيهِ

عَنِ اللَّعِبِ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَشَدَّ النَّهْيِ[1].

٦٢٠. (٢٦١٦٢) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنْهَىٰ عَنِ اللَّعِبِ بِالشُّهَارْدَةِ.

٦٢١. (٢٦١٦٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما :أَنَّهُ مَرَّ عَلَىٰ قَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَكَسَّرَهَا عَلَىٰ رَأْسِ أَحَدِهِمْ.

٦٢٢. (٢٦١٦٤) عَنْ أُمِّ قُثَمٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ رضي الله عنه وَنَحْنُ نَلْعَبُ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ فَقَالَ: (مَا هَذَا؟) فَقُلْنَا: نَحْنُ صِيَامٌ نَتَلَهَّىٰ بِهِ، قَالَ: أَفَلَا أَشْتَرِي لَكُمْ بِدِرْهَمٍ جَوْزًا تَلْهُونَ بِهِ وَتَدَعُونَهَا؟ قَالَ: فَاشْتَرَىٰ لَنَا بِدِرْهَمٍ جَوْزًا

٦٢٣. (٢٦١٦٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يُلَاعِبُ أَهْلَهُ بِالشُّهَارْدَةِ.

٦٢٤. (٢٦١٦٦) عن نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَىٰ جَارِيَتَيْنِ لَهُ تَلْعَبَانِ بِالشُّهَارْدَةِ فَضَرَبَهُمَا حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ.

٦٢٥. (٢٦١٦٧) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ يَنْهَىٰ بَنِيهِ أَنْ يَلْعَبُوا بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ فِيهَا وَيَفْجُرُونَ.

٦٢٦. (٢٦١٦٨) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ اللَّعِبَ بِالشُّهَارْدَةِ.

---

(١) وتسمى بالفارسية (الشهاردة) قال الهيثمي (كف الرعاع : ١/ ٢٠٥) : هي قطعة من خشب يحفر لها ثلاثة أسطر ويجعل فيها حصى صغار يُلعب بها، وهي المسماة في مصر "المنقلة" وقال: وفسَّرها بعضهم بأنها أخشاب يحفر فيها ثماني وعشرون حفرة، أربع عشرة من جانب وأربع عشرة من الجانب الآخر، ويلعب بها .

فِي لَعِبِ الصِّبْيَانِ بِالْجَوْزِ

٦٢٧. (٢٦١٦٩) عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ الْقِمَارَ وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْمَيْسِرِ حَتَّىٰ لَعِبِ الصِّبْيَانِ بِالْجَوْزِ وَالْكِعَابِ.

٦٢٨. (٢٦١٧٠) عن حَمَّادِ بْنِ نَجِيحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ سِيرِينَ مَرَّ عَلَىٰ غِلْمَانٍ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْمِرْبَدِ وَهُمْ يَتَقَامَرُونَ بِالْجَوْزِ، فَقَالَ: يَا غِلْمَانُ، لَا تُقَامِرُوا فَإِنَّ الْقِمَارَ مِنَ الْمَيْسِرِ.

٦٢٩. (٢٦١٧١) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ خَطَرٌ فَهُوَ مِنَ الْمَيْسِرِ.

٦٣٠. (٢٦١٧٢) عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَطَاوُسٍ، أَوِ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ، قَالَا: كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْقِمَارِ فَهُوَ مِنَ الْمَيْسِرِ، حَتَّىٰ لَعِبِ الصِّبْيَانِ بِالْجَوْزِ.

فِي السَّلَامِ عَلَى أَصْحَابِ النَّرْدِ

٦٣١. (٢٦١٧٣) عَنْ أَسْلَمَ الْمِنْقَرِيِّ، قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ إِذَا مَرَّ عَلَىٰ أَصْحَابِ النَّرْدِ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِمْ.

٦٣٢. (٢٦١٧٤) عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَىٰ قَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالنَّرْدِ - فَسَلَّمَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ - ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ سَلَامِي.

مَنْ كَانَ يَتَمَطَّرُ فِي أَوَّلِ مَطْرَةٍ

٦٣٣. (٢٦١٧٥) عَنْ أُمِّ غُرَابٍ، عَنْ بَنَانَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يَتَمَطَّرُ فِي أَوَّلِ مَطْرَةٍ.

٦٣٤. (٢٦١٧٦) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَتَمَطَّرُ، يُخْرِجُ ثِيَابَهُ حَتَّىٰ يُخْرِجَ سَرْجَهُ فِي أَوَّلِ مَطْرَةٍ.

٦٣٥. (٢٦١٧٨) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْمَطَرَ خَلَعَ ثِيَابَهُ وَجَلَسَ، وَيَقُولُ: « حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْعَرْشِ ».

٦٣٦. (٢٦١٧٩) حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﷺ ، قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَطَرٌ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّىٰ أَصَابَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ» [١].

فِي إِتْيَانِ الْقُصَّاصِ وَمُجَالَسَتِهِمْ وَمَنْ فَعَلَهُ

٦٣٧. (٢٦١٨٠) عَنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ : أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا أَخْبَرَهُ، قَالَ: إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَيْنَا وَيُذَكِّرُنَا[٢].

٦٣٨. (٢٦١٨١) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: لَا تُجَالِسُوا مِنَ الْقُصَّاصِ إِلَّا أَبَا الْأَحْوَصِ.

٦٣٩. (٢٦١٨٢) عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ الشَّعْبِيِّ الْجُلُوسَ مَعَ الْقُصَّاصِ كَعَدْلِ عِتْقِ رَقَبَةٍ، فَقَالَ: لَأَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَجْلِسَ مَعَ الْقُصَّاصِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

---

(١) مسلم (٨٩٨)، أبو داود (٥١٠٠)، البخاري في الأدب المفرد (٥٧١).

(٢) ابن ماجه (٣٩٢٩)، أحمد (١٦١٦٣).

٦٤٠. (٢٦١٨٣) عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ يُذَكِّرُ فِي مَنْزِلِ أَبِي وَائِلٍ، فَجَعَلَ أَبُو وَائِلٍ يَنْتَفِضُ كَمَا يَنْتَفِضُ الطَّيْرُ.

٦٤١. (٢٦١٨٤) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُصُّ، وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُصُّ.

٦٤٢. (٢٦١٨٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَىٰ النَّاسِ بِأَرْبَعَةٍ: بِفَقِيهِنَا وَبِقَاصِّنَا وَبِمُؤَذِّنِنَا وَبِقَارِئِنَا، فَقِيهُنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُؤَذِّنُنَا أَبُو مَحْذُورَةَ، وَقَاصُّنَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَارِئُنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ.

٦٤٣. (٢٦١٨٦) عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُصُّ، وَكَانَ يُوَافِقُ قَوْلُهُ فِعْلَهُ.

٦٤٤. (٢٦١٨٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ يَقُصُّ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

٦٤٥. (٢٦١٨٩) عن عَبْدِ اللهِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ يَقُصُّ.

مَنْ كَرِهَ الْقَصَصَ وَضَرَبَ فِيهِ

٦٤٦. (٢٦١٩٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: لَمْ يُقَصَّ زَمَانَ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عُمَرَ، إِنَّمَا كَانَ الْقَصَصُ زَمَنَ الْفِتْنَةِ .

٦٤٧. (٢٦١٩١) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ عَامِلٌ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَيْهِ أَنَّ هَاهُنَا قَوْمًا يَجْتَمِعُونَ فَيَدْعُونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِلْأَمِيرِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: « أَقْبِلْ وَأَقْبِلْ بِهِمْ مَعَكَ»، فَأَقْبَلَ، وَقَالَ عُمَرُ لِلْبَوَّابِ: «أَعِدَّ لِي سَوْطًا»، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ عُمَرَ أَقْبَلَ عَلَىٰ

أَمِيرِهِمْ ضَرْبًا بِالسَّوْطِ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، إِنَّا لَسْنَا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْنِي أُولَئِكَ قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ.

٦٤٨. (٢٦١٩٢) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَلِيًّا رَأَىٰ رَجُلًا يَقُصُّ، قَالَ: عَلِمْتَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ؟، قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ.

٦٤٩. (٢٦١٩٣) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ، قَالَ: رَآنِي أَبِي وَأَنَا عِنْدَ قَاصٍّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَخَذَ الْهِرَاوَةَ، قَالَ: قَرْنٌ قَدْ طَالَعَ الْعَمَالِقَةَ.

٦٥٠. (٢٦١٩٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ:إِنَّمَا حَمَلَنِي عَلَىٰ مَجْلِسِي هَذَا أَنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أُقَسِّمُ رَيْحَانًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّيْحَانَ لَهُ مَنْظَرٌ وَطَعْمُهُ مُرٌّ».

٦٥١. (٢٦١٩٥) عن عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَجَاءَ رَجُلٌ قَاصٌّ وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قُمْ مِنْ مَجْلِسِنَا»، فَأَبَىٰ أَنْ يَقُومَ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ إِلَىٰ صَاحِبِ الشُّرَطِ: أَقِمِ الْقَاصَّ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَقَامَهُ.

٦٥٢. (٢٦١٩٦) عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَقُصُّ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ آمُرَكُمْ بِمَا لَا أَفْعَلُ.

٦٥٣. (٢٦١٩٧) عَنْ خَبَّابٍ، قَالَ: رَأَىٰ ابْنَهُ عِنْدَ قَاصٍّ، فَلَمَّا رَجَعَ اتَّزَرَ وَأَخَذَ السَّوْطَ وَقَالَ: أَمَعَ الْعَمَالِقَةِ، هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ.

٦٥٤. (٢٦١٩٨) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلَ قَاصٌّ فَجَلَسَ قَرِيبًا مِنِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: «قُمْ»، فَأَبَىٰ أَنْ يَقُومَ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ صَاحِبِ الشُّرَطِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ شُرْطِيًّا فَقَامَ.

٦٥٥. (٢٦١٩٩) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا يَقُصُّ بِالْبَصْرَةِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ۝٢﴾ [يوسف: ١-٢] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَعَرَفَ الرَّجُلُ فَتَرَكَهُ.

٦٥٦. (٢٦٢٠٠) عَنْ أُكَيْلٍ، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَا أَحَدٌ مِمَّنْ يَذْكُرُ أَرْجَىٰ فِي نَفْسِي أَنْ يَسْلَمَ مِنْهُ يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ يَسْلَمُ مِنْهُ كَفَافًا لَا عَلَيْهِ وَلَا لَهُ.

٦٥٧. (٢٦٢٠١) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ وَقَالَ لَهَا رَجُلٌ: آتِي الْقَاصَّ يَدْعُو لِي؟ فَقَالَتْ: «لَأَنْ تَدْعُوَ لِنَفْسِكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ الْقَاصُّ» .

٦٥٨. (٢٦٢٠٢) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ قَاصٌّ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا زَمَنِ عُمَرَ، وَلَا فِي زَمَنِ عُثْمَانَ .

٦٥٩. (٢٦٢٠٣) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، بَعَثَتْهُ إِلَىٰ نَوْفَلِ بْنِ فُلَانٍ وَقَاصٌّ مَعَهُ، يَقُصَّانِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَتْ: قُلْ لَهُمَا: « لِيَتَّقِيَا اللهَ وَتَكُونَ مَوْعِظَتُهُمَا لِلنَّاسِ لِأَنْفُسِهِمَا » .

٦٦٠. (٢٦٢٠٤) عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا يَزَالُ يَقُصُّ فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: «انْشُرْ سِلْعَتَكَ عَلَىٰ مَنْ يُرِيدُهَا».

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُقَبِّلُ يَدَ الرَّجُلِ

٦٩١. (٤) عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَبَّلَ يَدَ عُمَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا ، قَالَ تَمِيمٌ: الْقُبْلَةُ سُنَّةٌ.

٦٩٢. (٥) عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ: قَبَّلَ خَيْثَمَةُ يَدِي، قَالَ مَالِكٌ: وَقَبَّلَ طَلْحَةُ يَدِي.

بَابُ الرَّجُلِ يُصَغِّرُ اسْمَ الرَّجُلِ

٦٩٣. (٦) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ ذُيَاهُ.

٦٩٤.(٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: يَا هُيَّاهُ، فَنَهَاهُ .

٦٩٥.(٨)عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ كَرِهَ كُلَّ شَيْءٍ آخِرُهُ: أُوَيْهْ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقَنُّعِ

٦٩٦.(٩) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ، وَهُوَ يَعِظُهُ: « يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَالتَقَنُّعَ[1]، فَإِنَّهُ مَخُوَنَةٌ بِاللَّيْلِ، أَوْ قَالَ: مَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ ».

٦٩٧.(١٠) عَنْ عُبَيْدَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُسًا عَلَيْهِ مِقْنَعَةُ الرُّهْبَانِ.

٦٩٨. (١١) عَنْ أَبِي الْعَلاَءِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يُصَلِّي وَهُوَ مُقَنِّعٌ رَأْسَهُ.

٦٩٩. (١٢) عن الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَاءَ عُثْمَانُ، فَقِيلَ: هَذَا عُثْمَانُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ مِلاَءَةٌ[2] صَفْرَاءُ قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ .

٧٠٠. (١٣) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مُرَّةَ وَعَلَيْهِ مِقْنَعَةٌ.

٧٠١. (١٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ طَاوُسًا إِلَّا مُقَنَّعًا

بَابُ الرَّجُلِ يَبِيتُ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ

٧٠٢. (١٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ الدَّسَمَ.

---

(١) التقنع : تغطية الرأس .

(٢) الملاء، بالضم والمد: جمع ملاءة، وهي الإزار والريطة.

٧٠٣. (١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ، فَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»**[١].

بَابُ مُجَالَسَةِ النَّاسِ وَمُخَالَطَتِهِمْ

٧٠٤. (١٨) قَالَ صَعْصَعَةُ لاِبْنِ أَخِيهِ: إِنِّي كُنْتُ أَحَبَّ إِلَى أَبِيكَ مِنْكَ، وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنِ ابْنِي، فَإِذَا لَقِيتَ الْمُؤْمِنَ فَخَالِطْهُ، وَإِذَا لَقِيتَ الْفَاجِرَ فَخَالِفْهُ.

٧٠٥. (١٩) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ»**[٢].

٧٠٦. (٢٠) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: خَالِطُوا النَّاسَ وَزَايِلُوهُمْ[٣] بِمَا يَشْتَهُونَ، وَدِينُكُمْ لَا تَكْلِمُنَّهُ.

فِي هَيْبَةِ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٦١. (٢٦٢٢٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ خَمِيسًا إِلَّا أَتَيْتُهُ فِيهِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ عَشِيَّةٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَنَكَسَ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُحَلَّلَةً أَزْرَارُ

---

(١) أبو داود (٣٨٥٢) ؛ وابن ماجه (٣٢٩٧) ؛ والغمر : الدسم.

(٢) جاء من حديث ابن عمر عند : ابن ماجه (٤٠٣٢) .

(٣) أي فارقوهم في الأفعال التي لا ترضي الله تعالى .

قَمِيصِهِ، قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، قَالَ: أَوْ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ أَوْ شَبِيهًا بِذَلِكَ[1].

٦٦٢. (٢٦٢٢٣) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا، فَفَرَغَ مِنْهُ قَالَ: «أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ »[2].

٦٦٣. (٢٦٢٢٤) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَ بِحَدِيثٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَرْفَعُ هَذَا؟ فَقَالَ: دُونَهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا، إِنْ كَانَ خَطَأٌ فِي ذَلِكَ أَوْ زِيَادَةٌ أَوْ نُقْصَانٌ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا.

٦٦٤. (٢٦٢٢٥) عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: قُلْنَا لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ: « كَبِرْنَا وَنَسِينَا، وَالْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَدِيدٌ »[3].

٦٦٥. (٢٦٢٢٦) عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَىٰ مَكَّةَ، وَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ حَدِيثًا حَتَّىٰ رَجَعْنَا.

٦٦٦. (٢٦٢٢٧) عن تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ الْحَسَنَ حِينَ يَقُولُ: « قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ، لَقَدْ جَلَسْتُ إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِضَبٍّ، فَقَالَ: « **إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكُلُوهُ** »[4].

٦٦٧. (٢٦٢٢٨) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ سَنَةً ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَيْءٍ.

---

(١) ابن ماجه (٢٣).

(٢) ابن ماجه (٢٤)، أحمد (١٣١٢٤).

(٣) ابن ماجه (٢٥)، أحمد (١٩٣٠٥٩).

(٤) البخاري (٦٨٣٩) ؛ ومسلم (١٩٤٤) .

٦٦٨. (٢٦٢٢٩) عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ لِابْنِ مَسْعُودٍ وَلِأَبِي الدَّرْدَاءِ وَلِأَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو: « أَحْسَبُ مَا هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ: وَأَحْسَبُهُ حَبَسَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَتَّىٰ أُصِيبَ » .

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنِ اطِّلَاعِ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ

٧٠٧. (٢١) عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ مِدْرًى يَحُكُّ رَأْسَهُ، فَقَالَ: **«لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»**[١].

٧٠٨. (٢٢) عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: كُنَّا بِبَابِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما نَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَحَانَتْ مِنِّي الْتِفَاتَةٌ، فَرَآنِي، فَقَالَ: «أَيُّكُمُ الْمُطَّلِعُ فِي دَارِي؟» ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَانَتْ مِنِّي الْتِفَاتَةٌ فَنظَرْتُ، فَقَالَ: «وَيَحِلُّ لَكَ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي».

٧٠٩. (٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَوْ أَنَّ أَحَدًا اطَّلَعَ عَلَى نَاسٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ»**[٢].

٧١٠. (٢٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ فِي بَيْتِهِ فَاطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ خَلَلِ الْبَابِ، فَسَدَّدَ النَّبِيُّ نَحْوَهُ بِمِشْقَصٍ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ»[٣].

---

(١) البخاري (٦٢٤١) ؛ مسلم (٢١٥٦).

(٢)مسلم (٢١٥٨).

(٣) البخاري (٦٩٠٠) ؛ مسلم (٢١٥٧) ؛ احمد (١٢٨٢٩).

٧١١. (٢٨) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: « قَدْ أَدْخَلْتَ رَأْسَكَ، فَأَدْخِلْ أُسْتَكَ ».

فِي تَعَمُّدِ الْكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

(٢٦٢٣٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١).

٦٦٩. (٢٦٢٤٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: يَا أَبَتِي، مَالِي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، كَمَا أَسْمَعُ ابْنَ مَسْعُودٍ وَفُلَانًا وَفُلَانًا؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً يَقُولُ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(٢).

٦٧٠. (٢٦٢٤٤) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَىٰ هَذَا الْمِنْبَرِ: «**إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ، فَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ صِدْقًا، وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(٣) .

٦٧١. (٢٦٢٤٦) عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا، يَخْطُبُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ**»(٤).

---

(١) الطيالسي (٣٤٠) ؛ وابن ماجه (٣٠) .

(٢) البخاري (١٠٧) ؛ أحمد (١٤١٣) .

(٣) ابن ماجه (٣٥) .

(٤) البخاري (١٠٦) ؛ النسائي (٥٩١١) .

فِي الرَّجُلِ يُسْأَلُ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَمْ فُلَانٌ؟

٦٧٢. (٢٦٢٥٦) أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: قِيلَ لِلْعَبَّاسِ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَوْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ: «هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي ، وَوُلِدْتُ أَنَا قَبْلَهُ» .

٦٧٣. (٢٦٢٥٧) عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي وَائِلٍ: أَيُّكُمَا أَكْبَرُ؟ أَنْتَ الْأَكْبَرُ أَوِ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ؟ قَالَ: «أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي عَقْلًا».

بَابُ الرَّجُلِ يَمْدَحُ الرَّجُلَ

٧١٢.(٢٩) عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي وُجُوهِ الْمُدَّاحِينَ التُّرَابَ**»(١).

٧١٣. (٣٠) عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَعَمَدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلاً ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصَى، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ**»(٢).

٧١٤. (٣١) عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ، فَإِنَّهُ الذَّبْحُ**»(٣).

---

(١) مسلم (٣٠٠٢) ؛ الترمذي (٢٣٩٣) ؛ البحاري في الادب المفرد (٣٣٩).

(٢) مسلم $٣٠٠٢) ؛ أبو داود (١٢٥٥) ؛ أحمد (٢٣٨٢٣) .

(٣) ابن ماجه (٣٧٤٣) .

٧١٥. (٣٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ﵁ : «عَقَرْتَ[1] الرَّجُلَ عَقَرَكَ اللَّهُ، تُثْنِي عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ فِي دِينِهِ؟».

٧١٦.(٣٣) قَالَ عُمَرَ ﵁ : «الْمَدْحُ الذَّبْحُ».

٧١٧. (٣٤) قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁ : «إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيَطْلُبْهَا طَلَبًا يَسِيرًا، وَلَا يَأْتِ الرَّجُلَ فَيُثْنِيَ عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ فَيَقْطَعَ ظَهْرَهُ، فَلاَ يَمْنَعُهُ شَيْئًا».

٧١٨. (٣٥) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : **«قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ – مِرَارًا» ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا »**[2].

٧١٩. (٣٦) عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِقَاسِمٍ: أَتَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمْدَحَ أَخَاهُ، وَهُوَشَاهِدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنْ كَانَ غَائِبًا؟، قَالَ:« كَانَ يُقَالُ: لَا تَمْدَحْ أَخَاكَ ».

٧٢٠.(٣٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: لَا أُزَكِّي بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدًا.

٧٢١.(٣٨) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَمْدَحُ رَجُلاً عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ﵄ ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْثُو التُّرَابَ نَحْوَ وَجْهِهِ بِأَصَابِعِهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي أَفْوَاهِهِمُ التُّرَابَ»**[3].

---

(١) العقر هنا : الهلاك ، مأخوذ من عقر الناقة .

(٢) البخاري (٦٠٦١) ؛ مسلم (٣٠٠٠) .

(٣) احمد (٥٦٨٤) ؛ الطبراني (١٣٥٨٩).

٧٢٢. (٣٩) عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَأَثْنَى عَلَى عُثْمَانَ فِي وَجْهِهِ، فَأَخَذَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ تُرَابًا فَحَثَاهُ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ**»[1].

٧٢٣. (٤٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه ، فَأَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ فِي وَجْهِهِ حِينَ أَدْبَرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه : «عَقَرْتَ الرَّجُلَ عَقَرَكَ اللَّهُ».

٧٢٤. (٤١) عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ لَهُ: «**لَقَدْ أَهْلَكْتَ أَوْ قَطَعْتَ ظَهْرَ الرَّجُلِ**» [2].

بَابُ الْمَشُورَةِ، مَنْ أَمَرَ بِهَا؟

٧٢٥. (٤٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ لَا تَقْطَعْ أَمْرًا حَتَّى تُشَاوِرَ مُرْشِدًا، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ لَمْ تَحْزَنْ عَلَيْهِ» .

٧٢٦. (٤٤) عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْمَشُورَةِ إِلَّا لِمَا عَلِمَ فِيهَا مِنَ الْفَضْلِ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عِمْرَان : ١٥٩] .

٧٢٧. (٤٥) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: « إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي شَيْءٍ فَانْظُرُوا كَيْفَ صَنَعَ عُمَرُ فِيهِ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَصْنَعُ الشَّيْءَ حَتَّى يَسْأَلَ وَيُشَاوِرَ ».

٧٢٨. (٤٦) عن الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، قَالَ: « مَا تَشَاوَرَ قَوْمٌ إِلَّا هُدُوا لِأَرْشَدِ أَمْرِهِمْ».

---

(١) ابو داود (١٢٥٥), احمد (٢٣٨٢٣) ؛ الطبراني (٥٤٧) .

(٢) البخاري (٢٦٦٣) ؛ مسلم ٣٠٠١).

٧٢٩. (٤٧) عَنْ سَالِمٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ اسْتَشَارَ عُمَرَ ﵁ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَأَبَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «أَنْتُمْ قَوْمٌ تَلْحَنُونَ»، وَاسْتَشَارَ عُثْمَانَ ﵁ فَأَذِنَ لَهُ.

بَابُ مَنْ كَرِهَ الْكَلَامَ بِالْفَارِسِيَّةِ

٧٣٠. (٥١) قَالَ عُمَرُ ﵁: «مَا تَعَلَّمَ رَجُلٌ الْفَارِسِيَّةَ إِلَّا خَبَّ[١]، وَلَا خَبَّ إِلَّا نَقَصَتْ مُرُوَّتُهُ».

٧٣١. (٥٢) عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: لَا تَعَلَّمُوا رَطَانَةَ الْأَعَاجِمِ، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فِي كَنَائِسِهِمْ، فَإِنَّ السُّخْطَةَ تَنَزَّلُ عَلَيْهِمْ.

٧٣٢. (٥٣) عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ سَمِعَ قَوْمًا يَتَكَلَّمُونَ بِالْفَارِسِيَّةِ، فَقَالَ: مَا بَالُ الْمَجُوسِيَّةِ بَعْدَ الْحَنِيفِيَّةِ

٧٣٣. (٥٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّهُ كَرِهَ رَطَانَةَ الْأَعَاجِمِ».

بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِي الْكَلَامِ بِالْفَارِسِيَّةِ

٧٣٤. (٥٥) عَنْ أَبِي خَلْدَةَ قَالَ: كَلَّمَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ بِالْفَارِسِيَّةِ.

٧٣٥. (٥٦) عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ يَقُولُ: أَشْرَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذَا السُّوقِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي فَرُّوخَ شَخْتٌ وَدَسْتٌ».

---

(١) الخِبّ: الخداع، والخِبُّ: الخدَّاع، مشتق من: خَبَّ البحرُ: اضطرب.

٧٣٦. (٥٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَتَنَاوَلَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما تَمْرَةً فَلاكَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**كِخْ كِخْ، لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ**»[1].

٧٣٧. (٥٨) عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: «يَا جَارِيَةُ اذْهَبِي بِهَذَا الدِّرْهَمِ فَاشْتَرَى بِهِ نَبِيرًا» - يَعْنِي الْجُبْنَ - فَاشْتَرَتْ نَبِيرًا ثُمَّ جَاءَتْ بِهِ.

٧٣٨. (٥٩) عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «انْدَرَايَمْ، يَعْنِي الاِسْتِئْذَانَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ»

بَابُ الرَّجُلِ يُكَنَّى قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ

٧٣٩. (٦٠) عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قِيلَ لَهُ يَكْتَنِي الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ؟، قَالَ: كَانَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكْتَنُونَ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُمْ.

٧٤٠. (٦١) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كَنَّانِي عَبْدُ اللَّهِ بِأَبِي شِبْلٍ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ لَا يُولَدُ لَهُ.

٧٤١. (٦٢) عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: كَنَّانِي عُرْوَةُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِي.

٧٤٢. (٦٣) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ أَزْوَاجِكَ كَنَّيْتَهُ غَيْرِي، قَالَ: «**فَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ**»[2].

٧٤٣. (٦٤) عَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ لِصُهَيْبٍ: مَا لَكَ تَكْتَنِي بِأَبِي

---

(١) البخاري (٣٠٧٢)، مسلم (١٠٦٩).

(٢) ابن ماجه (٣٧٣٩)؛ الطبراني $٣٨.

يَحْيَى، وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ؟، قَالَ: «كَنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَحْيَى»[1].

٧٤٤. (٦٥) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا، يَقُولُ لِأَخٍ لِي وَكَانَ صَغِيرًا: **«يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟»** [2].

٧٤٥. (٦٦) عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: « لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتَنِي الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ » .

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ كَلَامِ الرَّجُلِ

٧٤٦. (٦٧) عَنْ شَيْخٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ أَوْ جَابِرًا رضي الله عنهما ، يَقُولُ: كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَسُّلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ[3].

٧٤٧..(٦٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: الِانْبِعَاقُ[4] فِي الْكَلَامِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ.

٧٤٨.(٦٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: « كَانَ كَلَامُ ﷺ كَلامًا فَصْلاً يفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ »[5].

٧٤٩.(٧٠) قَالَ نَافِعٌ : إِنَّ اللَّهَ يَبْغُضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ[6] بِلِسَانِهَا.

---

(١) ابن ماجه (٣٧٣٨) ؛ الطبراني (٥٣٤٧) .

(٢) البخاري (٦١٢٩) ؛ أبو داود (٤٩٦٩).

(٣) أبو داود (٤٨٣٨) ؛ البيهقي (٥٨٢٦). يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه إذا لم يعجل.

(٤) في اللسان : أي التوسع فيه والتكثر منه.

(٥) أبو داود (٤٨٣٩) ؛ الترمذي (٣٦٣٩) .

(٦) قال ابن الأثير: هو الذي يتشدق في الكلام ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفاً.

٧٥٠. (٧٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»**. أَوْ: **«إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرًا»**[1].

٧٥١.(٧٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا.

بَابُ مَا كُرِهَ أَنْ يَسْمَعَ الْمُبْتَلَى التَّعَوُّذَ

٧٥٢.(٧٤) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﵁ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُسْمِعَ الْمُبْتَلَى التَّعَوُّذَ مِنَ الْبَلاَءِ.

بَابُ مَا لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَدْعُوَ بِهِ

٧٥٣.(٧٥) عَنْ مُجَاهِدٍ: "أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا تَبْتَلِنِي إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَيَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] .

بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ كِتَابَ غَيْرِهِ

٧٥٤.(٧٦) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: وَجَدْتُ كِتَابًا، أَقْرَؤُهُ؟، قَالَ: لَا.

فِي إِحْرَاقِ الْكُتُبِ وَنَحْوِهَا

٧٥٥.(٢٦٣٠١) عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اجْتَمَعَتْ عِنْدَهُ الرَّسَائِلُ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ.

---

(١) البخاري (٥٧٦٧)؛ أحمد (٥٢٩١).

٧٥٦.(٢٦٣٠٢) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّ عَبِيدَةُ أَوْصَىٰ أَنْ تُمْحَىٰ كُتُبُهُ.

٧٥٧.(٢٦٣٠٣) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَ إِذَا جَاءَهُ الْكِتَابُ مَحَا مَا كَانَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، ثُمَّ أَلْقَاهُ.

٧٥٨.(٢٦٣٠٤) عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: أُتِيَ عَبْدَ اللهِ بِصَحِيفَةٍ فِيهَا حَدِيثٌ، فَأَتَىٰ بِمَاءٍ فَمَحَاهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ.

فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْكِتَابَ يَقْرَؤُهُ أَمْ لَا؟

٧٥٩.(٢٦٣٠٥) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: وَجَدْتُ كِتَابًا أَقْرَؤُهُ؟ قَالَ:لَا.

كِتَابُ الْحَدِيثِ بِالْكَرَارِيسِ

٧٦٠.(٢٦٣٠٦) عَنِ الضَّحَّاكِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ الْحَدِيثُ فِي الْكَرَارِيسِ.

٧٦١.(٢٦٣٠٧) عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا لِلْحَدِيثِ كَرَارِيسَ كَكَرَارِيسِ الْمُصْحَفِ.

٧٦٢.(٢٦٣٠٨) عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَرِهَ الْكَرَارِيسَ.

بابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ الرَّجُلُ أَنْ يَسُبَّهُ

٧٦٣.(٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : **«لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا»**[١].

مَا يُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُتَّبَعَ أَوْ يُجْتَمَعَ عَلَيْهِ

٧٦٤.(٢٦٣١٣) عَنِ الْهَيْثَمِ، قَالَ: رَأَىٰ عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ قَوْمًا يَتَّبِعُونَ رَجُلًا، فَقَالَ: «إِنَّهَا فِتْنَةٌ لِلْمَتْبُوعِ مَذَلَّةٌ لِلتَّابِعِ ».

٧٦٥.(٢٦٣١٤) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: رَأَىٰ ابْنَ مَسْعُودٍ نَاسٌ فَجَعَلُوا يَمْشُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: أَلَكُمْ حَاجَةٌ؟، قَالُوا: لَا، قَالَ: ارْجِعُوا فَإِنَّهَا ذِلَّةٌ لِلتَّابِعِ فِتْنَةٌ لِلْمَتْبُوعِ.

٧٦٦.(٢٦٣١٥) عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: أَتَيْنَا أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ لِنَتَحَدَّثَ عِنْدَهُ، فَلَمَّا قَامَ قُمْنَا نَمْشِي مَعَهُ، فَلَحِقَهُ عُمَرُ فَرَفَعَ عَلَيْهِ عُمَرُ الدِّرَّةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اعْلَمْ مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: إِنَّمَا تَرَىٰ فِتْنَةً لِلْمَتْبُوعِ مَذَلَّةً لِلتَّابِعِ.

٧٦٧.(٢٦٣١٦) عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ إِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةٍ قَامَ.

بَابُ مَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ أَوْ يُعَلِّمَهُ وَلَدَهُ

٧٦٨.(٨٠) عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:يَا بَنِيَّ تَعَلَّمُوا الرَّمْيَ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لُعَبِكُمْ.

---

(١) ابن ماجه (٣٧٢٧) ؛ أحمد (٤٠٩) ؛ البخاري في الادب المفرد (٧٢٠).

٧٦٩.(٨١) عَنْ رَافِعِ بْنِ سَالِمٍ الْفَزَارِيِّ قَالَ: مَرَّ بِنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، فَقَالَ: «ارْمُوا، فَإِنَّ الرَّمْيَ عُدَّةٌ وَجَلادَةٌ» .

٧٧٠.(٨٢) قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ رضي الله عنه : « إِذَا عَلَّمْتُ وَلَدِيَ الْقُرْآنَ وَأَحْجَجْتُهُ، وَزَوَّجْتُهُ، فَقَدْ قَضَيْتُ حَقَّهُ، وَبَقِيَ حَقِّي عَلَيْهِ».

٧٧١.(٨٣) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: « لَا تَحْضُرُ الْمَلائِكَةُ مِنْ لَهْوِكُمْ شَيْئًا غَيْرَ الرِّهَانِ وَالرَّمْيِ، نِعْمَ مُتَلَهَّى الْمُؤْمِنِ: الْفَرَسُ وَالنَّبْلُ ، مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ كَانَتْ نِعْمَةً يَكْفُرُهَا ».

٧٧٢.(٨٤) عنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم مَرَّ عَلَى أُنَاسٍ مِنْ أَسْلَمَ يَرْمُونَ، فَقَالَ: **«خُذُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ»** ؛ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْخُذُ وَأَنْتَ مَعَ بَعْضِنَا دُونَ بَعْضٍ؟، فَقَالَ: «**خُذُوا وَأَنَا مَعَكُمْ يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ**»[1].

٧٧٣.(٨٥) عَنْ أَبِي حَدْرَدٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِنَاسٍ مِنْ أَسْلَمَ وَهُمْ يَتَنَاضَلُونَ فَقَالَ: «**ارْمُوا يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ**» ، قَالَ: فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ بِأَيْدِيهِمْ، قَالَ: **«مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟»** ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَقَدْ قُلْتَ: **«أَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ»** ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ حِزْبَكَ لَا يُغْلَبُ؟، قَالَ **«ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»**[2].

٧٧٤.(٨٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ أَدْرَعَ، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** صلى الله عليه وآله وسلم : «**تَمَعْدَدُوا**[3]**، وَاخْشَوْشِنُوا، وَانْتَضِلُوا**[4]**، وَامْشُوا**

---

(١) الحاكم (المستدرك ، رقم ٢٤٦٥) من حديث أبي هريرة .

(٢) البخاري عن سلمة بن الاكوع (٢٨٩٩).

(٣) تمعددوا أي تشبهوا بعيش معد، وكانوا أهل قشف وغلظ في المعاش.

(٤) انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق.

حُفَاةً»[1].

٧٧٥. (٨٨) عَنْ بِلاَلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَدْرَكْتُهُمْ يَشْتَدُّونَ بَيْنَ الْأَغْرَاضِ، وَيَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ كَانُوا رُهْبَانًا.

٧٧٦.(٨٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ حُذَيْفَةَ يَشْتَدُّ بَيْنَ الْهَدَفَيْنِ فِي قَمِيصٍ.

٧٧٧.(٩٠) عَنْ أَبِي الْعَدَبَّسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: أَخِيفُوا الْهَوَامَّ[2]، وَانْتَضِلُوا، وَتَمَعْدَدُوا، وَاخْشَوْشِنُوا، وَاجْعَلُوا الرَّأْسَ رَأْسَيْنِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَ الْمَنِيَّةِ، وَلَا تَلَبَّثُوا بِدَارِ مَعْجَزَةٍ، وَأَخِيفُوا الْحَيَّاتِ قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ، وَأَصْلِحُوا مَثَاوِيَكُمْ.

٧٧٨.(٩١) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَشْتَدُّ بَيْنَ الْهَدَفَيْنِ فِي قَمِيصٍ، وَيَقُولُ: «أَنَا بِهَا أَنَا بِهَا» ، يَعْنِي: كُلَّمَا أَصَابَ خَصْلَةً قَالَ: أَنَا بِهَا.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُوجَدَ رِيحُهُ مِنْهُ

٧٧٩. (٩٢) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ عَرَفَ جِيرَانُ الطَّرِيقِ أَنْ قَدْ مَرَّ، مِنْ طِيبِ رِيحِهِ.

٧٨٠.(٩٣) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَطَيَّبُ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ.

---

(١) الطبراني (٨٨٥) من طريق أبي حدرد الاسلمي .

(٢) الهوام: الحيات وكل ذي سم يقتل سمه.

٧٨١.(٩٤) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ مَوْلَى لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، وَأَبَا قَتَادَةَ، وَأَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ رضي الله عنهم يَمُرُّونَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ فِي الْكُتَّابِ، فَنَجِدُ مِنْهُمْ رِيحَ الْعَنْبَرِ ، وَهُوَ الْخَلُوقُ.

٧٨٢. (٩٦) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُعْرَفُ بِرِيحِ الطِّيبِ إِذَا أَقْبَلَ.

٧٨٣.(٩٧) عَنْ نُفَيْعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْ أَطْيَبِ النَّاسِ رِيحًا وَأَنْقَاهُ ثَوْبًا أَبْيَضَ.

٧٨٤.(٩٨) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ رضي الله عنه يَسْحَقُ الْمِسْكَ ثُمَّ يَجْعَلُهُ عَلَى يَافُوخِهِ إِذَا أَقْبَلَ.

٧٨٥.(٩٩) عَنْ أُمِّ رَزِينٍ، قَالَتْ: كُنْتُ أُهَادِي ابْنَ عَبَّاسٍ الطِّيبَ، فَقَالَ: « أَيَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْهُ»، قَالَتْ: وَكَانَ يَهَبُ لَنَا الْوَرْسَ[١].

بَابُ مَنْ كَرِهَ لِلْمَرْأَةِ إِذَا خَرَجَتْ أَنْ تَطَّيَّبَ

٧٨٦.(١٠٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَمَرَّ بِالنِّسَاءِ، فَوَجَدَ رِيحَ رَأْسِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: « مَنْ صَاحِبَةُ هَذِهِ الرِّيحِ؟ أَمَا لَوْ عَرَفْتُهَا لَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ، إِنَّمَا تَطَّيَّبُ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا، فَإِذَا خَرَجَتْ لَبِسَتْ أُطَيْمِيرَهَا أَوْ أُطَيْمِيرَ خَادِمِهَا» ، قَالَ: فَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّهَا قَامَتْ عَنْ حَدَثٍ .

---

(١) الوَرْس: شَيْءٌ أَصفر مِثْلُ اللَّطْخِ يَخْرُجُ عَلَى الرِّمْثِ بَيْنَ آخِرِ الصَّيْفِ وأَوّل الشِّتَاءِ إِذا أَصاب الثوبَ لَوَّنَه.

٧٨٧.(١٠١) عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ لِيُوجَدَ رِيحُهَا فَهِيَ فَاعِلَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ فَاعِلَةٌ».

٧٨٨.(١٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُوجَدَ رِيحُهَا، لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلاَةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»**[١].

٧٨٩.(١٠٣) عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم **«إِذَا خَرَجَتْ إِحْدَاكُنَّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلاَ تَمَسَّ طِيبًا»**[٢].

٧٩٠.(١٠٤) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَجَدَ مِنِ امْرَأَتِهِ رِيحَ مُجْمَرٍ وَهِيَ بِمَكَّةَ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تَخْرُجَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ.

٧٩١.(١٠٥) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: نَزَلَ بِي حَقٌّ فَمَسَسْتُ طِيبًا ثُمَّ خَرَجْتُ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ حَفْصَةُ، فَقَالَتْ: «إِنَّمَا الطِّيبُ لِلْفِرَاشِ» .

٧٩٢. (١٠٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ امْرَأَتَهُ اسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَهَا فَأَذِنَ لَهَا، فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ دَخْنَةٍ فَحَبَسَهَا، وَقَالَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ، فَإِنَّمَا طِيبُهَا شَنَارٌ فِيهِ نَارٌ.

بابُ تَنْحِيَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

٧٩٣. (١٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم « **الْإِيمَانُ سِتُّونَ أَوْ سَبْعُونَ أَوْ بِضْعَةٌ – وَأَحَدُ الْعَدَدَيْنِ – أَعْلاَهَا: شَهَادَةُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ**

(١) ابن ماجه (٤٠٠٢) ؛ أحمد (٩٧٢٥) .

(٢) مسلم (٤٤٣) ؛ أحمد (٢٧٠٤٦).

الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ »[1].

٧٩٤. (١٠٩) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: **«نَحِّ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ»**[2].

٧٩٥. (١١٠) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ[3] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: **«مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ مَازَ[4] أَذًى عَنْ طَرِيقٍ فَحَسَنَةٌ بِعَشَرَةِ أَمْثَالِهَا»**[5].

٧٩٦. (١١١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مَعَ مُعَاذٍ، فَجَعَلَ مُعَاذٌ لَا يَرَى أَذًى فِي طَرِيقٍ إِلَّا نَحَّاهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ جَعَلَ لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا نَحَّاهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟، قَالَ: الَّذِي رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ، قَالَ: « أَصَبْتَ أَوْ قَدْ أَحْسَنْتَ، إِنَّهُ مَنْ أَمَاطَ أَذًى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَمَنْ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

٧٩٧. (١١٢) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ عَلَى طَرِيقِ النَّاسِ وَكَانَتْ تُؤْذِيهِمْ، فَعَزَلَهَا رَجُلٌ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيّ صلى الله عليه وآله وسلم : **«فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ»**[6].

---

(١) البخاري (٩) ؛ مسلم (٣٥) .

(٢) مسلم (٢٦١٨) ؛ ابن ماجه (٣٦٨١) .

(٣) زيادة من المصنف .

(٤) قال ابن الأثير (النهاية : ٤/ ٣٨٠) : يقال: مِزْتُ الشَّيْءَ من الشَّيْءِ، إذا فَرَّقْتَ بَيْنَهُما، فانْمَازَ وامْتَازَ، ومَيَّزْتُه فتَمَيَّزَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ ﴿مَنْ مَازَ أَذًى فالحَسَنَةُ بعَشْرِ أَمْثَالِهَا﴾ أَيْ نَحَّاه وأزالَه.

(٥) أحمد (١٧٠٠) ؛ البخاري في الادب المفرد (٥٩٣).

(٦) أحمد (١٣٤١٠) ؛ أبو يعلى في مسنده (٣٠٥٨).

٧٩٨. (١١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: **«كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ»**(١).

٧٩٩. (١١٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: « **عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا: حَسَنِهِ وَسَيِّئِهِ، فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: الْأَذَى يُنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي سَيِّيءِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةُ**(٢) **فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ** »(٣).

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّحَشُّشِ عَلَى الطَّرِيقِ

٨٠٠. (١١٥) عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «اتَّقُوا هَذِهِ الْمَلَاعِن» ، يَعْنِي تَحَشُّشُ الرَّجُلِ عَلَى الطَّرِيقِ.

٨٠١. (١١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: « إِيَّاكُمْ وَالْمَلَاعِنَ» ؛ قَالُوا: وَمَا الْمَلَاعِنُ؟، قَالَ: «الْجُلُوسُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَسْتَظِلُّ تَحْتَهَا الرَّاكِبُ» .

٨٠٢. (١١٧) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا تَنْزِلُوا عَلَى جَوَادِّ**(٤) **الطُّرُقِ، وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ»**(٥).

---

(١) البخاري (٦٥٢) ومسلم (١٩١٤) .

(٢) النُّخاعةُ، بِالضَّمِّ: مَا تَفَلَه الإنسان كالنُّخامةِ.

(٣) ابن ماجه (٣٦٨٣) ؛ أحمد (٢١٥٥٠).

(٤) جمع جادة، وهي وسط الطريق.

(٥) أحمد (١٥٠٩١) ؛ ابن ماجه (٣٧٧٢) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيبِ وَالْمِسْكِ

٨٠٣.(١١٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الْمِسْكَ، فَقَالَ: «**هُوَ أَطْيَبُ طِيبِكُمْ**»[١].

٨٠٤.(١١٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَطْيَبُ طِيبِكُمُ الْمِسْكُ.

٨٠٥.(١٢٠) عَنْ سَلَمَةَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ الْمِسْكَ، فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ.

٨٠٦.(١٢١) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَسْحَقُ الْمِسْكَ ثُمَّ يَجْعَلُهُ عَلَى يَافُوخِهِ.

٨٠٧.(١٢٢) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: « لَا بَأْسَ بِالْمِسْكِ لِلْحَيِّ وَالْمَيِّتِ ».

بَابُ مَنْ كَرِهَ الْمِسْكَ

٨٠٨.(١٢٣) عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ:«الْمِسْكُ مَيْتَةٌ وَدَمٌ».

٨٠٩.(١٢٤) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَجْعَلَ الْمِسْكَ فِي الْمُصْحَفِ .

٨١٠.(١٢٥) عَنِ الْحَسَنِ البصري : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْمِسْكَ لِلْحَيِّ وَالْمَيِّتِ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي مَا كُرِهَ مِنَ الْمَبِيتِ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ

٨١١.(١٢٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيتَ عَلَى سَطْحٍ لَنَا

---

(١) أبو داود (٣١٥٨) ؛ الترمذي (٩٩٢) .

أَجْلَحَ[1]، فَقَالَ: « كِدْتُ أَنْ أَبِيتَ اللَّيْلَةَ لَا ذِمَّةَ لِي » .

٨١٢.(١٢٧) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ فَوْقَ السَّطْحِ لَيْسَ عَلَيْهِ حَائِطٌ؟، فَقَالَ مُجَاهِدٌ: « إِنَّمَا قِيلَ ذَاكَ لِمَنْ سَقَطَ فَمَاتَ » .

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِلَةِ الرَّجُلِ مَنْ كَانَ أَبُوهُ يَصِلُ

٨١٣.(١٢٩) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صِلْ مَنْ كَانَ أَبُوكَ يُوَاصِلُ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّجُلِ فِي قَبْرِهِ أَنْ يَصِلَ مَنْ كَانَ أَبُوهُ يُوَاصِلُ.

٨١٤.(١٣٠) عن أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: إِنَّ مِنْ صِلَةِ الرَّجُلِ أَبَاهُ أَنْ يَصِلَ إِخْوَانَهُ الَّذِينَ كَانَ يَصِلُهُمْ.

٨١٥.(١٣١) عن عُرْوَةَ، قَالَ: «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: أَحْبِبْ حَبِيبَكَ وَحَبِيبَ أَبِيكَ ».

فِي تَتْرِيبِ الْكِتَابِ

٦٧٤. (٢٦٣٦٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: « تَرِّبُوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا » .

بَابٌ فِي رَدِّ جَوَابِ الْكِتَابِ

٨١٦.(١٤٠) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما :« إِنِّي لَأَرَى لِجَوَابِ الْكِتَابِ عَلَيَّ حَقًّا كَرَدِّ السَّلَامِ».

---

(١) قال ابن الأثير: يريد الذي ليس عليه جدار ولا شيء يمنع من السقوط.

بَابُ مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ ثَلَاثَةٍ عَلَى دَابَّةٍ

٨١٧.(١٤١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: « مَا كُنْتُ أُبَالِي لَوْ كُنْتُ عَاشِرَ عَشَرَةٍ عَلَى دَابَّةٍ بَعْدَ أَنْ تُطِيقَنَا ».

٨١٨.(١٤٢) عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم تَلَقَّاهُ غِلْمَانٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ[1].

٨١٩.(١٤٣) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ: « أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ » ، قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ[2].

٨٢٠.(١٤٤) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِنَا، فَتَلَقَّى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ»[3].

٨٢١.(١٤٥) عَنْ سُفْيَانَ الْعَطَّارِ قَالَ: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ مُرْتَدِفًا خَلْفَ رَجُلٍ، وَكَانَ يَقُولُ: « صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِمُقَدَّمِهَا » .

بَابُ مِنْ كَرِهَ رُكُوبَ ثَلَاثَةٍ عَلَى الدَّابَّةِ

٨٢٢.(١٤٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْكَبَ ثَلَاثَةٌ عَلَى دَابَّةٍ.

---

(١) البخاري (١٧٩٨) ؛ النسائي (٢٨٩٤) من حديث ابن عباس ب.

(٢) البخاري (٣٠٨٢)؛ مسلم (٢٤٢٧).

(٣) مسلم (٢٤٢٨) ؛ ابو داود (٢٥٦٦) ؛ ابن ماجه (٣٧٧٣).

٨٢٣.(١٤٧) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَيُّمَا ثَلاَثَةٍ رَكِبُوا عَلَى دَابَّةٍ فَأَحَدُهُمْ مَلْعُونٌ.

٨٢٤.(١٤٨) عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: رَآنِي رِدْفَ ثَالِثٍ، فَقَالَ: « مَلْعُونٌ » .

٨٢٥.(١٤٩) عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْحِيرَةِ أَنْظُرُ إِلَى الْفِيلِ، فَرَأَيْتُ الْحَارِثَ الْأَعْوَرَ رَاكِبًا وَخَلْفَهُ رِدْفٌ، فَقَالَ: « لَوْ صَلَحَ ثَالِثٌ لَحَمَلْنَاكَ ».

٨٢٦.(١٥٠) عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ مَعَهُ، إِذْ مَرَّ ثَلاَثَةٌ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِلْآخَرِ مِنْهُمُ: انْزِلْ لَعَنَكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ أَتَلْعَنُ هَذَا الْإِنْسَانَ؟، قَالَ: فَقَالَ: « قَدْ نُهِينَا عَنْ هَذَا أَنْ يَرْكَبَ الثَّلاَثَةُ عَلَى الدَّابَّةِ» .

بَابُ مَنْ كَانَ لَا يَدَعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَنَامُ بَعْدَ الْفَجْرِ

٨٢٧.(١٥٢) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ لَمْ يَدَعْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا يَقُومُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

٨٢٨.(١٥٣) عن مُهَاجِرِ بْنِ شَمَّاسٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَخْرَجُ إِلَى الْجَبَّانَةِ مِنْ هَذِهِ الْجَبَابِينَ أَصِيدُ بِفَخٍّ لِي فَخَرَجْتُ ثَلاَثَ غَدَوَاتٍ، أَرَى رَجُلاً بَعْدَ الْفَجْرِ جَالِسًا فِي مَكَانٍ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: «أَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ» ، قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ هَهُنَا؟ قَالَ: «أَنْظُرُ إِلَى الشَّمْسِ مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ» .

٨٢٩.(١٥٤) عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى بِلاَلٍ وَهُوَ بِالشَّامِ جَالِسٌ غُدْوَةً، فَقُلْتُ: مَا يُجْلِسُكَ يَا أَبَا عَبْدَ اللَّهِ؟، قَالَ: أَنْتَظِرُ طُلُوعَ الشَّمْسِ .

٨٣٠.(١٥٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»[١].

٨٣١.(١٥٦) عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: عَجَبًا لِأَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الْآنَ يَنْظُرُونَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْ حَيْثُ تَطْلُعُ، أَوَ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْفَجْرَ إِذَا طَلَعَ مِنْ مَوْضِعٍ طَلَعَتْ مِنْهُ الشَّمْسُ.

٨٣٢.(١٥٧) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى حُذَيْفَةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا رَسُولُهُ قَدْ لَحِقَنِي فَقَالَ: مَا رَدَّكَ؟، قُلْتُ: ظَنَنْتُ أَنَّكَ نَائِمٌ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَنَامَ حَتَّى أَنْظُرَ مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا، فَقَالَ: « قَدْ فَعَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ » .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَبِيتُ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ

٨٣٣.(١٥٨) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «لَا تَبِتْ فِي بَيْتٍ وَحْدَكَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَشَدُّ مَا يَكُونُ بِكَ وَلَعًا» .

٨٣٤.(١٦٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ أَحَدٌ بِلَيْلٍ»**[٢].

مَنْ كَانَ يُسِرُّ حَدِيثَهُ مِنْ أَهْلِهِ

٨٣٥.(٢٦٣٩٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ أَبِي لَا يَلْمِسُ عَلَىٰ حَدِيثِهِ

---

(١) مسلم (٦٧٠) ؛ النسائي (١٣٥٧).

(٢) البخاري (٢٩٩٨), الترمذي (١٦٧٣) احمد (٤٧٧٠).

أَهْلَهُ، كَانَ يَخْلُو هُوَ وَأَصْحَابُهُ فِي غُرْفَةٍ يَتَحَدَّثُونَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيَرَةِ

٨٣٦.(١٦١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»[١].

بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعَدْوَى وَالطِّيَرَةِ وَالْهَامَةِ

٨٣٧.(١٦٣) عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ**[٢]»، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْبَعِيرُ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ فَتَجْرَبُ الْإِبِلُ، قَالَ: «**ذَلِكَ الْقَدَرُ، مَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ؟**»[٣].

٨٣٨.(١٦٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ**»[٤].

بَابُ خَيْرِ الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ

٨٣٩.(١٦٦) عَنِ الْمُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ نَبِيِّكَ

---

(١) أبو داود (٣٩١٠)؛ ابن ماجه (٣٥٣٨).

(٢) الهامة: الرأس واسم طائر، وهو المراد في الحديث، وقيل: هي البومة.

(٣) أحمد (٤٧٧٥)؛ ابن ماجه (٨٦).

(٤) ابن ماجه (٣٥٣٩).

ﷺ شَيْئًا تُحَدِّثُنِيهِ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ، وَخَيْرُ الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ**» [(١)].

بَابُ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْفَأْلَ، وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ

٨٤٠. (١٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْفَأْلَ الْحَسَنَ، وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ**» [(٢)].

٨٤١. (١٦٨) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ**» [(٣)].

٨٤٢. (١٦٩) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: « لَا تَضُرُّ الطِّيَرَةُ إِلَّا مَنْ تَطَيَّرَ ».

٨٤٣. (١٧٠) عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: خَرَجَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَأَقْبَلَتِ الظِّبَاءُ نَحْوَهُ حَتَّى إِذَا دَنَتْ مِنْهُ رَجَعَتْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ ارْجِعْ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّهَا تَطَيَّرْتَ، مِنْ قُرُونِهَا حِينَ أَقْبَلَتْ أَمْ مِنْ أَذْنَابِهَا حِينَ أَدْبَرَتْ؟، ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ عِنْدَ ذَلِكَ: « إِنَّ الطِّيَرَةَ لَشُعْبَةٌ مِنَ الشِّرْكِ » .

بَابُ مَنْ لَزِقَ بِالْمَجْذُومِ وَلَمْ يَخْشَ عَدْوَى

٦٧٥. (٢٦٤٠٠) عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لُزِقَ بِمَجْذُومٍ فَقُلْتُ لَهُ: تَلْزَقُ

---

(١) احمد (١٠٣٢٦) ؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٦٣٩٥) .

(٢) أحمد (٨٣٩٣) ؛ ابن ماجه (٣٥٣٦) .

(٣) البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

بِمَجْذُومٍ؟ قَالَ: فَأَمْضِ وَقَالَ: «لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْكَ».

بَابُ إِقْرَارِ الطَّيْرِ عَلَى وُكُنَاتِهَا

٨٤٤. ١٧٢) عَنْ أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مُكُنَاتِهَا»[١].

بَابُ مَنْ كَانَ يُحِسُّ الطِّيَرَةَ وَيَمْضِي فَلَا يَطَّيَّرُ

٨٤٥.(١٧٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: سَأَلْتُ أُمَّ سَعِيدٍ سُرِّيَّةَ عَلِيٍّ رضي الله عنه: هَلْ كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَتَطَيَّرَانِ؟ قَالَتْ: كَانَا يُحِسَّانِ وَيَمْضِيَانِ.

بَابٌ فِي الْعِيَافَةِ، وَالطِّيَرَةِ، وَالطَّرْقِ

٨٤٦. (١٧٤) عَنِ قَبِيصَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعِيَافَةُ**[٢]**، وَالطِّيَرَةُ، وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ**»[٣].

بَابٌ فِي التَّكَهُّنِ، وَالِاسْتِسْقَامِ

٨٤٧. (١٧٥) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ: مَنْ تَكَهَّنَ،

---

(١) ابو داود (٢٨٣٥)؛ احمد (٢٧١٣٩).

(٢) العيافة: زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممره.

(٣) أحمد (١٥٩١٥)؛ أبو داود (٣٩٠٧).

وَاسْتَسْقَمَ، أَوْ رَجَعَتْهُ طِيَرَةٌ مِنْ سَفَرِهِ » .

بَابٌ فِي الْغُولِ، وَالصَّفَرِ

٨٤٨.(١٧٦) عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا غُولَ، وَلَا صَفَرَ**»[١].

بَابٌ فِي الرُّخَصِ فِي الطِّيَرَةِ، وَالتَّبَاعُدِ مِنَ الْمَجْذُومِ

٨٤٩.(١٧٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ**»[٢].

٨٥٠.(١٧٨) عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ**»[٣].

٨٥١.(١٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ**»[٤].

---

(١) مسلم (٢٢٢٢) ، قال النووي: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين فتتراءى للناس وتغول تغولاً، أي: تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، فأبطل النبي ﷺ ذلك؛ قال: مالك وغيره معناه أن العرب كانت في الجاهلية تحرمصفر عاما وتؤخر إليه المحرم وكانت تحله عاما آخر وتقدم المحرم إلى وقته فنهى النبي – ﷺ – عن ذلك.

(٢) مسلم (٢٢٣١) ؛ النسائي (٤١٨٢).

(٣) ابن ماجه (٣٥٤٣) ؛ أحمد (٢٠٧٥) .

(٤) أحمد (٩٧٢٢) ؛ البيهقي (٢٥١٤) .

٨٥٢. (١٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«**لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ**»[1].

٨٥٣. (**١٨٢**) عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ كَعْبٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: هَلْ تَطَيَّرُ؟، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟، قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا رَبَّ غَيْرَكَ » ، قَالَ: «أَنْتَ أَفْقَهُ الْعَرَبِ».

٨٥٤. (**١٨٣**) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُتَّقَى الْمَجْذُومُ.

مَنْ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ وَيَقُولَ: سَلُونِي

٨٥٥. (٢٦٤١٣) عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُونَا؟ أَفْلَسْتُمْ.

٨٥٦. (٢٦٤١٤) عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « مَا سَأَلَنِي رَجُلٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ، إِلَّا عَرَفْتُ: فَقِيهٌ هُوَ أَوْ غَيْرُ فَقِيهٍ ».

٨٥٧. (٢٦٤١٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَا يَأْتِينِي أَحَدٌ يَسْأَلُنِي.

٨٥٨. (٢٦٤١٦) عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لَنَا عُرْوَةُ: ائْتُونِي فَتَلَقَّوْا مِنِّي.

٨٥٩. (٢٦٤١٧) عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ عَلَىٰ حَدِيثِهِ.

٨٦٠. (٢٦٤١٨) عَنْ زَاذَانَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ أَشْيَاءَ مَا أَحَدٌ يَسْأَلُنِي عَنْهَا.

٨٦١. (٢٦٤١٩) عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الرَّحْبَةَ فَإِذَا أَنَا بِنَفَرٍ جُلُوسٍ، قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقَعَدْتُ مَعَهُمْ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ، فَمَا رَأَيْتُهُ أَنْكَرَ أَحَدًا مِنَ الْقَوْمِ

---

(١) ابن ماجه (**٣٥٤١**) ؛ ومسلم بمثله (**٢٢٢١**) .

غَيْرِي، فَقَالَ: أَلَا رَجُلٌ يَسْأَلُنِي، فَيَنْتَفِعُ وَيَنْتَفِعُ جُلَسَاؤُهُ.

٨٦٢.(٢٦٤٢٠) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: «سَلُونِي» إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

مَنْ كَرِهَ النَّظَرَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ

٨٦٣.(٢٦٤٢١) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ كِتَابًا حَسَنًا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: **«أَمُتَهَوِّكُونَ[١] فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ مُوسَىٰ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»**[٢].

٨٦٤.(٢٦٤٢٢) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: «كَانَتِ الْيَهُودُ تَجِيءُ إِلَىٰ الْمُسْلِمِينَ فَيُحَدِّثُونَهُمْ فَيَسْتَحْسِنُونَ، أَوْ قَالَ: يَسْتَحِبُّونَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: **لَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ:** ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ﴾ [العنكبوت: ٤٦] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ»[٣].

٨٦٥.(٢٦٤٢٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ، وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللهِ أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللهِ، وَتَقْرَءُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ».

---

(١) قال أبو عبيدة: معناه أمتحيرون أنتم في الإسلام حتى تأخذوه من اليهود؟.

(٢) أحمد (١٥١٥٦).

(٣) عبدالرزاق في مصنفه (١١٠٠٦)، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٤٢٢).

٨٦٦.(٢٦٤٢٤) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، فَتُكَذِّبُوا بِحَقٍّ أَوْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَيُضِلُّونَ أَنْفُسَهُمْ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ، إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ تَالِيَةٌ تَدْعُوهُ إِلَىٰ دِيْنِهِ كَتَالِيَةِ الْمَالِ » .

مَنْ رَخَّصَ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ

٨٦٧.(٢٦٤٢٥) عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: « رَأَيْتُ جَابِرًا يَكْتُبُ عِنْدَ ابْنِ سَابِطٍ فِي أَلْوَاحٍ » .

٨٦٨.(٢٦٤٢٦) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: « كُنْتُ سَيِّئَ الْحِفْظِ، فَرَخَّصَ لِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ فِي الْكِتَابِ ».

٨٦٩.(٢٦٤٢٧) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ : « قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ ».

٨٧٠.(٢٦٤٢٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ، ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، قَالَ: فَأَمْسَكْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ فِيهِ، فَقَالَ: « **اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**»[1].

٨٧١.(٢٦٤٢٩) عَنْ مَعْنٍ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ كِتَابًا، وَحَلَفَ لِي أَنَّهُ خَطُّ أَبِيهِ بِيَدِهِ.

٨٧٢.(٢٦٤٣٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِكِتَابِ الْأَطْرَافِ.

---

(١) أبو داود (٣٦٤٦)، أحمد (٦٥١٠).

٨٧٣.(٢٦٤٣١) عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: أَمْلَىٰ عَلَيَّ الضَّحَّاكُ مَنَاسِكَ الْحَجِّ.

٨٧٤.(٢٦٤٣٢) عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُفَارِقَهُ أَتَيْتُهُ بِكِتَابِي، فَقُلْتُ: هَذَا مَا سَمِعْتُهُ مِنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٨٧٥.(٢٦٤٣٣) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ أَلْقَىٰ عَبِيدَةَ بِالْأَطْرَافِ فَأَسْأَلُهُ.

٨٧٦.(٢٦٤٣٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَكُونُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَيَسْمَعُ مِنْهُ الْحَدِيثَ، فَيَكْتُبُهُ فِي وَاسِطَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا نَزَلَ نَسَخَهُ.

٨٧٧.(٢٦٤٣٥) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: الْكِتَابُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ النِّسْيَانِ.

٨٧٨.(٢٦٤٣٦) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ: يَعِيبُونَ عَلَيْنَا الْكِتَابَ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ﴾ [طه: ٥٢].

٨٧٩.(٢٦٤٣٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا كَتَبَهُ.

٨٨٠.(٢٦٤٣٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنَشٍ، قَالَ: رَأَيْتُهُمْ عِنْدَ الْبَرَاءِ يَكْتُبُونَ عَلَىٰ أَكُفِّهِمْ بِالْقَصَبِ.

مَنْ كَانَ يَكْرَهُ كِتَابَ الْعِلْمِ

٨٨١.(٢٦٤٣٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ، يَقُولُ: «أَعْزِمُ عَلَىٰ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ كِتَابٌ إِلَّا رَجَعَ فَمَحَاهُ، فَإِنَّمَا هَكَذَا النَّاسُ، حَيْثُ يَتَّبِعُونَ أَحَادِيثَ عُلَمَائِهِمْ، وَتَرَكُوا كِتَابَ رَبِّهِمْ».

٨٨٢.(٢٦٤٤٠) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: لَوْ أَكْتَبْتَنَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: «لَا نُكْتِبُكُمْ، خُذُوا عَنَّا كَمَا أَخَذْنَا عَنْ نَبِيِّنَا».

٨٨٣.(٢٦٤٤١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ كِتَابَ الْعِلْمِ .

٨٨٤.(٢٦٤٤٢) عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَكْتُبُ إِلَىٰ عُمَّالِهِ: لَا تُجَلِّدُنَّ عَلَيَّ كِتَابًا.

٨٨٥.(٢٦٤٤٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ لِي عَبِيدَةُ: لَا تُجَلِّدَنَّ عَلَيَّ كِتَابًا.

٨٨٦.(٢٦٤٤٤) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ أَبِي كِتَابًا كَبِيرًا، فَقَالَ: ائْتِنِي بِكُتُبِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَغَسَلَهَا.

٨٨٧.(٢٦٤٤٥) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: إِنَّمَا ضَلَّتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِكُتُبٍ وَرِثُوهَا عَنْ آبَائِهِمْ.

٨٨٨.(٢٦٤٤٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ مَرْوَانَ، دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَقَوْمًا يَكْتُبُونَ، وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَأَعْلَمُوهُ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ لَعَلَّ كُلَّ شَيْءٍ حَدَّثْتُكُمْ لَيْسَ كَمَا حَدَّثْتُكُمْ.

٨٨٩.(٢٦٤٤٧) عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: أَتَىٰ عَبْدُ اللهِ بِصَحِيفَةٍ فِيهَا حَدِيثٌ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَحَاهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ، ثُمَّ قَالَ: « أُذَكِّرُ بِاللهِ رَجُلًا يَعْلَمُهَا عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا أَعْلَمَنِي بِهِ، وَاللهِ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهَا بِدَارِ الْهِنْدِ لَابْتَلَغْتُ إِلَيْهَا، بِهَذَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ حَتَّىٰ نَبَذُوا كِتَابَ اللهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » .

٨٩٠.(٢٦٤٤٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُلُّ الْكِتَابِ أَكْرَهُ، قَالَ: أُرَاهُ يَعْنِي مَا كَانَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، قُلْتُ لِمُعْتَمِرٍ: يَعْنِي الْخَاتَمَ؟ قَالَ: نَعَمْ .

٨٩١.(٢٦٤٤٩) عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَ الْحَدِيثَ.

٨٩٢.(٢٦٤٥٠) عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنَّا نَخْتَلِفُ فِي أَشْيَاءَ، فَكَتَبْتُهَا فِي كِتَابٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهَا ابْنَ عُمَرَ أَسْأَلُهُ عَنْهَا خَفِيًّا، فَلَوْ عَلِمَ بِهَا كَانَتِ الْفَيْصَلَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

٨٩٣.(٢٦٤٥١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ لِي عَبِيدَةُ: لَا تُجَلِّدَنَّ عَلَيَّ كِتَابًا.

٨٩٤.(٢٦٤٥٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّهُ رَخَّصَ لَهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَلَمْ يَكَدْ.

فِي الرَّجُلِ يَكْتُمُ الْعِلْمَ

٨٩٥.(٢٦٤٥٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: **«مَا مِنْ رَجُلٍ حَفِظَ عِلْمًا، فَسُئِلَ عَنْهُ فَكَتَمَهُ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَجَّمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»**[1].

٨٩٦.(٢٦٤٥٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: « مَنْ كَتَمَ عِلْمًا عِنْدَهُ، أَلْجَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » .

مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَجِيءَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَ

٨٩٧.(٢٦٤٥٥) عن ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: مَنْ يَتَّبِعُ أَنْ يُحَدِّثَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَ: ابْنُ سِيرِينَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَرَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ لَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ: الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَالشَّعْبِيُّ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَقُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: إِنَّ فُلَانًا لَا يَتَّبِعُ أَنْ يُحَدِّثَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوِ اتَّبَعَهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ .

٨٩٨.(٢٦٤٥٦) عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ اللَّحْنَ فِي الْحَدِيثِ، كَيْ يَجِيءَ بِهِ كَمَا سَمِعَ.

---

(١) أحمد (٧٩٤٣) ؛ أبو داود (٣٦٨٥).

٨٩٩.(٢٦٤٥٧) عَنِ الْحَسَنِ، وَالشَّعْبِيِّ: أَنَّهُمَا كَانَا لَا يَرَيَانِ بَأْسًا بِتَقْدِيمِ الْحَدِيثِ وَتَأْخِيرِهِ، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَتَكَلَّفُهُ كَمَا سَمِعَ .

٩٠٠.(٢٦٤٥٨) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: كُنَّا نُرِيدُ نَافِعًا عَلَىٰ إِقَامَةِ اللَّحْنِ فِي الْحَدِيثِ فَيَأْبَىٰ.

٩٠١.(٢٦٤٥٩) عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الضُّحَىٰ: الْمُصَوِّرُونَ، قَالَ: الْمُصَوِّرِينَ.

٩٠٢.(٢٦٤٦٠) عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَسْمَعُ اللَّحْنَ فِي الْحَدِيثِ؟ قَالَ: أَقِمْهُ.

الرَّجُلُ يَجْعَلُ فِي يَدِهِ الْخَيْطَ لِيَسْتَذْكِرَ بِهِ

٩٠٣.(٢٦٤٦١) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي يَدِهِ الْخَيْطَ يَسْتَذْكِرُ بِهِ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ.

٩٠٤.(٢٦٤٦٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُرْبَطَ الْخَيْطُ فِي الْخَاتَمِ يَسْتَذْكِرُ بِهِ الْحَاجَةَ.

مَنْ كَرِهَ الدُّفَّ

٩٠٥.(٢٦٤٦٣) عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ دُفٍّ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ دُفٌّ.

٩٠٦.(٢٦٤٦٤) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ لِي خَيْثَمَةُ: أَمَّا سَمِعْتَ سُوَيْدًا يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ دُفٌّ.

٩٠٧.(٢٦٤٦٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ يَسْتَقْبِلُونَ الْجَوَارِيَ فِي الْأَزِقَّةِ، مَعَهُنَّ الدُّفُوفَ فَيَشُقُّونَهَا.

فِي الخِتَانَةِ مَنْ فَعَلَهَا

٩٠٨.(٢٦٤٦٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ اخْتُتِنَ بِالْقَدُّومِ [١]، وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً.

٩٠٩.(٢٦٤٦٧) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَوَّلَ النَّاسِ أَضَافَ الضَّيْفَ، وَأَوَّلَ النَّاسِ قَصَّ شَارِبَهُ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَاسْتَحَدَّ، وَأَوَّلَ النَّاسِ اخْتُتِنَ، وَأَوَّلَ النَّاسِ رَأَىٰ الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، مَا هَذَا؟، قَالَ: الْوَقَارُ، قَالَ: رَبِّ زِدْنِي وَقَارًا.

٩١٠.(٢٦٤٦٨) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ»** [٢].

٩١١.(٢٦٤٦٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ فَذَكَرَ الْخِتَانَ»** [٣].

٩١٢.(٢٦٤٧٠) عَنْ مُجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، قَالَا: الْخِتَانُ سُنَّةٌ.

---

(١) قال ابن الأثير : قيل: هي قرية بالشام. ويروى بغير ألف ولام. وقيل: القدوم بالتخفيف والتشديد: قدوم النجار.

(٢) أحمد (**٢٠٧١٩**)، الطبراني (**٧١١٢**).

(٣) البخاري (**٥٨٨٩**)، مسلم (**٢٥٧**).

فِي الْأَخْذِ بِالرُّخَصِ

٩١٣.(٢٦٤٧١) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رُخَصُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ » .

٩١٤.(٢٦٤٧٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ مَيَاسِرُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ » .

٩١٥.(٢٦٤٧٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ مَيَاسِرُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ» .

٩١٦.(٢٦٤٧٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رُخَصُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ فَرِيضَتُهُ»** [١].

٩١٧.(٢٦٤٧٦) عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ.

٩١٨.(٢٦٤٧٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ مَيَاسِرُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُطَاعَ عَزَائِمُهُ.

٩١٩.(٢٦٤٧٨) عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: إِذَا تَنَازَعَكَ أَمْرَانِ، فَاحْمِلِ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ أَيْسَرِهِمَا.

٩٢٠.(٢٦٤٧٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا أَخَذَ الَّذِي هُوَ أَيْسَرُ[٢].

(١) جاء هنا مرسلاً ، وقد صح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، أخرجه أحمد (**٥٨٦٦**) .

(٢) أحمد (**٢٥٦٢٠**).

٩٢١.(٢٦٤٨٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»** (١).

٩٢٢.(٢٦٤٨١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَىٰ الْيَمَنِ، قَالَ: **«يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا»** (٢).

بَابُ مَا جَاءَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ

٩٢٣.(٢٠٢) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»**(٣).

٩٢٤. (٢٠٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَقَالَ: **«هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟»** ، قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتِنَا، وَحَلِيفُنَا وَمَوْلَانَا، فَقَالَ: **«ابْنُ أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ، وَحَلِيفُكُمْ مِنْكُمْ، وَمَوْلَاكُمْ مِنْكُمْ»**(٤).

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَدَمِ الْحَرَجِ فِي الْحَدِيثِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

٩٢٥.(٢٠٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«حَدِّثُوا عَنْ بَنِي**

---

(١) الطبراني في الكبير(١٠٩٥١)، البيهقي في شعب الايمان بنحوه (٧٩٣٤).

(٢) البخاري (٣٠٣٨)، مسلم (١٧٣٣).

(٣) البخاري (٦٧٦٢) ؛ أبو داود (٥١٢٢١).

(٤) أحمد (١٨٩٩٣) .

إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»[1].

٩٢٦.(٢٠٦) عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنَّهُ كَانَتْ مِنْهُمْ عَجَائِبُ الْأَعَاجِيبِ**»[2].

٩٢٧.(٢٠٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**»[3].

٩٢٨.(٢٠٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**»[4].

بَابُ لَعْنِ الْمُخَنَّثِينَ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ

٩٢٩.(٢٠٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ**»، قُلْتُ لِعِكْرِمَةَ: مَا الْمُتَرَجِّلَاتُ؟، قَالَ: «**الْمُتَشَبِّهَاتُ بِالرِّجَالِ**»[5].

٩٣٠.(٢١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ**

---

(١) أبو داود (٣٦٦٢)؛ احمد (١٠١٣٤).

(٢) عبد بن حميد في مسنده (١١٥٦).

(٣) البخاري (٣٢٧٤). الطبراني في مسند الشاميين (٢١٨).

(٤) النسائي (٥٨١٧)؛ أبو يعلى في مسنده (١٢٠٩).

(٥) النسائي (٢٠٠٦)؛ أحمد (٢٢٩١).

الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي يَتَشَبَّهْنَ بِالرِّجَالِ»[(١)].

٩٣١.(٢١١) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَمِعَ مُخَنَّثًا وَهُوَ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِيهَا: إِنْ يَفْتَحِ اللَّهُ الطَّائِفَ غَدًا دَلَلْتُكَ عَلَى امْرَأَةٍ تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ**»[(٢)].

٩٣٢.(٢١٢) عَنْ عِكْرِمَةَ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ مُخَنَّثٌ**»[(٣)].

٩٣٣.(٢١٥) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «أَرْبَعَةٌ يُمْسِي اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَاخِطًا وَيُصْبِحُ عَلَيْهِمْ غَضْبَانَ: الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

٩٣٤.(٢١٦) عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: «الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ لَيْسَتْ مِنَّا وَلَسْنَا مِنْهَا».

بَابٌ فِي كَفِّ اللِّسَانِ وَخَوْفِ مَا يَكُونُ مِنَ الْكَلَامِ

٩٣٥.(٢١٨) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟، قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»[(٤)].

٩٣٦.(٢١٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ:

---

(١) أحمد (٧٨٥٤)؛ البيهقي (الشعب، رقم ٤٧٢٨).

(٢) أبو داود (٤٩٢٩)؛ ابن ماجه (٢٦١٤).

(٣) ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٤٩٢).

(٤) مسلم (٤١)؛ أحمد (١٥٢١٠).

الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟، قَالَ: «**أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ**»[1].

٩٣٧.(٢٢٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمْلَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟**» ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ، قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمْلَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟**»، فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنُؤَاخَذُ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟، قَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟**»[2].

٩٣٨.(٢٢١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ أَحْوَجُ إِلَى طُولِ سَجْنٍ مِنْ لِسَانٍ.

٩٣٩.(٢٢٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وَهُوَ آخِذٌ بِلِسَانِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِيَ الْمَوَارِدَ.

٩٤٠.(٢٢٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: «**يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ أَتْقَى لِلَّهِ؟، فَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ**»[3].

٩٤١.(٢٢٤)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَحَقُّ مَا طَهَّرَ الْمُسْلِمُ لِسَانُهُ.

بَابُ مَا يُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ

٩٤٢. (٢٢٥) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا**

---

(١) أحمد (٦٤٨٧) ؛ الطبراني (١٤٤٤٤) .

(٢) النسائي (١١٣٩٤) ؛ الترمذي (٢٦١٦) ؛ ابن ماجه (٣٩٧٣) .

(٣) الدارمي (٢٧٥٢) ؛ النسائي بنحوه (١١٤٨٩).

يَقُلْ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَبِيثُ النَّفْسِ، وَلْيَقُلْ: إِنِّي لَقِسُ النَّفْسِ»[1].

٩٤٣.(٢٢٦)عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي وَلْيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي**»[2].

بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: إِنِّي كَسْلَانٌ

٩٤٤.(٢٢٧)، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: إِنِّي كَسْلَانٌ.

بَابُ مَا كُرِهَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: هُوَ بِاللَّهِ وَبِكَ

٩٤٥.(٢٢٨) عَنْ أَبِي رَاشِدٍ: أَنَّ أُخْتًا لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اسْتَشْفَعَتْ بِرَجُلٍ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا هُوَ بِاللَّهِ وَبِكَ. فَغَضِبَ، وَقَالَ: أَنَا وَهُوَ بِاللَّهِ.

بَابُ مَا كُرِهَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ تَصَدَّقْ عَلَيَّ

٩٤٦.(٢٢٩) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ تَصَدَّقْ عَلَيَّ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ امْنُنْ عَلَيَّ».

---

(١) النسائي (١٠٨٢٤)؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٦٥٠٣).

(٢) البخاري (٥٨٢٥)؛ مسلم (٢٢٥٠).

بَابُ الْقَوْلِ فِي الثَّنَاءِ وَأَنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ أَجْزَأَ

٩٤٧. (٢٣٠) عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا اسْتَقَرَّ لِعَبْدٍ ثَنَاءٌ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَسْتَقِرَّ لَهُ فِي السَّمَاءِ.

٩٤٨. (٢٣١) عن الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: الْتَقَيْتُ أَنَا وَإِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِذَاتِ عِرْقٍ، فَذَكَرْنَا إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، فَقَالَ إِيَاسُ: لَوْلَا كَرَامَتُهُ عَلَيَّ لَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُهُ؟، قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَلِمَ تَكْرَهُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ؟، قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: إِنَّ الثَّنَاءَ مِنَ الْجَزَاءِ.

٩٤٩. (٢٣٢) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ بَذْلًا مِنْ كَثِيرٍ وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ، كَفَوْنَا الْمُؤْنَةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَأِ، قَدْ خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ، فَقَالَ: «**لَا، مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتُمُ اللَّهَ لَهُمْ**»(١).

فِي الْحَدِيثِ لِلنَّاسِ وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهِمْ

٩٥٠. (٢٦٥١١) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: « إِنَّ لِلْقُلُوبِ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لَهَا لَتَوْلِيَةً وَإِدْبَارًا، فَحَدِّثُوا النَّاسَ مَا أَقْبَلُوا عَلَيْكُمْ ».

٩٥١. (٢٦٥١٢) عَنْ أَبِي السُّلَيْلِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانُوا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَصَعِدَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ، فَحَدَّثَهُمْ.

٩٥٢. (٢٦٥١٣) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: قَدِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْكُوفَةَ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ،

---

(١) الترمذي (٢٤٨٧) ابو داود بمثله (٤٨١٢)، النسائي بمثله (١٠٠٠٩).

انْصَرِفُوا عَنِّي، حَتَّىٰ أَلْجَأْنَاهُ إِلَىٰ حَائِطِ الْقَصْرِ، فَقَالَ: «**لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ** كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَيُّهَا النَّاسُ، انْصَرِفُوا عَنِّي»، فَانْصَرَفْنَا عَنْهُ.

٩٥٣.(٢٦٥١٤) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ حَدِّثُوا النَّاسَ، مَا أَقْبَلُوا عَلَيْكُمْ بِوُجُوهِهِمْ، فَإِذَا الْتَفَتُوا، فَاعْلَمُوا أَنَّ لَهُمْ حَاجَاتٍ.

٩٥٤.(٢٦٥١٥) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

٩٥٥.(٢٦٥١٦) عَنْ عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَىٰ مِنْ أَصْحَابِهِ هَشَاشًا -يَعْنِي انْبِسَاطًا- ذَكَّرَهُمْ.

٩٥٦.(٢٦٥١٧) عَنْ عُمَرَ: «لَا تُبَغِّضُوا اللهَ إِلَىٰ عِبَادِهِ، يَكُونُ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَيُطَوِّلُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ، وَيَكُونُ أَحَدُكُمْ قَاصًّا، وَيُطَوِّلُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ» .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا

٩٥٧.(**٢٣٣**) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ** »[١].

٩٥٨.(**٢٣٤**) قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي قَوْلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا لَأَكْثَرَ مِنْهَا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ.

---

(١) الطبراني في الصغير (١١٨٤) ؛ الحميدي في مسنده (١١٦٠).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ

٩٥٩.(٢٣٥) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ نَفْسِيَ، وَإِلَيْكَ وَجَّهْتُ وَجْهِيَ، وَإِلَيْكَ فَوَّضْتُ أَمْرِي، وَإِلَيْكَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِيَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، أَوْ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**»[١].

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ وَاسْتَيْقَظَ وَأَخَذَ مَضْجَعَهُ

٩٦٠.(٢٣٦) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ قَالَ: «**بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ**» ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**»[٢].

٩٦١. (٢٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَمْسَيْتُ وَإِذَا أَصْبَحْتُ؟ قَالَ: « **قُلِ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمَنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ. قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ**»[٣].

٩٦٢.(٢٣٩) عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ أَنْ أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**» ، فَإِذَا نَامَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ**»[٤].

---

(١) البخاري (٥٩٥٦) ؛ مسلم $٣٥٦٩).

(٢) البخاري (٥٩٥٣) ؛ ابو داود (٥٠٤٩) .

(٣) ابو داود (٥٠٦٧)؛ الترمذي (٣٣٩٢) .

(٤) مسلم (٢٧١١)؛ عبدالرزاق في مصنفه (٢٩٣٠١).

بَابٌ فِي الْأَمْرِ بِنَفْضِ الْفِرَاشِ قَبْلَ الِاضْطِجَاعِ

٩٦٣.(٢٤٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: « **إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْزِعْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، ثُمَّ لْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَضَّجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: رَبِّ بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِيَ فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ** »[1].

٩٦٤.(٢٤١) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: « **إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِيَ إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِيَ إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِيَ إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ** »[2].

بَابُ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ

٩٦٥.(٢٤٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ».

---

(١) البخاري (٧٣٩٣) ؛ مسلم (٢٧١٤) .

(٢) أبو داود (٥٠٦٤) ؛ أحمد (١٨٦٧٤).

بَابُ قِرَاءَةِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عِنْدَ النَّوْمِ

٩٦٦.(٢٤٣) عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «**مَا جَاءَ بِكَ؟**» ، قَالَ: جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُعَلِّمُنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَنَامِي، قَالَ: «**إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَأَقْرَأْ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ**»[1].

٩٦٧.(٢٤٤) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، قَالَ لَهُ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَحِينَ تُدْخِلُ الْمَيِّتَ قَبْرَهُ».

٩٦٨.(٢٤٥) عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «**رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**»[2].

٩٦٩.(٢٤٦) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ، وَوَلَّيْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا**»[3].

بَابٌ فِي قَوْلِ: «بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي فَاغْفِرْ لِي»

٩٧٠.(٢٤٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «**كَيْفَ تَقُولُ حِينَ تُرِيدُ أَنْ تَنَامَ؟**» ، قَالَ: أَقُولُ: بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، قَالَ:

---

(١) أبو داود (٥٠٥٥) ؛ أحمد (٢٣٨٠٧).

(٢) أحمد (٢٦٤٦٢) ؛ البخاري عن البراء بن عازب (١٥٦٣).

(٣) البخاري (٦٣١٥) ؛ مسلم (٢٧١٠).

«قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ»[1].

٩٧١. (٢٤٨) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا يَأْمُرُونَنَا وَنَحْنُ غِلْمَانٌ إِذَا أَوَيْنَا إِلَى فُرُشِنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ.

بَابُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ

٩٧٢. (٢٤٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: **« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ. يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ »**[2].

بَابُ وَضْعِ الْيَدِ الْيُمْنَى تَحْتَ الْخَدِّ الْأَيْمَنِ عِنْدَ النَّوْمِ

٩٧٣. (٢٥٠) عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى خَدِّهِ الْأَيْمَنِ[3].

٩٧٤. (٢٥١) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ[4].

---

(١) الطبراني (الكبير ، ١٤٧٠٠) .

(٢) البخاري (٥٠١٧) ؛ النسائي (١٠٥٥٦).

(٣) أبو داود (٥٠٤٥) ؛ النسائي (١٠٥٣٠)؛ أحمد (٢٦٤٦٢).

(٤) ابن أبي شيبة (٢٦٥٣٦).

٩٧٥.(٢٥٢) عَنِ الْبَرَاءِ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، وَيَقُولُ: «**قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**»[1].

٩٧٦.(٢٦٥٣٨) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ، وَكَانَ يَضَعُ يَمِينَهُ تَحتَ خَدِّهِ**»[2].

٩٧٧.(٢٦٥٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ**»[3].

فِي الرَّجُلِ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ

٩٧٨.(٢٦٥٤٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ، قَالَ: «**أَصْبَحْنَا عَلَىٰ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**»[4].

٩٧٩.(٢٦٥٤١) عَنْ أَبِي سَلَامٍ، خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُمْسِي وَيُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،» إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٩٨٠.(٢٦٥٤٢) عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُـمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا شَرِيكَ

---

(١) أحمد (١٨٦٦٠).

(٢) أحمد (٣٧٩٧).

(٣) ابن ماجه (٣٨٧٤).

(٤) النسائي (٩٧٤٣)، أحمد (١٥٣٦٠).

لَكَ، أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِذَا أَمْسَىٰ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا حَدَثَ بَيْنَهُمَا» .

٩٨١.(٢٦٥٤٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَأَمْسَىٰ: « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَفْضَلِ عِبَادِكَ الْغَدَاةَ أَوِ الْعَشِيَّةَ، نَصِيبًا مِنْ خَيْرٍ تَقْسِمُهُ، وَنُورًا تَهْدِي بِهِ، وَرَحْمَةً تَنْشُرُهَا، وَرِزْقًا تَبْسُطُهُ، وَرِضًىٰ تَكْشِفُهُ، وَبَلَاءً تَرْفَعُهُ، وَفِتْنَةً تَصْرِفُهَا، وَشَرًّا تَدْفَعُهُ » .

٩٨٢.(٢٦٥٤٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: مَا نَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُمْ وَأَمْسَيْتُمْ مِمَّا تَدْعُونَ بِهِ؟ قَالَ: تَقُولُ: « أَعُوذُ بِاللهِ الْكَرِيمِ، وَبِسْمِ اللهِ الْعَظِيمِ، وَكَلِمَةِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَمِنْ شَرِّ مَا خَلَقْتَ أَيْ رَبِّي، وَشَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، وَمِنْ شَرِّ هَذَا الْيَوْمِ وَمِنْ شَرِّ مَا بَعْدَهُ، وَشَرِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

٩٨٣.(٢٦٥٤٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الرُّوم : ١٧] حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنَ الْآيَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَهَا أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ يَوْمِهِ .

٩٨٤.(٢٦٥٤٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّىٰ يُمْسِيَ، وَإِذَا أَمْسَىٰ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّىٰ يُصْبِحَ**»[١].

---

(١) تفرد بإخراجه عن ابن عباس ابن أبي شيبة ، وجاء من طرق أخرى عن صحابة آخرين .

فِي التَّخَلُّلِ بِالْقَصَبِ وَالسِّوَاكِ بِعُودِ الرَّيْحَانِ

٩٨٥.(٢٦٥٤٧) عَنْ سَعِيدِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ، لَمْ يُسَمِّهِ: أَنَّ عُمَرَ، كَتَبَ: لَا تُخَلِّلُوا بِالْقَصَبِ.

بَابُ حَقِّ الْمَجَالِسِ

٩٨٦.(٢٦٥٤٩) عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَجْلِسٍ لِلْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «**إِنْ أَبَيْتُمْ أَنْ لَا تَجْلِسُوا، فَاهْدُوا السَّبِيلَ، وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ**»[١].

٩٨٧.(٢٦٥٥١) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا جُلُوسًا بِالْأَفْنِيَةِ، فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: « **مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعُدَاتِ**؟ » قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا جَلَسْنَا بِغَيْرِ مَا بَأْسٍ نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: «**أَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا**»، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**غَضُّ الْبَصَرِ وَرَدُّ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ**»[٢].

٩٨٨.(٢٦٥٥٢) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: مَا جَلَسَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ مُنْذُ تَأَزَّرَ بِإِزَارٍ، قَالَ: أَخَافُ أَنْ يُظْلَمَ رَجُلٌ فَلَا أُبْصِرَهُ، أَوْ يَفْتَرِيَ رَجُلٌ عَلَىٰ رَجُلٍ، فَأُكَلَّفَ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ، وَلَا أَغُضَّ الْبَصَرَ، وَلَا أَهْدِيَ السَّبِيلَ، أَوْ تَقَعَ الْحَامِلَةُ، فَلَا أَحْمِلَ عَلَيْهَا.

٩٨٩.(٢٦٥٥٣) عَنِ ابْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ إِذَا اتَّخَذُوا الْمَجَالِسَ أَنْ يُضْرُوهَا لِلسُّفَهَاءِ.

---

(١) الترمذي (٢٧٢٦)، أحمد (١٨٤٨٣).

(٢) مسلم (٢١٦١)؛ أحمد (١٦٣٦٧).

فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِابْنِ غَيْرِهِ: يَا بُنَيَّ

٩٩٠.(٢٦٥٥٤) عَنِ الصَّعْبِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَجَعَلَ، يَقُولُ: يَا ابْنَ أَخِي، ثُمَّ سَأَلَنِي فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فَعَرَفَ أَنَّ أَبِي لَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا بُنَيَّ.

٩٩١.(٢٦٥٥٥) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «أَيْ بُنَيَّ، وَمَا يُصِيبُكَ مِنْهُ»[١].

٩٩٢.(٢٦٥٥٦) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقَالَ: **«يَا عُمَرُ يَا بُنَيَّ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»**[٢].

٩٩٣.(٢٦٥٥٧) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: **«يَا بُنَيَّ»**[٣].

٩٩٤.(٢٦٥٥٨) عَنْ مَكْحُولٍ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يُحْرِمُ مِنْ سَمَرْقَنْدَ، أَوْ مِنْ خُرَاسَانَ أَوْ مِنَ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: «يَا لَيْتَنَا نَتَقَلَّبُ مِنْ وَقْتِنَا يَا بُنَيَّ» .

٩٩٥.(٢٦٥٥٩) عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ: أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ، لَا يَسُوءُكَ اللهُ.

٩٩٦.(٢٦٥٦٠) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: بُنَيَّ.

٩٩٧.(٢٦٥٦١) عَنْ نُعَيْمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَاصِمًا عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا﴾ [مريم: ٢٤]، قَالَ: مَنْ تَحْتَهَا مَفْتُوحَةً، قُلْتُ: عَمَّنْ تَرْوِي؟ قَالَ: عَنْ زِرٍّ يَا بُنَيَّ .

---

(١) مسلم (٢١٥٢)، ابن ماجه بنحوه (٤٠٧٣)، أحمد بنحوه (١٨١٦٧).

(٢) البخاري بنحوه (٥٣٧٦)، مسلم (٢٠٢٢)، أبو داود (٣٧٧٧).

(٣) أبو داود (٤٩٦٤)، الترمذي (٢٨٣١)، أحمد (١٣٠٦١).

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ لِابْنِ غَيْرِهِ: يَا بُنَيَّ

٩٩٨.(٢٦٥٦٢) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ صَاحِبٍ لِي: يَا بُنَيَّ، فَكَرِهَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ.

٩٩٩.(٢٦٥٦٣) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنِ امْرَأَةً، قَالَتْ لَهُ: يَا بُنَيَّ، فَقَالَ: وَلَدْتِنِي، قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَأَرْضَعْتِنِي؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلِمَ تَكْذِبِينَ؟ .

مَا رُخِّصَ فِيهِ مِنَ الْكَذِبِ

١٠٠٠. (٢٦٥٦٤) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَمْ يَكْذِبْ مَنْ قَالَ خَيْرًا، أَوْ نَمَىٰ خَيْرًا، أَوْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ»**[1].

١٠٠١. (٢٦٥٦٥) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا، أَوْ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ كَذِبٌ فِي الْحَرْبِ**»[2].

فِي السَّتْرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَعَوْنِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ

١٠٠٢. (٢٦٥٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ**

---

(١) أبو داود (٤٩٢٠)، الترمذي (١٩٣٨).

(٢) أحمد (٢٦٥٦٥).

سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»[1].

١٠٠٣. (٢٦٥٦٨) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا مِنْهُ شَيْءٌ نَأْخُذْهُ بِهِ.

١٠٠٤. (٢٦٥٦٩) عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، قَالَ: لَا يَهْتِكُ اللهُ سِتْرَ عَبْدٍ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ.

١٠٠٥. (٢٦٥٧٠) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«لَا يَسْتُرُ اللهُ عَلَىٰ عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ»**[2].

١٠٠٦. (٢٦٥٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: مَنْ أَطْفَأَ عَنْ مُؤْمِنٍ سَيِّئَةً، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَوْءُودَةً.

مَا يَقَعُ حَدِيثُ الرَّجُلِ مَوْقِعَهُ مِنْ قَلْبِهِ

١٠٠٧. (٢٦٥٧٢) عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ: أَنَّ أُوَيْسًا الْقَرَنِيَّ كَانَ إِذَا حَدَّثَ وَقَعَ حَدِيثُهُ مِنْ قُلُوبِنَا مَوْقِعًا لَا يَقَعُهُ حَدِيثُ غَيْرِهِ.

١٠٠٨. (٢٦٥٧٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ، يَقَعُ مِنْ قُلُوبِهِمْ مَوْقِعَهُ مِنْ قَلْبِهِ » .

(١) مسلم (٢٦٩٩)، أحمد (٧٤٢٧).

(٢) أحمد (٢٥١٢١) .

مَنْ قَالَ: لَا تَسُبَّ أَحَدًا وَلَا تَلْعَنْه

١٠٠٩. (٢٦٥٧٥) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«إِنَّ أَكْبَرَ الذَّنْبِ عِنْدَ اللهِ، أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»**، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: **«يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»**[1].

١٠١٠. (٢٦٥٧٦) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ أَرْبَى الرِّبَا تَفَضُّلُ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ بِالشَّتْمِ، وَإِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ»**، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يَشْتُمُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: **«يَسُبُّ النَّاسَ فَيَسْتَسِبُّ النَّاسُ بِهِمَا»**[2].

١٠١١. (٢٦٥٧٧) عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَبَا وَائِلٍ سَابَّ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ الْحَجَّاجَ مَرَّةً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَطْعِمْهُ طَعَامًا مِنْ ضَرِيعٍ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ»، ثُمَّ قَالَ: « إِنْ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ» .

مَا ذُكِرَ فِي الْكِبْرِ

١٠١٢. (٢٦٥٧٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ » .

١٠١٣. (٢٦٥٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : " يَقُولُ اللَّهُ: **«الْعَظَمَةُ إِزَارِي، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ»**[3].

---

(١) أبو داود (٥١٤١)، أحمد (٦٥٢٩)، ابن حبان (٤١١).

(٢) مسلم (٩٠)، أبو داود (٥١٤١)، أحمد (٦٨٤٠).

(٣) ابن ماجه (٤١٧٤)، ابن حبان (٥٦٧١)، مسلم (٢٦٢٠).

١٠١٤. (٢٦٥٨٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»**(١).

١٠١٥. (٢٦٥٨١) عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: الْتَقَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو وَابْنُ عُمَرَ فَانْتَجَيَا بَيْنَهُمَا، ثُمَّ انْصَرَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَانْصَرَفَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكَانِي الَّذِي زَعَمَ هَذَا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ»**(٢).

١٠١٦. (٢٦٥٨٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«يَجِيءُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَرًّا مِثْلَ صُوَرِ الرِّجَالِ، يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ، ثُمَّ يُسَاقُونَ إِلَىٰ سِجْنٍ جَهَنَّمَ، يُقَالُ لَهُ بُولَسَ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ»** (٣).

١٠١٧. (٢٦٥٨٣) عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَعَظَّمَ وَعَدَا طَوْرَهُ، وَهَصَهُ اللهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ وَقَالَ: اخْسَأْ خَسَأَكَ اللهُ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ، وَفِي أَنْفُسِ النَّاسِ صَغِيرٌ، حَتَّىٰ لَهُوَ أَحْقَرُ عِنْدَ النَّاسِ مِنْ خِنْزِيرٍ » .

١٠١٨. (٢٦٥٨٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: لَا يَدْخُلُ حَظِيرَةَ الْقُدُسِ مُتَكَبِّرٌ.

---

(١) مسلم (٩١)، الترمذي (١٩٩٩)، ابن حبان (٢٢٤).

(٢) أحمد (٦٥٢٦).

(٣) الترمذي (٢٤٩٢)، أحمد (٦٦٧٧).

مَا جَاءَ فِي النَّمِيمَةِ

١٠١٩. (٢٦٥٨٥) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ»**[1].

١٠٢٠. (٢٦٥٨٦) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ.

١٠٢١. (٢٦٥٨٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: «لَمَّا رَفَعَ اللهُ مُوسَىٰ نَجِيًّا، رَأَىٰ رَجُلًا مُتَعَلِّقًا بِالْعَرْشِ، فَقَالَ: يَا رَبُّ، مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي صَالِحٌ، إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِعَمَلِهِ، قَالَ: يَا رَبُّ، أَخْبِرْنِي، قَالَ: كَانَ لَا يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» .

١٠٢٢. (٢٦٥٨٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَتْ لَنَا جَارِيَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ، فَمَرِضَتْ فَجَعَلَتْ تَقُولُ عِنْدَ الْمَوْتِ: هَذَا فُلَانٌ تَمَرَّغَ فِي الْحَمْأَةِ، فَلَمَّا أَنْ مَاتَتْ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ، قَالَ: فَقَالَ: مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ .

مَا جَاءَ فِي الْمَنَّانِ

١٠٢٣. (٢٦٥٨٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ»**[2].

١٠٢٤. (٢٦٥٩٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَدْخُلُ حَظِيرَةَ الْقُدُسِ مَنَّانٌ».

---

(١) البخاري (٦٠٥٦)، مسلم (١٠٥)، والقتات : المشاء بالنميمة .

(٢) أحمد (١١٢٢٢)، أبو يعلى في مسنده (١١٦٨).

١٠٢٥. (٢٦٥٩١) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: **«ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»**، قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **«الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»**[1].

مَا جَاءَ فِي الْحَسَدِ

١٠٢٦. (٢٦٥٩٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ اللهُ مُوسَىٰ نَجِيًّا، رَأَىٰ رَجُلًا مُتَعَلِّقًا بِالْعَرْشِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي صَالِحٌ، إِنْ شِئْتُ أَخْبَرْتُكَ بِعَمَلِهِ، قَالَ: يَا رَبِّ، أَخْبِرْنِي، قَالَ: كَانَ لَا يَحْسُدُ النَّاسَ مَا آتَاهُمُ مِنْ فَضْلِهِ.

١٠٢٧. (٢٦٥٩٦) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: ﴿لَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟﴾ [الحَشر: ٩]، قَالَ: الْحَسَدُ.

فِي الْإِسْرَافِ فِي النَّفَقَةِ

١٠٢٨. (٢٦٥٩٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفُرقَان: ٦٧]، قَالَ: لَا يُجِيعُهُمْ وَلَا يُعَرِّيهِمْ، وَلَا يُنْفِقُ نَفَقَةً يَقُولُ النَّاسُ: أَسْرَفَ فِيهَا.

١٠٢٩. (٢٦٥٩٨) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سَبَإ: ٣٩]، قَالَ: فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَقْتِيرٍ.

---

(١) مسلم (١٠٦)، النسائي (٤٤٥٨).

١٠٣٠. (٢٦٥٩٩) عَنْ أَبِي الْعُبَيْدَيْنِ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنِ التَّبْذِيرِ؟ فَقَالَ: « إِنْفَاقُ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ» .

١٠٣١. (٢٦٦٠٠) عَنْ دَاوُدَ، قَالَ: قُلْتُ للحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: أَشْتَرِي لِامْرَأَتِي فِي السَّنَةِ طِيبًا بِعِشْرِينَ دِرْهَمًا أَسَرَفٌ هَذَا؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا بِسَرَفٍ.

١٠٣٢. (٢٦٦٠١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: الْبَسْ مَا شِئْتَ، وَكُلْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ خَلَّتَانِ: سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ .

١٠٣٣. (٢٦٦٠٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ؟ قَالَ: أَنْ يَرْزُقَكَ اللهُ رِزْقًا، فَتُنْفِقُهُ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكَ.

١٠٣٤. (٢٦٦٠٣) قَالَ كَعْبٌ: أَنْفِقُوا لِخَلَفٍ يَأْتِيكُمْ.

١٠٣٥. (٢٦٦٠٥) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: لَيْسَ فِي الطَّعَامِ إِسْرَافٌ.

١٠٣٦. (٢٦٦٠٦) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم سَأَلُوهُ: مَا أَنْفَقْنَا عَلَىٰ أَهْلِينَا؟ فَقَالَ: **«مَا أَنْفَقْتُمْ عَلَىٰ أَهْلِيكُمْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا تَقْتِيرٍ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»**[١].

مَا ذُكِرَ فِي الشُّحّ

١٠٣٧. (٢٦٦٠٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَبِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا،**

(١) جاء هنا مرسلاً ، وقد صح من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند النسائي (٢٥٥٩) .

وَبِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»[1].

١٠٣٨. (٢٦٦٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»**[2].

١٠٣٩. (٢٦٦٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ»**[3].

١٠٤٠. (٢٦٦١٠) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: **«لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ كَذَا وَكَذَا»**، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: تَبْخَلُ عَنِّي؟ قَالَ: وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟ مَا سَأَلْتَنِي مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ[4].

١٠٤١. (٢٦٦١١) عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: خَشِيتُ أَنْ تُصِيبَنِي هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ [التغابن: ١٦] الْآيَةَ، مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا أُطِيقُ مَنْعَهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: ذَاكَ الْبُخْلُ، وَبِئْسَ الشَّيْءُ الْبُخْلُ.

١٠٤٢. (٢٦٦١٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم كَانَ يَقُولُ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ»**[5].

---

(١) أبو داود (١٦٩٨)؛ أحمد (٦٧٩٢)، ابن حبان (٤٧٠).

(٢) النسائي (٣١١٠)؛ ابن حبان (٣٢٥١).

(٣) أبوداود (٢٥١١)، أحمد (٧٩٩٧)، قال الخطابي: أصل الهَلَع: الجَزَع، و(الجُبن الخالع): هو الشديد الذي يخلعُ فؤاده من شدة خوفه.

(٤) البخاري (٢٢٩٦)، مسلم بنحوه (٢٣١٤).

(٥) تفرد بإخراجه من هذه عن زيد بن الأرقم ابن أبي شيبة ، وقد صح من حديث سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٦٣٧٠).

١٠٤٣. (٢٦٦١٤) عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْبُخْلِ[١].

١٠٤٤. (٢٦٦١٧) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم : **«إِنَّ اللهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الْجَوَادَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا»**[٢].

١٠٤٥. (٢٦٦١٩) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، كَانَ يَدْعُو: « اللَّهُمَّ هَبْ لِي حَمْدًا، وَهَبْ لِي مَجْدًا، لَا مَجْدَ إِلَّا بِفِعَالٍ، وَلَا فِعَالَ إِلَّا بِمَالٍ، اللَّهُمَّ لَا يُصْلِحُنِي الْقَلِيلُ وَلَا أَصْلُحُ عَلَيْهِ» .

١٠٤٦. (٢٦٦٢٠) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: أَدْرَكْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَهُوَ يُنَادِي عَلَىٰ أُطُمِهِ: « مَنْ أَحَبَّ شَحْمًا أَوْ لَحْمًا، فَلْيَأْتِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ » ، ثُمَّ أَدْرَكْتُ ابْنَهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَدْعُو بِهِ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَمْشِي فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَأَنَا شَابٌّ فَمَرَّ عَلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُنْطَلِقًا إِلَىٰ أَرْضِهِ بِالْعَالِيَةِ، فَقَالَ: « يَا فَتَىٰ، تَعَالَ انْظُرْ هَلْ تَرَىٰ عَلَىٰ أُطُمِ[٣] سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَحَدًا يُنَادِي، فَنَظَرْتُ، فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: صَدَقْتَ» .

١٠٤٧. (٢٦٦٢١) حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ارْتَحَلَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ أَصْحَابٌ، فَجَعَلَ يَنْحَرُ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا حَتَّىٰ بَلَغَ مِرَارًا[٤].

١٠٤٨. (٢٦٦٢٢) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا أَمْسَىٰ، قَسَّمَ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ بَيْنَ أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِالرَّجُلِ، وَالرَّجُلُ

---

(١) أحمد (٣٨٨).

(٢) الحاكم (المستدرك ، رقم ١٥٣) ؛ البيهقي في شعب الايمان (١٠٨٤٠).

(٣) هي الأبنية المرتفعة كالحصون.

(٤) قال ياقوت : « مكان قريب من الحديبية » .

بِالرَّجُلَيْنِ، وَالرَّجُلُ بِالثَّلَاثَةِ حَتَّىٰ ذَكَرَ عَشَرَةً، قَالَ: فَكَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَرْجِعُ إِلَىٰ أَهْلِهِ بِثَمَانِينَ يُعَشِّيهِمْ[1].

١٠٤٩. (٢٦٦٢٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَجْوَدَ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[2].

١٠٥٠. (٢٦٦٢٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ[3].

فِي الْجُلُوسِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ

١٠٥١. (٢٦٦٢٥) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجْلِسُ إِلَىٰ سَارِيَةٍ.

مَنْ كَانَ لَا يَجْلِس إِلَى سَارِيَةٍ

١٠٥٢. (٢٦٦٢٩) عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ لَا يَجْلِسُ إِلَىٰ أُسْطُوَانَةٍ.

١٠٥٣. (٢٦٦٣٠) عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَجْلِسُ إِلَىٰ سَارِيَةٍ، وَلَمْ أَرَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَجْلِسُ إِلَىٰ سَارِيَةٍ.

---

(١) جاء هنا مرسلاً، وأخرجه أحمد (**١٥٥٤٣**) بسند حسن من حديث طخفة بن قيس الغفاري.

(٢) النسائي (**٢٤١٦**)، أحمد (**٢٠٤٢**).

(٣) البخاري بنحوه (**٤٩٩٧**)، مسلم (**٢٣٠٨**).

فِي الْكَوْكَبِ يُتْبِعُهُ الرَّجُلُ بَصَرَهُ

١٠٥٤. (٢٦٦٣١) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ:نَزَلَ عَلَيْنَا أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَانْقَضَّ كَوْكَبٌ، فَأَتْبَعْنَاهُ أَبْصَارَنَا، فنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ.

١٠٥٥. (٢٦٦٣٢) عَنِ الْحَسَنِ البَصريِّ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يُتْبِعَ الرَّجُلُ بَصَرَهُ الْكَوْكَبَ إِذَا رَأَيبِهِ.

١٠٥٦. (٢٦٦٣٤) عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَىٰ الْكَوْكَبَ مُنْقَضًّا، قَالَ: اللَّهُمَّ صَوِّبْهُ وَأَصِبْ بِهِ، وَقِنَا شَرَّ مَا يَتْبَعُ.

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ لِلشَّيْءِ: لَا شَيْءَ

١٠٥٧. (٢٦٦٣٥) عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: لَا يَكْذِبَنَّ أَحَدُكُمْ مَرَّتَيْنِ، يَقُولُ لِشَيْءٍ: لَا شَيْءَ لَا شَيْءَ، أَلَيْسَ بِشَيْءٍ؟.

فِيمَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ الْعِلْمُ

١٠٥٨. (٢٦٦٣٦) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ .

فِي إِعَادَةِ الْحَدِيثِ

١٠٥٩. (٢٦٦٣٧) عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: أَعِدْهُ، فَقَالَ: أَيْ مَا كُلُّ سَاعَةٍ أَحْلِبُ، فَأَشْرَبُ.

١٠٦٠. (٢٦٦٣٨) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : «تَرْدَادُ الْحَدِيثِ أَشَدُّ مِنْ نَقْلِ الْحِجَارَةِ».

الرَّجُلُ يُوَضِّئُ الرَّجُلَ أَيْنَ يَقُومُ مِنْهُ

١٠٦١. (٢٦٦٣٩) عَنْ عَبَايَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ أُفْرِغُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَلَمَّا فَرَغَ صَعَّدَ فِي بَصَرِهِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذَا الْأَدَبَ؟فَقُلْتُ: مِنْ جَدِّي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ: هُنَالِكَ الرَّجُلُ.

الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ يَسْأَلُهُ مِنْ حَيْثُ جَاءَ

١٠٦٢. (٢٦٦٤٠) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: إِذَا لَقِيتَ أَخَاكَ فَلَا تَسْأَلْهُ مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ وَلَا أَيْنَ تَذْهَبُ؟ وَلَا تُحِدَّ النَّظَرَ إِلَىٰ أَخِيكَ.

فِي نَفَقَةِ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ وَنَفْسِهِ

١٠٦٣. (٢٦٦٤٤) عَنِ ابْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَىٰ أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»**[١].

١٠٦٤. (٢٦٦٤٥) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: إِنَّ مِنَ النَّفَقَةِ الَّتِي تُضَاعَفُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، نَفَقَةَ الرَّجُلِ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ.

---

(١) تفرد ابن أبي شيبة بإخرجه عن عبد الله بن مغفل ؛ وقد صح من طريق أبي مسعود عند ابن أبي عاصم (الآحاد والمثاني ، رقم ١٩٨٦) .

١٠٦٥. (٢٦٦٤٦) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: **«نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَىٰ أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»**(١).

١٠٦٦. (٢٦٦٤٧) عَنْ عِيَاضِ بْنِ أَبِي غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ أَنْفَقَ عَلَىٰ أَهْلِهِ أَوْ مَازَ أَذًىٰ عَنْ طَرِيقٍ، فَحَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»**(٢)

١٠٦٧. (٢٦٦٤٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«إِيمَانٌ بِاللهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»**، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا»**، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أُطِقْ ذَلِكَ؟ قَالَ: **«تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ»**، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: **«فَدَعِ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَىٰ نَفْسِكَ»**(٣).

١٠٦٨. (٢٦٦٤٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: **«عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»**، قَالَ: قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: **«يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ»**، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: **«يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»**، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: **«يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ»**، **قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ»**(٤).

---

(١) البخاري (٤٠٠٦)، أحمد (٢٢٣٤٧).

(٢) البيهقي (٦٥٤٢)، الطيالسي في مسنده (٢٢٧).

(٣) مسلم (٨٤)؛ أحمد (٢١٣٣١).

(٤) البخاري (١٤٤٥)، مسلم (١٠٠٨).

فِي الرَّجُلِ يَنْقَطِعُ شِسْعهُ فَيَسْتَرْجِعُ

١٠٦٩. (٢٦٦٥٠) عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَمْشِي مَعَ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَانْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَاسْتَرْجَعَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تَسْتَرْجِعُ عَلَىٰ سَيْرٍ؟ قَالَ: « مَا بِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ السُّيُورُ كَثِيرًا، وَلَكِنَّهَا مُصِيبَةٌ ».

١٠٧٠. (٢٦٦٥١) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ انْقَطَعَ شِسْعُهُ فَاسْتَرْجَعَ وَقَالَ: « كُلُّ مَا سَاءَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ» .

١٠٧١. (٢٦٦٥٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: انْقَطَعَ قُبَالُ نَعْلِ عُمَرَ، فَقَالَ: « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفِي قُبَالِ نَعْلِكَ؟ قَالَ: « نَعَمْ، كُلُّ شَيْءٍ أَصَابَ الْمُؤْمِنَ يَكْرَهُهُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ » .

مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: لَا نَبِيَّ بَعْدَ النَّبِيِّ

١٠٧٢. (٢٦٦٥٣) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ: « قُولُوا: خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَلَا تَقُولُوا: لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ » .

١٠٧٣. (٢٦٦٥٤) عَنْ عَامِرٌ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: صَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: « حَسْبُكَ إِذَا قُلْتَ: خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّا كُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّ عِيسَىٰ خَارِجٌ، فَإِنْ هُوَ خَرَجَ فَقَدْ كَانَ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ » .

فِي قَتْلِ النَّمْلِ

١٠٧٤. (٢٦٦٥٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِذَا آذَاكَ النَّمْلُ، فَاقْتُلْهُ.

١٠٧٥. (٢٦٦٥٧) عَنْ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ رَأَىٰ نَمْلًا عَلَىٰ بِسَاطٍ، فَقَتَلَهُنَّ.

١٠٧٦. (٢٦٦٥٨) عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: «إِنَّا لَنُغْرِقُ النَّمْلَ بِالْمَاءِ»، يَعْنِي: إِذَا آذَتْنَا.

الْمُعَارَضَةُ بِالْحَدِيثِ

١٠٧٧. (٢٦٦٥٩) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: كَتَبْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: عَارَضْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَمْ تَكْتُبْ.

فِي الرَّجُلِ يَرْفَعُ الْقِصَّةَ لِلرَّجُلِ

١٠٧٨. (٢٦٦٦٠) عَنْ سَوَّارَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ يَكْرَهُ أَنْ يَرْفَعَ قِصَّةً لَا يَعْلَمُ مَا فِيهَا.

الرَّجُلُ يَبْزُقُ عَنْ يَمِينِهِ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ

١٠٧٩. (٢٦٦٦١) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَكْرَهُ أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ فَقَالَ أَبَانُ: عَمَّنْ؟ فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ.

١٠٨٠. (٢٦٦٦٢) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ سِيرِينَ لَهُ بَابٌ عَنْ يَسَارِهِ مَسْدُودٌ، وَكَانَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ فَيَبْزُقُ فِيهِ.

١٠٨١. (٢٦٦٦٣) عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «مِنْ عَقْلِ الرَّجُلِ مَوْضِعُ بُزَاقِهِ».

١٠٨٢. (٢٦٦٦٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ جَالِسًا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، قَالَ: أَرَادَ أَنْ يَبْزُقَ عَنْ شِمَالِهِ ، وَكَانَ مَشْغُولًا، فَكَرِهَ أَنْ يَبْزُقَ عَنْ يَمِينِهِ.

١٠٨٣. (٢٦٦٦٥) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ: أَنَّ مُعَاذًا، تَفَلَ ذَاتَ يَوْمٍ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَاهْ، مَا صَنَعْتُ هَذَا مُنْذُ صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ: مُنْذُ أَسْلَمْتُ .

١٠٨٤. (٢٦٦٦٦) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: بَزَقَ أَبُو بَكْرٍ، وَتَفَلَ عَنْ يَمِينِهِ فِي مِرْضَةٍ مَرِضَهَا، فَقَالَ: « مَا فَعَلْتُهُ إِلَّا مَرَّةً أَوْ قَالَ: غَيْرَ هَذِهِ الْمَرَّةِ » .

فِي الرَّجُلِ يَعْتَذِرُ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ شَيْءٍ يَبْلُغُهُ عَنْهُ

١٠٨٥. (٢٦٦٦٧) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: اعْتَذَرْتُ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ مِنْ شَيْءٍ بَلَغَهُ عَنِّي، فَقَالَ: « لَا تَعْتَذِرْ، قَدْ عَذَرْنَاكَ غَيْرَ مُعْتَذِرٍ» .

١٠٨٦. (٢٦٦٦٨) عَنْ رَافِعِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ الطَّائِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: «أَمَرْتَنِي بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ، وَدَخَلْتُ فِيمَا دَخَلْتُ فِيهِ، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ حَتَّىٰ عَذَرْتُهُ » .

١٠٨٧. (٢٦٦٦٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: «اتَّقُوا»، وَقَالَ حَفْصٌ: إِيَّاكُمْ وَالْمَعَاذِرَ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْهَا كَذِبٌ.

١٠٨٨. (٢٦٦٧٠) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا شُرَيْحٌ يَعْتَذِرُ.

١٠٨٩. (٢٦٦٧١) عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ الْحَكَمِ فَرَأَيْنَا أَبَا مَعْشَرٍ، فَقَالَ الْحَكَمُ: «إِنَّ هَذَا قَدْ بَلَغَهُ عَنِّي شَيْءٌ أَنِّي قُلْتُهُ، وَلَا وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا قُلْتُهُ»، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ أَبُو مَعْشَرٍ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْحَكَمُ وَقَالَ: قَدْ حَلَفْتُ لِشُعْبَةَ أَنِّي لَمْ أَقُلِ الَّذِي بَلَغَكَ عَنِّي.

١٠٩٠. (٢٦٦٧٢) عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ:أَتَانِي إِبْرَاهِيمُ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ مِنْ أَمْرٍ مَا بَلَغَنِي عَنْهُ.

مَا ذُكِرَ فِي الضَّحِكِ وَكَثْرَتِهِ

١٠٩١. (٢٦٦٧٣) عَنِ الْحَسَنِ البصري ، قَالَ: كَثْرَةُ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ.

١٠٩٢. (٢٦٦٧٤) عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ضَحِكُ الْمُؤْمِنِ غَفْلَةٌ مِنْ قَلْبِهِ.

١٠٩٣. (٢٦٦٧٥) عَنْ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَّا مَعًا[1].

مَا ذُكِرَ فِي الْقَائِلَةِ نِصْفَ النَّهَارِ

١٠٩٤. (٢٦٦٧٦) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ عَامِلًا لَهُ لَمْ يَقِلْ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: قِلْ، فَإِنِّي حُدِّثْتُ أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقِيلُ قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يَقِيلُونَ

١٠٩٥. (٢٦٦٧٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا، قَالَ: كَانَ نَوْمُ أَوَّلِ النَّهَارِ خُرْقٌ، وَأَوْسَطُهُ خُلُقٌ، وَآخِرُهُ حُمْقٌ.

١٠٩٦. (٢٦٦٧٨) عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقَالَ: « يُخَافُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ» .

فِي الرَّجُلِ يَنْبَطِحُ عَلَى وَجْهِهِ

١٠٩٧. (٢٦٦٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ مُنْبَطِحٍ عَلَىٰ بَطْنِهِ، فَقَالَ: **«إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللهُ»**[2].

---

(١) جاء هنا مرسلاً ، وقد صح من حديث جابر بن سمرة عند أحمد (٢٠٩١٧).

(٢) الترمذي (٢٧٦٨)، ابن حبان (٥٥٤٩).

مَا قَالُوا فِيمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُبْدَأَ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ

١٠٩٨. (٢٦٦٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ»**(١).

١٠٩٩. (٢٦٦٨٢) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: كُلُّ حَاجَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ، فَهِيَ بَتْرَاءُ.

الْغُلَامُ يَشْتَدُّ خَلْفَ الرَّجُلِ وَهُوَ رَاكِبٌ

١١٠٠. (٢٦٦٨٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا يَشْتَدُّ خَلْفَهُ غُلَامٌ، فَقَالَ: «احْمِلْهُ، فَإِنَّهُ أَخُوكَ الْمُسْلِمُ، وَرُوحُهُ مِثْلُ رُوحِكَ».

١١٠١. (٢٦٦٨٥) عَنْ يُوسُفَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ رَاكِبًا عَلَىٰ بَغْلٍ أَوْ بَغْلَةٍ، مَعَهُ غُلَامٌ يَمْشِي خَلْفَهُ.

فِي أَدَبِ الْيَتِيمِ

١١٠٢. (٢٦٦٨٦) عَنْ شُمَيْسَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، أَوْ سُئِلَتْ عَنْ أَدَبِ الْيَتِيمِ، فَقَالَتْ: «إِنِّي لَأَضْرِبُ أَحَدَهُمْ حَتَّىٰ يَنْبَسِطَ».

١١٠٣. (٢٦٦٨٧) عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مِمَّ أَضْرِبُ يَتِيمِي؟ قَالَ: **«اضْرِبْهُ مِمَّا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ»**(٢).

---

(١) أبو داود (٤٨٤١)، الترمذي (١١٠٦).

(٢) جاء هنا مرسلاً، وقد صح عند الطبراني في الصغير من حديث جابر (٢٤٤).

١١٠٤. (٢٦٦٨٨) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ، سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ أَوْ قَالَ: أَرْسَلَ مَوْلًى لَهُ وَأَنَا مَعَهُ، يَسْأَلُهُ: مِمَّ يَضْرِبُ الرَّجُلُ يَتِيمَهُ؟ قَالَ: مِمَّ يَضْرِبُ الرَّجُلُ وَلَدَهُ؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَسَأَلَ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ

١١٠٥. (٢٦٦٨٩) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَرَأْتُ كِتَابًا فِيهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَالْأَمِيرُ، فَقَالَ: مَا شَاءَ الْأَمِيرُ بَعْدَ اللهِ.

١١٠٦. (٢٦٦٩٠) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ**» (١).

١١٠٧. (٢٦٦٩١) عَنِ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَدَّثَهُ بِبَعْضِ الْكَلَامِ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «**جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدِيلًا؟ لَا بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**» (٢).

مَا يُكْرَهُ أَنْ يَظْهَرَ مِنْ جَسَدِ الرَّجُلِ

١١٠٨. (٢٦٦٩٢) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرْهَدٍ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ قَدِ انْكَشَفَ فَخِذُهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ**» (٣).

---

(١) أبو داود (٤٩٨٠)، النسائي (١٠٧٥٥).

(٢) النسائي (١٠٧٥٩)، ابن ماجه (٢١١٧).

(٣) أبو داود (٤٠١٤)، أحمد (١٥٩٢٧).

١١٠٩. (٢٦٦٩٣) عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: فَخِذُ الرَّجُلِ مِنَ الْعَوْرَةِ.

١١١٠. (٢٦٦٩٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: خُرُوجُ الْفَخِذِ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْعَوْرَةِ.

فِيمَا آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ

١١١١. (٢٦٦٩٧) عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ[١].

١١١٢. (٢٦٦٩٨) عَنْ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ الزُّبَيْرِ، وَبَيْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

١١١٣. (٢٦٦٩٩) عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَىٰ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ حَمْزَةَ، وَزَيْدٍ.

١١١٤. (٢٦٧٠٠) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ وَبَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ[٢].

١١١٥. (٢٦٧٠١) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَالصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ.

١١١٦. (٢٦٧٠٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ.

---

(١) ابن خزيمة (٢١٤٤)، البيهقي (٨٣٤٤)، الدارقطني (٢٢٣٥).

(٢) أحمد (١٢٥٤٥)، الحاكم (٥١٦٧).

فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَخِيهِ

١١١٧. (٢٦٧٠٤) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: مَا تَرَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ دِرْهَمِ صَدِيقِهِ.

١١١٨. (٢٦٧٠٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بِأَحَقَّ بِدِينَارِهِ وَلَا دِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ.

الرَّجُلُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: لَبَّيْكَ

١١١٩. (٢٦٧٠٧) عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ:كَانَ إِذَا دُعِيَ قَالَ: لَبَّىٰ اللهَ، وَلَا يَقُولُ: لَبَّيْكَ.

فِي الرَّجُلِ يُقَيِّدُ غُلَامَهُ

١١٢٠. (٢٦٧٠٨) عَنْ سَعْدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالُوا لِطَاوُسٍ فِي عَبْدٍ لَهُ، فَقَالَ: « مَا لَهُ مَالٌ فَأُدَارِيَهُ، وَلَا هُوَ صَالِحٌ فَأُزَوِّجَهُ »، وَكَانَ يَكْرَهُ الضَّرْبَ، وَيَقُولُ: الْقَيْدُ.

١١٢١. (٢٦٧٠٩) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي عُنُقِ غُلَامِهِ الْبُرَايَةَ.

١١٢٢. (٢٦٧١٠) عَنِ الْحَسَنِ البصري : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي عُنُقِ غُلَامِهِ الْبُرَايَةَ.

١١٢٣. (٢٦٧١١) عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ وَذَكَرَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: قَيِّدْهَا.

١١٢٤. (٢٦٧١٢) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**سَلُوا اللهَ عِلْمًا نَافِعًا، وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ**»[١].

مَا قَالُوا فِي كَرَاهِيَةِ الْعِرَافَةِ

١١٢٥. (٢٦٧١٤) عَنِ أَنَسٍ قَالَ : «وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ وَالنُّقَبَاءِ، وَيْلٌ لِلْأُمَنَاءِ، وَدَّ أَحَدُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ كَانَ مُعَلَّقًا بِالثُّرَيَّا».

١١٢٦. (٢٦٧١٥) عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَنْدَهْ، قَالَ: «لَأَنْ أُقَطَّعَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ عَرِيفًا عَلَىٰ عَشَرَةٍ سَنَةً».

١١٢٧. (٢٦٧١٦) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ، عن رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلُولَ: أَنَّهُ دَعَاهُ قَوْمُهُ لِيُعَرِّفُوهُ، وَاخْتَارُوهُ لِذَلِكَ، فَأَبَىٰ وَامْتَنَعَ، فَذَهَبَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، فَشَاوَرَهُ وَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ: « لَا تُعَرِّفَنَّ عَلَيْهِمْ » ، فَجَاءَهُ بِالْغَدْوَىٰ، فَلَمْ يَزَالُوا حَتَّىٰ أَلْزَمُوهَا إِيَّاهُ، فَذَهَبَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ أُكْرِهَ فَقَالَ: « أَوَّلُهَا شُفْعَةٌ، وَأَوْسَطُهَا خِيَانَةٌ، وَآخِرُهَا عَذَابُ النَّارِ » .

١١٢٨. (٢٦٧١٨) عَنْ أَبِي السَّوَّارِ قال : « وَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ حَدَقَتِي فِي حِجْرِي مَكَانَ الْعِرَافَةِ» .

١١٢٩. (٢٦٧١٩) عَنِ الْمَهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ لِي: يَا مَهْدِيُّ لَا تَكُنْ جَابِيًا وَلَا عَرِيفًا وَلَا شُرْطِيًّا .

---

(١) ابن ماجه (٣٨٤٣)، ابن حبان (٨٢).

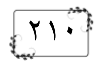
مَنْ رَخَّصَ فِي الْعِرَافَةِ

١١٣٠. (٢٦٧٢٠) عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ عَبِيدَةُ عَرِيفَ قَوْمِه.

١١٣١. (٢٦٧٢١) عَنْ قُرَّةَ، قَالَ: كَانَ أَبُو السَّوَّارِ عَرِيفًا فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ.

١١٣٢. (٢٦٧٢٢) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا وَلِيَ عُمَرُ الْخِلَافَةَ فَرَضَ الْفَرَائِضَ، وَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ، وَعَرَّفَ الْعُرَفَاءَ، قَالَ جَابِرٌ: فَعَرَّفَنِي عَلَىٰ أَصْحَابِي .

١١٣٣. (٢٦٧٢٣) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ عَرِيفَ قَوْمِهِ.



المحتويات

كتاب الأدب

في هذا الكتاب

لقد أولى الرهط الأول من علماء هذه الأمة عناية عظيمة بإصلاح الأخلاق والحث على محاسن الآداب، فكان لكل واحدٍ منهم نصيبه في هذا الباب ، فصنف فيه ، وجمع وهذب، وكتاب الأدب لابن أبي شيبة يدخل في هذا الباب ، فقد جاء جامعاً لأسس الأدب والأخلاق، مما يهم حياة المسلم الخاصة والعامة، وبناه على أبواب كثيرة، تجاوزن المائة باب، ورتبه على الموضوعات مما يسهل على كل أحد الرجوع إليه، والانتفاع به.

والذي يميز كتاب الأدب لابن أبي شيبة عن غيره من الكتب، هو المزاوجة الموفقة بين الأدب الإيماني والأدب الأخلاقي، وهو أمر لم يسبق إليه في هذا الباب، ولتوضيح هذا الأمر: أن تناول في الصفحات الأولى من الكتاب آداب العلم، وما ينبغي أن يتعلمه الرجل ويعلمه ولده من خلق وأدب، ثم ما يجب عليه من أن يكون دائم الثقة بالله والتوكل عليه، وعدم التطير والتشاؤم، وأنه لا عدوى ولا طيرة إلا بإذن الله.

وهذه المزاوجة العجيبة قلما نجدها في كتاب آخر في المضمون نفسه، لذا فمن المهم جداً تيسير هذا الكتاب بين يدي الناس في هذا الزمان الذي تقاربت فيه العلم وتشعبت، وأصبح الناس لا ينظرون في المطولات إلا من رحم الله تعالى، فكان من فضل الله علينا أن أرشدنا لاختصاره وتيسيره، لعل الله تعالى أن يجعله زاداً للمؤمن في تعامله مع الآخر أيما كان.


9 789921 789515



Hawally - Mothanna ST. - Badri complex
E-mail : darandalusia@hotmail.com
Mobile : (+965) 94 74 71 76